تراثنا

نشرة فصلية تصدرها مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

* الإسهام في النشرة باب مفتوح لجميع العلماء والمحقّقين والباحثين والمعنيّين بشؤون تراث أهل البيت عليهم السلام.
* الآراء المنشورة لا تعبّر عن رأي النشرة بالضرورة.
* ترتيب المواضيع يخضع لأمور فنّية وليس لأيّ أمر آخر.
* النشرة غير ملزمة بنشر كلّ ما يصل إليها أو بإعادته إلى أصحابه

المراسلات تعنون باسم: هيئة التحرير.
دورشهر ـ خيابان شهيد فاطمي ـ كوچه ٩ـ پلاك ١ و ٣
هاتف: ٥ ـ ٠٠٠ ٣٧٧٣ ـ فاكس: ٢٠ ٠٠ ٣٧٧٣.
البريد الألكتروني: *e-mail :turathona@rafed.net*
ص. ب. ٩٩٦ / ٣٧١٥٦٥٣٧٧١ - قم - الجمهورية الإسلامية في إيران.
تراثنا.
العدد: الثالث [١٤٧] السنة السابعة والثلاثون / رجب ـ رمضان ١٤٤٢ هـ.
الإعداد والنشر: مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.
الكمّية: ٢٠٠٠ نسخة.
الفلم والألواح الحسّاسة: تيزهوش ـ قم.
المطبعة: الوفاء ـ قم .
الاشتراك السنوي: ٢٠٠٠ تومان في إيران، و ٢٥ دولاراً أمريكيّاً في بقيّة أنحاء العالم .

تراثنا

صاحب الامتياز:
مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

المدير المسؤول:
السيّد جواد الشهرستاني

العدد الثالث [١٤٧] السنة السابعة والثلاثون

محتويات العدد

* (مصحف الزنجاني) نسخة يرقىٰ تاريخها إلىٰ عام (٥٣١ هـ).

..... د. مرتضىٰ كريمي نيا ٧

* كتاب (المبسوط) **دراسة عن بعض نفائس** مكتبة آية الله الحكيم (٣).

..... الشيخ محمّد لطف زاده ٦٣

* كتب التراجم العربية عند الإمامية (نشأتها وأنواعها ودوافع تأليفها) (٢).

..... د. وسام عبّاس السبع ١٠٣

* الاستدلال بالأدلّة النقلية عند الفاضل الهندي (ت ١١٣٧هـ).

..... د.محمد نوري الموسوي والباحثة ضحىٰ رحيم عفي ١٣٠

ISSN 1016 - 4030

رجب ـ رمضان ١٤٤٢ هـ

* إجازة الإمام السيّد حسن الصدر لآية الله الشيخ أبي الفضل النجم آبادي.

.....الشيخ ناصر الدين الأنصاري ١٧٧

* من ذخائر التراث:

* رسالة في استحالة اجتماع الأمر والنهي للسيّد علي الطباطبائي صاحب الرياض (١٢٣١هـ).

..... تحقيق: الشيخ حسين حلبيان الإصفهاني ٢٠٩

* من أنباء التراث.

.....هيئة التحرير ٣٠٠

* صورة الغلاف: نموذج من مخطوطة (رسالة في استحالة اجتماع الأمر والنهي) للسيّد علي الطباطبائي صاحب الرياض. والمنشورة في هذا العدد.


بسم الله الرحمن الرحيم

مصحف الزنجاني نسخة يرقىٰ تاريخها إلىٰ عام (٥٣١ هـ)

(الفنّ الإيراني في كتابة المصحف بالخطّ الكوفي)

نظرة في النسخة المحفوظة في مكتبة العتبة العلوية في النجف

مرفقة بأوراق منها موجودة في متحف (المتروبوليتان) في نيويورك[1]

د. مرتضىٰ كريمي نيا

بسم الله الرحمن الرحيم

توطئة:

تتناول هذه المقالة دراسة للمخطوطة القرآنية رقم: (٤٤) في (الخزانة الغروية) مكتبة الروضة الحيدرية في العتبة العلوية المقدّسة في النجف الأشرف، بخطّ محمّد الزنجاني يرجع تاريخها إلىٰ سنة (٥٣١هـ)، واحدة من روائع المخطوطات القرآنية بالخطّ الكوفي وبجودة عالية في التنظيم. حيث يحتفظ متحف المتروبوليتان بالأوراق الثمانية المنفصلة منها، والتي تحتوي علىٰ خاتمة المخطوطة وبعض أوراقها المذهّبة. ويحتمل أن تكون الأوراق المذكورة انتزعت من المخطوطة الأصلية في تسعينيّات القرن الماضي أيّام النظام البائد، ووصلت في عام (١٩٩٦م) إلىٰ متحف

(١) تعريب: حسن علي مطر.

المتروبوليتان للفنون في نيويورك بالولايات المتّحدة.

فمن جملة خصائص هذه المخطوطة المهمّة: أنّها كُتبت بخطّ النسخ الكوفي (الكوفي بالأسلوب الجديد أو الكوفي الشرقي)؛ تنتهي كلّ صفحة منها بنهاية الآية ولا تتعدّاها إلىٰ صفحة أخرىٰ؛ تمّ كتابة كلّ جزء من القرآن في سبعة أوراق فقط؛ يبدأ الجزء من أوّل الصفحة وينتهي في أسفل الصفحة بعد سبعة أوراق؛ القراءة التي استند إليها الكاتب في النسخة قريبة من قراءة أبي عمرو البصري؛ والمخطوط لا يتطابق مع الأنظمة السبعة لعدّ الآيات؛ وقد سمّيت فيها بعض السور بأسماء غير أسمائها المتداولة، وإنّ الرسم أو هجاء المصحف في هذا المخطوط القرآني قياسي، فلا يتطابق مع الرسم العثماني.

ومن الخصوصيّات الفنّية للمخطوطة؛ يمكننا الإشارة إلىٰ التذهيب الهندسي والمعقّد للغاية، باستخدام القلم الذهبي في كتابة بعض العبارات والكلمات القرآنية الخاصّة، والافتتاحيّات الرائعة الجمال للسور بزخارف هندسية مع الطرّة وتصاميم الأرابسك المتشابكة (المعقّدة). وقد تمّ رسم علامات الآيات بشكل دائرة مثمّنة الأضلاع، ورسمت دلالات التعشير والتخميس علىٰ شكل طرّة (شمسة) ونقوش لوزيّة، ورسم علامات للأسباع ونصف السُبع، وعلامة مخصوصة للسجدة. وأمّا بداية كلّ جزء من الأجزاء الثلاثين فقد رسمت فيها نجمات مختلفة الأضلاع كنجمة مثمّنة وأخرىٰ سداسية والتي تعرف بنجمة داود، وهما من الأشكال الهندسية التي كانت تستعمل كثيراً في الزخارف الإسلامية. أورد كاتب المخطوطة (محمّد الزنجاني) في نهاية مصحفه قواعده في تدوين هذا المصحف الفنّي، في(٣٣) بنداً بالفارسية والعربية.

إنّ خصوصيّات الخطّ والتذهيب الفنّي والفريد من نوعه للمخطوطة تشير إلىٰ أنّ الكاتب والمذهِّب كان أستاذاً ماهراً، صاحب أسلوب ومبدعاً ومبتكراً، وكان

يتمتّع بذهن رياضي ومعماري، حيث خطّ المصحف بشكل بالغ الدقّة من خلال اعتماد الحسابات الرياضية، واستخدم العناصر الهندسية وسيقان الأزهار والأشجار في كافّة تزويقاته الذهبية. ووردت الإشارة في الختام إلىٰ بعض مصاحف مشابهة بالخطّ الكوفي، مضبوطة النسق؛ حيث يختتم صفحاتها بانتهاء الآيات، ولكلّ جزء من المصحف عدد محدّد من الصفحات لا يتجاوزه.

المقدّمة:

ليس لدينا شواهد تبيّن لنا كيفية كتابة القرآن الكريم عند الإيرانيّين في بدايات الفتوحات الإسلامية لبلاد فارس. إنّ أقدم النسخ القرآنية بالخطّ الحجازي والكوفي التي بين أيدينا ترجع إلىٰ غير الإيرانيّين (الحجاز؛ بلاد الشام؛ ومصر). استناداً إلىٰ الآثار الخطّية التي وصلت إلينا من القرون الثلاثة الأولىٰ يمكن القول بأنّ المصاحف التي كتبت في أواسط القرن الثالث قد كتبت في إيران وعلىٰ وجه الخصوص في خراسان وإصفهان[1]. وبسبب كثرة استعمال ورواج الخطّ الكوفي في كتابة المصاحف نرىٰ أنّ الخطّاطين الإيرانيّين في القرون الأولىٰ كانوا متأثّرين بهذا الأسلوب كذلك، لكنّ نوع الخطّ الكوفي الذي كان متداولاً في أقدم

(١) إنّ أقدم المخطوطات القرآنية المؤرخة التي وصلت إلينا هي نسخة المصحف الشريف ذات الثلاثين جزءاً المقطّعة كلّ علىٰ حدة، فبعد كتابتها تمّت معالجتها وإعمال بعض الإصلاحات عليها ووضع علامات الإعراب عليها في منطقة خايقان (بالقرب من مدينة مشهد)، وكان مصحّح المتن (أحمد بن أبي القاسم الخيقاني) في سنة (٢٩٢ هجري) قد كتب ملاحظاته بالفارسية في نهاية بعض الأجزاء. انظر: مقالة راقم السطور ـ مرتضىٰ كريمي نيا ـ (كهنترين مكتوب تاريخ دار فارسى: دست نوشتى فارسى از أحمد بن أبي القاسم خيقانى در قرن سوّم) في مجلّة آينه ميراث، رقم: ٦١، خريف وشتاء سنة ١٣٩٦ هجري شمسي: ٩ـ٢٦.

المصاحف القرآنية الإيرانية كان متميزاً عن الخطّ الكوفي القديم. إنّ هذا الأسلوب من الخطّ كان يسمّىٰ بأسماء مختلفة، ومن جملة تلك الأسماء (الكوفي الإيراني، الكوفي المشرقي أو الشرقي، الكوفي المكسّر، الكوفي بالأسلوب الجديد، الأسلوب العبّاسي الجديد، الكوفي النسخ) وغير ذلك من الأسماء. وبالرغم من أنّ عنوان (الكوفي المشرقي) هو عنوان عامّ، إلّا أنّه أكثر تلك العناوين شيوعاً ومعروفيّة، ويصدق عليه بأنّه أكثرها تكاملاً للخطّ الكوفي القديم. وقد أشرتُ في مقالتي هذه إلىٰ نماذج من الخطّ الكوفي الإيراني المتأخّر في القرن السادس الهجري، والذي كثيراً ما يشبه خطّ النسخ وقد أطلقت عليه اسم (الكوفي النسخ).

إنّ أقدم النماذج المؤرّخة التي وصلت إلينا من المصاحف القرآنية بالخطّ الكوفي الإيراني يرجع تاريخها إلىٰ أواخر القرن الثالث الهجري. وفي القرن الرابع الهجري كان كلّ من كشواد بن املاس (٣٢٧ ق)، علي بن شاذان (الري: ٣٦١ ق)، ابن سيمجور (٣٨٣ ق)، أحمد بن محمّد بن ياسين (إصفهان، ٣٨٣ ق)، أبي القاسم منصور بن محمّد بن كثير (٣٩٣ ق) وحمزة بن محمّد بن عيسىٰ العلوي الحسيني (٣٩٦ ق) جميعهم كانوا يتّخذون من الأساليب المختلفة من الخطّ الكوفي الإيراني أسلوباً في كتابتهم للمصحف. وفي الفترة ما بين القرن الخامس والسابع الهجري نرىٰ الآلاف من المصاحف في العديد من المناطق الإيرانية المختلفة بما فيها (ما وراء النهر، خراسان، طبرستان، إصفهان، ري، همدان، عراق العجم وغيرها من المدن) قد كتبت بأنواع الخطّ الكوفي الشرقي والنسخ والثلث، وإنّ ما كتبه هؤلاء الخطّاطون وما ابدعوه قد استطاعوا من خلال هذا الفنّ من الخطّ القرآني والتذهيب والتزويق والزخرفة الإسلامية وحتّىٰ ترجمة القرآن الكريم إلىٰ الفارسية أن يتركوا بصماتهم واضحة علىٰ تاريخ هذا الفنّ، واستطاعوا أن يتركوا بصماتهم كذلك علىٰ ثقافات بقية البلاد الإسلامية في هذا المجال، وكان لهم تأثير عميق علىٰ ثقافات بقية البلدان. إنّ

هذه المقالة ما هي إلّا جهد نسعىٰ من خلاله إلىٰ التعريف بأحد أهمّ الآثار الفنّية في مجال كتابة المصاحف القرآنية بالأسلوب الإيراني، والذي بقي مجهولاً طوال هذه السنين، ألا وهو نسخة المصحف الشريف بخطّ محمّد الزنجاني والمحفوظة منذ (٩٠٠ عام) في مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف.

مصحف محمّد الزنجاني:

في إطار أبحاثي الأخيرة في مجال المصاحف القرآنية القديمة في كافّة أنحاء إيران والعالم، تبيّن لي أنّ قسماً من الأوراق المفقودة للنسخة القيّمة جدّاً والمحفوظة في مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف والمعروفة باسم (مكتبة الروضة الحيدرية) موجودة حاليّاً في متحف المتروبوليتان. ولا يخفىٰ ـ بطبيعة الحال ـ أنّ انتشار النسخ القرآنية القديمة في مختلف المتاحف ومكتبات العالم أمر طبيعي تقريباً، وكلّي أمل في أن أعمل علىٰ نشر المعلومات التي تمكّنت من جمعها في هذا الشأن شيئاً فشيئاً، مساهمة منّي في دعم الجهود المبذولة للتعريف بنسخ المصاحف القرآنية القديمة والقيّمة[1]. بيد أنّ الذي يضاعف من أهمّية ما كتبته في

(١) ومن النماذج التي توصّلنا لها في هذا المجال أوراق من نسخة المصحف المحفوظ في العتبة الحسينية والمكتوب بالخطّ الكوفي، والتي تعود إلىٰ القرن الهجري الثالث تنسب كتابتها إلىٰ الإمام زين العابدين عليه السلام وهذه الأوراق اليوم موجودة في مجموعة مصاحف السير غور أوزلي المحفوظة في مكتبة بادليان في (أوكسفورد) تحت رقم: (Ms.Arab.Ouseley401.a). وأنّ بعض الأوراق من النسخة الكوفية رقم: (١٥٨٦) المنسوبة إلىٰ الإمام الرضا عليه السلام والمحفوظة في الحرم الرضوي، موجودة حاليّاً في متحف حرم المعصومة بقم، والبعض الآخر منها تمّ عرضه في بعض المزادات في لندن (انظر: قرآن منسوب به خطّ إمام رضا عليه السلام لكريمي نيا: ٣١ـ٧٠). وإنّ أجزاء من القرآن الكوفي المتأخّر المنسوب إلىٰ الإمام الرضا عليه السلام، المحفوظ في متحف رضا عبّاسي (في طهران) تحت رقم: (٥٥٥) توجد حاليّاً

هذه المقالة هو أنّ سرقة النموذج الذي ذكرته هنا ـ خلافاً لسرقة أو تهريب النسخ القرآنية من إيران والعراق في العصر الصفوي والقاجاري والبهلوي ـ هي سرقة قريبة العهد جدّاً، إذ حدثت في العقود الأخيرة.

ويحتفظ متحف (المتروبوليتان) حاليّاً بثماني أوراق قرآنية برقم: (١٩٩٦.٢٩٤ و١٩٩٦.٢٣٨)؛ وإنّ تسجيل تأريخ هذه الأوراق في المتحف يثبت أنّ هذه الأوراق الثمانية القيّمة جدّاً قد دخلت إلىٰ متحف (المتروبوليتان) سنة (١٩٩٦م) عبر مرحلتين[١]؛ ومن هنا يحتمل أن تكون هذه الأوراق قد تمّ تهريبها من العراق

في متحف (ملك) الوطني (في طهران)، وأجزاء أخرىٰ منها توجد في متحف (المتروبوليتان) في مدينة (نيويورك)، وفي غالري فرير، وفي متحف الفنون في مدينة (ديترويت)، وفي متحف شمولين (في أوكسفورد)؛ وهناك أجزاء من القرآن الموجود في المتحف الوطني الإيراني تحت رقم: (٤٢٥٦) موجودة في مكتبة تشستربيتي (Is1401) ؛ وفي مجموعة الخليلي (KFQ44) أو إنّها عرضت في بعض مزادات لندن (انظر: نسخه شناسى مصاحف قرآن (٣). قرآن شماره ٤٢٥٦ موزه ملى إيران، پاره هاى مفقود، ونسخه هاى مشابه با آن)، في مجلّة (آينه پژوهش، سال ٢٩، ش ٦/ شمارهٔ پياپى١٧٤، بهمن واسفند ١٣٩٧، ص١٤١ـ١٥٤)؛ هذا ويوجد أجزاء أخرىٰ من القرآن المنسوب إلىٰ الإمام علي عليه السلام والموجود في مكتبة أمير المؤمنين عليه السلام (مكتبة العلّامة الأميني في النجف). هذه الأجزاء موجودة في المكتبة البريطانية، مكتبة بادليان، مكتبة تشستربيتي، مكتبة المتحف الوطني العراقي، كاخ گلستان في طهران، وفي مكتبة العتبة الرضوية. وأنّ قسماً من القرآن رقم: (٢٨) المحفوظ في الحرم الرضوي والمنسوب إلىٰ أحد الأئمّة، يوجد حاليّاً في مكتبة جامعة (كامبرج) برقم: (OR771). راقم هذه السطور مشغول حالياً في تأليف كلّ ما يخصّ أجزاء مختلف المصاحف القرآنية بالخطّ الكوفي الإيراني والموجودة في مختلف المتاحف والمكتبات الإيرانية والعالمية.

(١) يمكن مشاهدة صور هذه الأوراق المحفوظة في متحف (المتروبوليتان) في موقع هذا المتحف:
http://www.metmuseum.org/art/collection/search#!/search?artist=al-Zanjani$Muhammad%20 al-Zanjan.

سنة (١٩٩٠م) في فترة الحكم البائد، حيث تمّ إخراجها من مكتبة العتبة العلوية المعروفة باسم (مكتبة الروضة الحيدرية أو الخزانة الغروية) لتعرض لاحقاً في واحدة من المزادات الغربية حيث يحتمل أنّ إدارة متحف (المتروبوليتان) قامت بشرائها من هناك[١]. إنّ هذه الأوراق تغطّي علىٰ نحو كامل السقط الحاصل في إحدىٰ النسخ الناقصة في بدايتها ونهايتها والمحفوظة في مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف، كما أنّها تشبهها في جميع الصفات والخصائص؛ فعلىٰ سبيل المثال هناك ورقة في مجموعة (المتروبوليتان) تنتهي بـ: ﴿**وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ**﴾[٢]، في حين أنّ الصفحة الأولىٰ من نسخة النجف تبدأ بـ: ﴿**يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ**﴾[٣]. (انظر الصورة رقم: ١و٢). وقد قمت بتسمية هذه النسخة بـ: (**مصحف الزنجاني**) وذلك لأنّ اسم (محمّد الزنجاني) مذكور في نهاية النسخة أي: في الأوراق الموجودة في متحف المتروبوليتان.

---

(١) إنّ التحقيق الوحيد حول هذه الأوراق الثمانية كانت قد قامت به السيدة عليا كرامي (Alya Karame) في رسالتها للدكتوراه تحت عنوان (المصاحف القرآنية في مشرق العالم الإسلامي في القرن الرابع وحتّىٰ القرن السادس الهجري). (جامعة ادنبره، ٢٠١٦) ص٢٦٦ـ٢٧٤؛ ففي هذا القسم من رسالتها تناولت فقط الجوانب الفنّية لهذه النسخة من خلال الأوراق الثمانية الموجودة في متحف متروبوليتان ولم تتطرّق إلىٰ اصل النسخة المحفوظة في مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف من مصحف الزنجاني وذلك لأنّها ليس لديها اطّلاع علىٰ هذه النسخة أصلاً. ورسالة الدكتوراه هي:

Karame, Alya, *Qur'ans from the Eastern Islamic World between the 4th/10th and 6th/12th Centuries*, A Dissertation for the Degree of Doctor of Philosophy, Edinburgh: The University of Edinburgh, 2016.

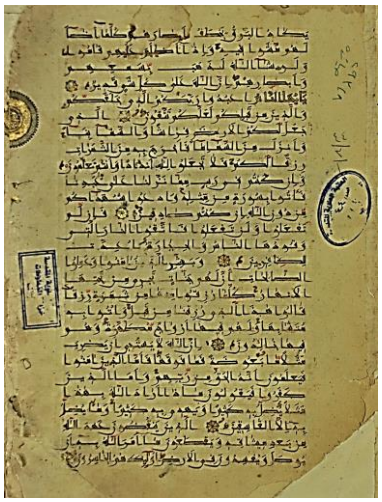
(٢) سورة البقرة: ١٩.

(٣) سورة البقرة: ٢٠.



الصورة رقم: (١)

صفحة من بدايات سورة البقرة من مصحف الزنجاني من الأوراق المحفوظة في متحف المتروبوليتان في نيويورك برقم: (١٩٩٦.٢٩٤)



الصورة رقم: (٢)

الصفحة الأولىٰ من مصحف الزنجاني من النسخة الموجودة في مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف برقم: (٤٤) حيث تظهر فيها آيات من سورة البقرة

إنّ النسخة الأصلية لهذا المصحف (**مصحف الزنجاني**) ـ التي فُقدت منها بعض الأوراق من بدايتها ونهايتها، حيث وصلت هذه الأوراق بنحو من الأنحاء إلىٰ متحف (المتروبوليتان) ـ يتمّ الحفاظ عليها حاليّاً في قسم المخطوطات في مكتبة حرم أمير المؤمنين عليه السلام (مكتبة الروضة الحيدرية - الخزانة الغروية) في النجف الأشرف، بتسلسل رقم: (٤٤)، ورقم: التسجيل: (٤٤/ ٣/ ١). قال الأستاذ حسين جهاد الحسّاني ـ ضمن كلامه المقتضب ـ في كتابه **فهرس المصاحف المخطوطة في خزانة العتبة العلوية المقدّسة**: «في السجلّ القديم وصف بأنّ فيه زخارف وتزويق في صفحاته الأولىٰ إلّا أنّني لم أرَ هذا الأمر، وإنّ النقص يعود إلى ما قبل (٣٠) سنة أو أكثر، إذ أنّ رقم: الآثار وضع علىٰ الصفحة الأولىٰ له وهذا دليل أنّ هذا المصحف ناقص الأوّل وهذه الصفحات التي ذكر في الجرد القديم، ولعلّ هذا المصحف قد سقطت منه الأوراق الأولىٰ... وقد كتب في السجلّ القديم بأنّ سنة كتابته (٥٣١ هـ) إلّا أنّني لم ألاحظ هذه السنة، ولكنّ عمره يقدّر بهذا الوقت»[1]. إنّ هذا الأمر يثبت أنّ المعلومات حول الصفحات الأولىٰ والأخيرة كانت في متناول المفهرس السابق للنسخة أثناء إدخال المعلومات بشأنها في عقد السبعينيّات أو الثمانينيّات من القرن الماضي الميلادي؛ وقد قام بإدخال مواصفات هذه الأوراق بصورة دقيقة وكاملة في الفهرس؛ في حين أنّ المفهرس الذي أتىٰ بعد سنوات من سقوط النظام البائد، أي في سنة (٢٠١٤م) لم يعثر علىٰ تلك الأوراق فلم يذكرها في الفهرسة. إنّ هذه الأوراق محفوظة حاليّاً في متحف (المتروبوليتان)، ومن بينها أوراق مذهّبة ومزخرفة ومزوّقة في غاية الروعة والجمال (الصورة رقم: ٣)، كما تشتمل علىٰ اسم الكاتب، وتاريخ كتابة النسخة أيضاً (الصور رقم: ٦، ٧، ٨).

---

(١) فهرس المصاحف المخطوطة في خزانة العتبة العلوية: ٥٢.



الصورة رقم: (٣)

الصفحات المزوّقة والمذهّبة في بداية النسخة الموجودة حاليّاً في متحف (المتروبوليتان) في نيويورك برقم: (١٩٩٦.٢٣٨ و١٩٩٦.٢٩٤)

وفيما يلي نقدّم مزيداً من التوضيحات بشأن محتويات ومواصفات هذه النسخة:

إنّ النسخة الراهنة ـ المنقوصة الأوراق في بدايتها ونهايتها ـ والموجودة في مكتبة العتبة العلوية تشتمل علىٰ (٢٠٨) ورقة (٤١٦ صفحة)، وأبعاد صفحاتها التقريبية (٢٢ في ٣١ سم) مكتوبة علىٰ الأوراق بالقطع العمودي. ومن الواضح أنّ هناك ثلاث أو أربع أوراق من بداية النسخة وكذلك نفس العدد من نهايتها قد سقطت من النسخة، فالنسخة تبدأ صفحتها الأولىٰ بالآية: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ﴾[1]، وتنتهي الصفحة الأخيرة منها بالآية: ﴿أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى﴾[2].

إنّ أطراف أوراقها في الجزء الأخير أو الجزئين الأخيرين من النسخة قد تعرّضت للتلف بسبب تآكل الأوراق، ويزداد هذا التآكل كلّما اقتربنا من نهاية النسخة، حيث طال هذا التلف الجانب الأكبر من متون الآيات؛ وقد تمّ استدراك وإكمال هذه الأجزاء التالفة من النسخة في مرحلة متأخّرة زمناً بواسطة ترميم وإصلاح الأوراق وإعادة كتابة متن الآيات بخطّ النسخ المغاير تماماً للخطّ الأصلي للنسخة[3]. إنّ صور الصفحات الأخيرة من نسخة مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف (الصورة رقم: ٤) وصور الصفحات الأخيرة من أوراق

---

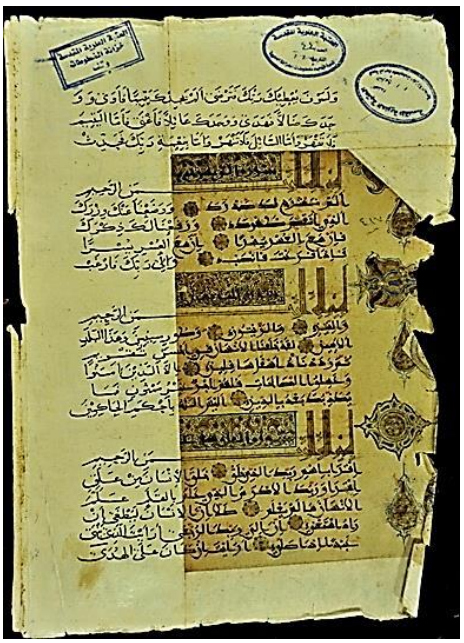
(١) سورة البقرة: ٢٠.

(٢) سورة العلق: ١١.

(٣) لقد تمّ ترقيم الصفحات المتبقّية من المخطوطة في مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف دون أخذ الأوراق الأولىٰ المفقودة بنظر الاعتبار. وبدلاً من ترقيم المخطوطة علىٰ أساس الأوراق، تمّ ترقيمها علىٰ أساس الصفحات. وفي أثناء هذا العمل وقع خطأ في نهاية المخطوطة، حيث حصل سقط في الصفحة رقم: ٤١١، وتمّ ترقيمها علىٰ أنّها الصفحة ٤١٢. ومن هنا فإنّ الصفحة الأخيرة من نسخة النجف التي تنتهي بالآية رقم: (١١) من سورة العلق، تمّ ترقيمها علىٰ أنّها الصفحة رقم: (٤١٧)، في حين أنّها يجب أن تكون الصفحة رقم: (٤١٦).

متحف المتروبوليتان (الصورة رقم: ٥) تبيّن نماذج من أوراق المخطوطة.

وقد كتبت هذه النسخة ـ مصحف الزنجاني ـ بالخطّ الكوفي، وقد احتوت كلّ صفحة علىٰ (٢٧ سطراً)، بيد أنّ الخطّ الكوفي فيها يميل إلىٰ النسخ، ولذلك قد اعتبرته نوعاً من (النسخ الكوفي).



الصورة رقم: (٤)

صورة الصفحة الأخيرة من الصفحات الموجودة في نسخة النجف: مكتبة العتبة العلوية برقم: (٤٤)



الصورة رقم: (٥)

صفحة من الأوراق الأخيرة للنسخة المحفوظة في متحف (المتروبوليتان)

برقم: (١٩٩٦.٢٩٤)

الخطوط العريضة لأسلوب الكاتب في هذه النسخة من المصحف:

إنّ كاتب النسخة (محمّد بن محـ [محمود أو محمّد] الزنجاني) ـ لاحظ الصور (٦،٧،٨،٢٣) ـ فنّان وخطّاط متألّق، وبالرغم من أنّنا لم نعثر له حتّىٰ الآن علىٰ أي أثر في المصادر القديمة، إلّا أنّه ـ كما سوف يتبيّن ـ لم يكن كاتباً اعتياديّاً، بل يمكن اعتباره صاحب مدرسة وأسلوب مبتكر في الكتابة وتزيين الكتب، فقد كتب محمّد

الزنجاني النصّ بخطّ نسخ كوفي قشيب ومبدع، واتّبع في صفّ الآيات وتوزيعها في جميع الصفحات نظماً خاصّاً، إذ تشتمل كلّ صفحة علىٰ سبعة وعشرين سطراً، حيث ينهي السطر الأخير مع نهاية الآية، وقد تطوّر هذا الأسلوب علىٰ يد الإيرانيّين من خطّاطي المصاحف القرآنية طيلة عدّة قرون من الزمن، ومن ثَمّ حضي باهتمام الخطّاطين في عصر المماليك في بلاد الشام ومصر، وهي الطريقة التي حظيت لاحقاً باهتمام كبير من قبل الكتّاب الأتراك في العهد العثماني، ولا تزال هذه الطريقة متّبعة في كتابة المصاحف القرآنية إلىٰ يومنا هذا. هذا وإنّ الزنجاني قد اعتمد طريقة خاصّة في كتابته لأجزاء القرآن في هذا المصحف حيث كتب كلّ جزء من أجزاء القرآن الثلاثين في أربع عشرة صفحة ـ أي: سبع أوراق ـ إلّا في ثلاثة موارد حصل ذلك في اثنتي عشرة صفحة ـ أي: ستّ أوراق ـ حيث سيأتي تفصيل ذلك لاحقاً.



الصورة رقم: (٦)

يظهر فيها سنة كتابة مصحف الزنجاني (سنة احدىٰ وثلثين وخمسمائة)



الصورة رقم: (٧ و٨)

خاتمة مصحف الزنجاني ويظهر فيها اسمه وتاريخ الانتهاء منه (الثلاثاء الثامن والعشرين من جمادىٰ الأولىٰ سنة ٥٣١ هـ)

(نيويورك: متحف المتروبوليتان برقم: ١٩٩٦.٢٩٤)

كما قام كاتب النسخة بكتابة بعض الكلمات القرآنية بخطّ مذهّب: حيث كتب جميع الأسماء الحسنىٰ والصفات الإلهية، وعبارات من قبيل: (الحمد لله)، و(لا إله إلّا الله)، و(يتوكّلون)، و(سبحان)، و(يا أيّها)، وتعابير من قبيل: (بكلّ شيء)، و(يسألونك)، و(كن فيكون) في بداية ونهاية السطر بخطّ مذهّب. وكان قد كتب جميع الحركات الإعرابية في هذه الكلمات بلون ذهبي أيضاً. وقد صرّح الكاتب في التوضيحات التي أدرجها في نهاية النسخة قائلاً: إنّه سعىٰ جاهداً إلىٰ وضع هذه الكلمات في بداية ونهاية السطر كي تمنح القارئ مزيداً من الجاذبية عند النظر إليها (الصور ١٢ و١٣). وقد وضعنا أدناه فهرسة لأهمّ هذه الكلمات الخاصّة المذهّبة التي جاءت في مصحف الزنجاني ورتّبناها ضمن الجدول التالي:

الكلمات القرآنية	مكانها من السطر	الكلمات القرآنية	مكانها من السطر
يا أيّها الناس/ الذين/ النبي	بداية السطر	غفور رحيم	انتهاء السطر
يسئلونك	بداية السطر	سميع عليم	انتهاء السطر
لا إله إلّا هو	بداية السطر	عزيز حكيم	انتهاء السطر
لا إله إلّا الله	بداية السطر/ ووسطه	ترجع الأمور	انتهاء السطر
لا إله إلّا أنا/ أنت	بداية السطر	بكلّ شيء عليم/ عليما	انتهاء السطر
الحمد لله	بداية السطر/ ووسطه	كن فيكون	انتهاء السطر
تبارك الله/ فتبارك الله	بداية السطر	بذات الصدور	انتهاء السطر
الله (في بداية الآية)	بداية السطر	المتوكّلون	انتهاء السطر
محمّد/ أحمد	بداية السطر	يتوكّلون	انتهاء السطر
سبحان	بداية السطر	فليتوكّل المتوكّلون	انتهاء السطر
شَرَعَ	بداية السطر	علّام الغيوب	انتهاء السطر

ولا بأس بالإشارة إلىٰ أنّ كلمة (شرع) أتت مرّة واحدة في القرآن (الشورىٰ:

١٣) وقد جاء بها الزنجاني في نسخته هذه من المصحف (ص ٣٣٧) مذهّبة في بداية السطر، والظاهر أنّه كان في انتخابه هذا قد لاحظ معنىٰ الكلمة عندما وضعها في البداية مذهّبة؛ وأمّا عبارة (لا إله إلّا الله) (الأنعام: ١٠٢) فقد جاءت وسط السطر استثناء مرّة واحدة (ص ٩٧)؛ وعبارة (الحمد لله) من آخر كلمات سورة الزمر فقد كان مجبراً علىٰ وضعها في وسط السطر (ص ٣٢٥).

كما أنّ مطالع السور جاءت في شكل هندسي في غاية الروعة علىٰ شكل مستطيل يحتوي علىٰ نقوش زخرفية إسليمية (إسلامية) مشجّرة، تضمّنت في وسطها اسم السورة بخطّ ذهبي وحوله زخارف مذهّبة ومصحوبة بالإشارة إلىٰ عدد آيات السورة، وإلىٰ جانب هذه المطالع هناك زخرفة علىٰ شكل (طرنجة) جميلة وكبيرة (انظر الصورة رقم: ١٦)، وعبارة (بسم الله الرحمن الرحيم) باللون الذهبي علىٰ شكل مستطيل يحيط مطالع السور من ثلاث جهات (انظر الصورة رقم: ٩ و١٠)[1]. هذا وقد كتبت البسملة في بداية كلّ سورة علىٰ نمط واحد مذهّبة، وقد نجد في بعض الأحيان محواً طال بعض مطالع السور، وفي بعض الموارد هناك إعادة لكتابة أسامي السور ثانية بالقلم الأسود. إنّ متن القرآن مع النقط قد كتبت بأجمعها بقلم الكاتب الأصلي، في حين أنّ علامات من قبيل الشدّة والمدّ والسكون قد تمّت إضافتها لاحقاً بالقلم الأحمر. ولعدّ الآيات ـ علامة نهاية كلّ آية ـ وضعت دوائر مذهّبة في نهاية كلّ

(١) إنّ هذا النظم الموحّد والمنسجم لم يتغيّر إلّا في بداية سورة مريم؛ وذلك لأنّ الكاتب قد اضطرّ إلىٰ ذلك في هذا الموضع مقيّداً بتقليد عريق متّبع في كتابة القرآن الكريم عند بلوغ منتصف القرآن؛ حيث يستفيد من نموذج آخر؛ ومن هنا كان تخطيط وشكل مطلع السورة في هذا الموضع مختلفاً عن سائر بدايات السور الأخرىٰ (انظر: الصورة رقم: ١١). وهذا ما أشار له الكاتب في الورقة الأخيرة من النسخة في توضيحه الذي كتبه باللغة الفارسية واصفاً طريقة عمله في كتابة هذه النسخة.

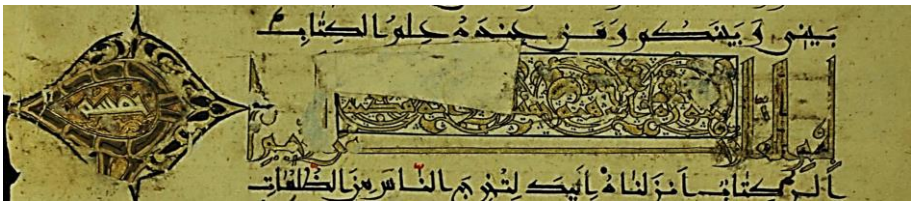
آية، وكلّ دائرة مقطّعة إلىٰ ثمانية أجزاء متساوية. كما تمّ تحديد التعشير ـ نهاية كلّ عشر آيات أو الإشارة إلىٰ مجموع الآيات المعشّرة ـ في أطراف النصّ بشمسات جميلة وكبيرة (انظر الصورة رقم: ١٤)، وقد وضعت علامات التخميس ـ نهاية كلّ خمس آيات ـ علىٰ شكل نقوش لوزية الشكل في أطراف النصّ (انظر الصورة رقم: ١٥).



الصورة رقم: (٩)

مطلع السورة في بداية سورة هود

(مصحف الزنجاني: ص١٥٣)



الصورة رقم: (١٠)

مطلع السورة في بداية سورة إبراهيم

(مصحف الزنجاني، ص:١٧٥)

إنّ تعقيد وتشابك كتابة النصّ، واستخدام الخطّ المذهّب في كتابة البسملة ومطالع السور وبعض العبارات القرآنية في داخل النصّ القرآني في هذه النسخة، والتنظّيم الدقيق لعلامات الآيات علىٰ شكل زنبقة في أثناء النصّ القرآني، ووضع علامات التخميس والتعشير علىٰ شكل شمسات (انظر الصورة رقم: ١٤)، والأشكال اللوزية (انظر الصورة رقم: ١٥) في أطراف الصفحات، واختتام كلّ

صفحة بنهاية آية، ووضع كلّ جزء من أجزاء القرآن في سبع أوراق (١٤ صفحة)، مع تحديد بداية الجزء وبيان عدد الآيات والكلمات والحروف في ذلك الجزء في الحاشية، فمن خلال كلّ هذه المواصفات يبدو أنّ تصميم وإنجاز كلّ هذا الأثر النفيس قد تمّ علىٰ يد كاتب ومزوّق واحد؛ وخير شاهد علىٰ ذلك أنّ إحدىٰ الأوراق المتبقّية من النسخة والمحفوظة حاليّاً في متحف (المتروبوليتان) مكتوب فيها باللغتين العربية والفارسية يتحدّث فيها الكاتب بضمير المتكلّم المفرد معدّداً ثلاثة وثلاثين مورداً يشرح فيها قواعده ودقائق الأمور في كتابتها وتذهيبها وزخرفتها التي امتازت بها هذه النسخة. وسوف نتطرّق إلىٰ متن هاتين الصفحتين المكتوبتين باللغتين العربية والفارسية والتي تحتوي علىٰ ما بقي من قواعد الكاتب في كتابته وتزيينه لهذا المصحف، حيث لم يبقَ من هذه القواعد سوىٰ القواعد من السادسة عشرة إلىٰ القاعدة الثالثة والثلاثين.

قواعد الكاتب التي كتبها بالعربية والفارسية في نهاية المصحف:

قام الزنجاني بوضع ملاحظاته في نهاية النسخة باللغتين العربية والفارسية يشرح فيها قواعده والنظم الذي اتّبعه في كتابة وتذهيب هذه النسخة من المصحف. علىٰ العكس من الكتّاب الآخرين من أمثال كاتب النسخة رقم: (٢٢٢٤) والموجودة في العتبة الرضوية والتي تمّ وقفها في سنة (٥٩٠ هجري) (انظر الصورة رقم: ٢٧) حيث كتب الكاتب قواعده فيها باللغة الفارسية فقط، وكذلك كاتب النسخة الموجودة في مكتبة تشستربيتي برقم: (Is1496) والتي يرجع تاريخها إلىٰ سنة (٨٣٢ هجري) وهو من (المصاحف المملوكي) كان قد كتب قواعده فيها باللغة العربية فقط. وبالرغم من أنّ النصّ العربي والفارسي الذي كتبه الزنجاني يكمّل بعضهما البعض الآخر إلّا أنّ نصف تلك القواعد الموجودة في بدايتها مفقود من النسخة.

المتن الفارسي لقواعد الزنجاني في كتابته للمصحف:

[شانزدهم آنست كه در قرآن بيست ويك جاى يا أيها الناس است] وآن همه سَرسَطر است وهيج دَر ميا[نه نيست هفدهم آ]نست كِه دَر قُرانْ جَهار جَاى محمّدست ويك جَاى [احمد كه همه اول سطر] است هَچدَهُمْ آنسْت كِه دَرْ قرآنْ كُنْ فيَكونْ هَشتْ [جاى است كه همه در پا]يانْ سَطرسْت. نُوزْدَهُمْ آنسْتْ كِه دَرْ قُرانْ غَفور رَحيمْ [در چهل وسه جاى است] وَ هَمَه بَايَانْ سَطرسْت بِيستُمْ دَر قُران جَهاردَهْ جَاى.....بَايَان سَطرست بِيسْت يَكمْ آنست كِه دَر قرآنْ سَميع عَليمْ [در شانزده جاى است] وَ هَمه بَايَانْ سَطرست بِيسْت دُوَمْ آنست كِه دَرْ قرآن [سيزده جاى عزيز حـ]ـكـيم اَستْ وَ هَمَه بَايان سَطرست بِيست سِيُومْ.... هَمَه بَايَانْ سَطرست بيست جَهارُمْ آنستْ كِه دَرْ قرآن [شش جاى ترجع الامور هـ]ـست وَ يك جَاى تصيرُ الْامُور وَ آن هَمَه بَايَانْ سَطرسْت [بيست پنجم آنست كه] دَرْ قُران بكُل شى عَليمْ يازدَهْ جَاى اَستْ وَ دَو جاى بكل شَى [عليما وآن همه بايان سـ]ـطْرسْت بيست شَشُمْ آنستْ كِه دَرْ قرآن عَليم بذَات الصّدورِ [دوازده جاى است وآن هـ]ـمَه بَايَان سَطرسْت بيست هَفتُم آنستْ كِه دَرْ قُرانْ [پنج جاى يتوكلون است وسه] جَاى اَلمتوّكلونَ وَ يك جَاى اَلمتوّكلينَ وَ هَمَه بَايان سَطرسْت [بيست هشتم آنست كه د]ر قرآنْ عَلام الغيُوبْ جَهار جَاى اَست وَ هَمه بَايان سَطرسْت [بيست نهم آنست كه آ]خِر هَمَه نيم سُبْعِهَا آخر سَطَرست سيّوُمْ سَرجملَت سُورَهَا.... است سىويَكمْ آنستْ سُورة مَريَم بأول وَرَق آوردَه اَسْتْ [سى ودوم]....؟ ـرفْ كُور نيست سى سوُمْ آنسْت كِه هيحْ كَلِمه بُرنَامْـ..... ديكر اوفتَذ كِه نيم كلمه بَايانِ سَطرى بَاشَذْ وَ نيمه دِكر [اول سطرى ديگر باشد / افتد و] اَز سَببِ ان بزر نوشْتم انج دَر اَول سَطرست وَ آنج د[ر بايان] سطرست تا هر كسى ظاهِر مىبينَذ (انظر الصورة: ١٢).



الصورة رقم: (١٢)

قواعد الكاتب في كتابته وتزيينه لمصحف الزنجاني باللغة الفارسية

(نيويورك: متحف المتروبوليتان، رقم: ١٩٩٦.٢٩٤)

المتن العربي لقواعد الزنجاني في كتابته للمصحف:

ورد يا ايها [الناس في احدىٰ و]عشرين موضعا والكل في اوايل السطر السابع عشر ورد اسم محمّد في اربعة مواضع واسم احمد في موضع واحد والكل

اول السطر الثامن عشر ورد كـ[ـن فيـ]ـكون في ثمانية مواضع والكل في اواخر السطور التاسع عشر و[رد غـ]ـفور رحيم في ثلثة واربعين موضعا والكل في اواخر السطر العشرون ورد... في اربعة عشر موضعا والكل خواتم الـ[ـسطور الحادي والعشرون] ورد سميع عليم في ستة عشر موضعا والكل في اواخر [السطر] الثاني والعشرون ورد عزيز حكيم في ثلثة عشر موضعا والكل في اوا[يل الـ]ـسطور الثالث والعشرون آخر كل السبع آخر السطر الرابع والعشرون ورد ترجع الامور في ستة مواضع وتصير الامور في موضع واحد والكل في اواخر السطر الخامس والعشرون قوله بكل شي عليم في احدعشر موضعا وقوله بكل شي عليما في موضعين والكل في اواخر السطر السادس والعشرون قوله عليم بذات الصدور ورد في اثني عشر موضعا وهي في اواخر السطور السابع والعشرون قوله يتوكلون في خمـ[ـسة مو]اضع وقوله المتوكلون في ثلثة مواضع وقوله المتوكلين في موضع و[احد والكل] في اواخر السطر الثامن والعشرين علام الغيوب [ورد في اربعه مواضع] والكل في اواخر السطر التاسع والعشـ[ـرون موضع انصاف الاسباع في] آخر السطر الثلثون موضع ا[بتداء... في جميع القرآن] الحادي والثلثون اول سورة مريم وقع في اول الصفحة الثاني والثلثون... الثالثة والثلثون لم يقسم الكلمة في اول سطر الثاني ثم هذه... (انظر الصورة: ١٣).



الصورة رقم: (١٣)
قواعد الكاتب في كتابته وتزيينه لمصحف الزنجاني باللغة العربية
(نيويورك: متحف المتروبوليتان، رقم: ١٩٩٦.٢٩٤)

التقسيمات القرآنية:

بالإضافة إلىٰ تقسيم القرآن المعروف إلىٰ (١١٤) سورة، شاعت تقسيمات أخرىٰ في كتابة القرآن الكريم علىٰ مدىٰ القرون المختلفة. ومن بين تلك التقسيمات: تقسيم القرآن إلىٰ قسمين، أربعة أقسام، سبعة أقسام، عشرة أقسام، أربعة عشر قسماً، وإلىٰ ثلاثين قسماً. وقد عمد كاتب هذه النسخة إلىٰ الاستفادة من بعض هذه التقسيمات في نسخته هذه. إنّ تقسيم القرآن الكريم إلىٰ قسمين هو من بين تلك التقسيمات التي اعتمدها هذا الكاتب في هذه النسخة؛ حيث نرىٰ في بداية الصفحة (٢١٢) من نسخته هذه نموذجاً من هذا

التقسيم (انظر الصورة رقم: ١١). ومن هنا كان كتّاب القرآن يقومون أحياناً بتقطيع نسخهم إلىٰ قسمين في مجلّدين مستقلّين كلّ علىٰ حدة، وبذلك يقع القرآن عندها في مجلّدين. وغالباً ما كان يقع هذا التقسيم في نهاية السورة الثامنة عشر (سورة الكهف)، وبداية السورة التاسعة عشر (سورة مريم). (انظر الصورة رقم: ١١). وأحد النماذج المتأخّرة من تقسيم القرآن إلىٰ قسمين يمكن الإشارة إلىٰ القرآن بالخطّ الكوفي الإيراني من القرن السادس الهجري بخطّ الخطّاط محمّد بن أحمد (المعروف بالجبلي البريني) وبتذهيب عبد الرحمن بن محمّد (المعروف بأبي طالب الصوفي) والنسخة محفوظة اليوم في مكتبة العتبة العلوية في النجف برقم: (٢٩٠) وقد كتب كلّ من الكاتب والمذهّب اسميهما في نهاية القسم الأوّل من النسخة، أي: في نهاية سورة الكهف (انظر الصورة رقم: ٣١)[1].



الصورة رقم: (١١)

مصحف الزنجاني، بداية القسم الثاني من القرآن بداية سورة مريم (ص ٢١٢ و٢١٣)

(١) لقد استطاع هذا الكاتب ومعه المذهّب أن يُبدعا في كتابة نسخة أخرىٰ كاملة من القرآن بخطّ النسخ، وقد استعملا فيها تزويقاً وتذهيباً معقّداً، وقد كتبت فيها بداية السور بالخطّ الكوفي، إلّا أنّه مع الأسف لا يعلم تاريخ كتابتها. هذه النسخة محفوظة اليوم في مكتبة تشستربيتي (دبلن، إيرلندا) برقم: (Is1439).

كما أنّ هناك تقسيماً آخر للقرآن الكريم إلىٰ سبعة أجزاء (أو ما يعرف بالتسبيع) وقد اعتمدوا هذا التقسيم للقرآن أساساً تسهيلاً لختم القرآن في أسبوع واحد، حيث إنّ هذا التقسيم كان متداولاً منذ القديم، وقد أشارت إليه المصادر الإسلامية في القرون الأولىٰ[١]. وقد اشتملت نسخة الزنجاني هذه علىٰ هذا التقسيم أيضاً، مثلها مثل غيرها من الكثير من المصاحف التي كتبها أصحابها في القرون الهجرية الوسطىٰ مع فارق أنّ كاتب هذه النسخة قد عمد إلىٰ تقسيم كلّ سُبع إلىٰ قسمين متساويين (انظر الصورة رقم: ١٢)، مسمّياً كلّ قسم منها نصف السُّبع (انظر الصورة رقم: ١٨). وقد عمد الكاتب إلىٰ انتهاج طريقة رياضية دقيقة في كتابته لهذه النسخة، فقد أدرج كلّ سُبُع من القرآن في حدود ستّين صفحة تقريباً، بحيث يقع كلّ نصف سُبُع في ثلاثين صفحة: الصفحة الأولىٰ (بداية القرآن الكريم)، والصفحة٣٠ (نهاية نصف السُّبُع الأوّل)، والصفحة٦٠ (بداية السُّبُع الثاني)، والصفحة٩٠ (نهاية نصف السُّبُع الثاني)، والصفحة ١١٩ (بداية السُّبُع الثالث)، والصفحة ١٤٩ (نهاية نصف السُّبُع الثالث)، والصفحة١٧٨ (بداية السُّبُع الرابع)، والصفحة٢١٠ (نصف القرآن)، والصفحة٢٤٠ (بداية السُّبُع الخامس)، والصفحة٢٧٠ (نهاية نصف السُّبُع الخامس)، والصفحة٢٩٩ (بداية السُّبُع السادس)، والصفحة٣٥٩ (بداية السُّبُع السابع)، والصفحة٤٤٠ (نهاية القرآن الكريم)[٢].

وهناك تقسيم مهمّ آخر اعتمده الزنجاني في نسخته من المصحف، وهو التقسيم

---

(١) للاطّلاع علىٰ النماذج المختلفة من هذا التقسيم والآثار القديمة الدالّة عليه انظر كتاب المصاحف (للسجستاني) ١ / ٤٦٥ـ٤٦٨.

(٢) وللاطّلاع علىٰ أقدم الآثار التي تشير إلىٰ تقسيم القرآن إلىٰ أربعة عشر قسماً. انظر: جمال القرّاء للسخاوي ١/ ١٣٥.

المعروف للقرآن الكريم إلىٰ ثلاثين جزءاً، حيث قام الكاتب بوضع كلّ جزء من هذه الأجزاء الثلاثين في أربع عشرة صفحة (سبع أوراق) ـ ولكنّه في ثلاثة موارد فقط قام بإدراج الأجزاء ضمن اثنتي عشرة صفحة (ستّ أوراق) ـ وفي بداية كلّ جزء جديد كان يدرج المعلومات المتعلّقة بذلك الجزء ضمن عمود يحتوي علىٰ عدد آيات وكلمات وحروف ذلك الجزء. وفي القسم الأعلىٰ من هذا العمود هناك مستطيل مذهّب يحتوي علىٰ عنوان الجزء ـ مثلاً: الجزء الخامس عشر من ثلاثين ـ وقد تمّت تغطية كامل المساحة بنقوش علىٰ شكل نباتات وأشكال هندسية لغرض التزيين. والذي يلفت الانتباه بشكل كبير هو وجود دائرة في وسط هذا المستطيل تحتوي علىٰ أشكال هندسية من قبيل: سداسي الأضلاع، ونجمة ذات أقسام ثمانية، ونجمة داود وما إلىٰ ذلك، وقد تكرّر ذلك في الصفحات: (١٤، ٢٨، ٤٢، ٥٤ و٦٠) وغيرها.

وفي الأعمدة الثلاثين التي تمثّل علامات لبداية الأجزاء ـ والتي تعرّض بعضها للتلف بسبب التآكل الذي طال أطراف الأوراق ـ نشاهد ستّة نماذج من الصور أحدها نجمة داود كما في الصفحات: (١٤، ٨٤، ٩٨، ١٤٠، ١٩٦ و٣٣٨). (انظر الصورتين: ٢٠ و٢١)[١]. وأمّا سائر الصور الهندسية الأخرىٰ في تلك الأعمدة فهي عبارة عن: سداسي الأضلاع[٢]، (انظر الصورة: ٢٢)، والأشكال الهندسية ذات الاثني عشر رأساً[٣]، وذات الثمانية[٤]، والدوائر المتّحدة

(١) لقد تمّ استخدام نجمة داود للدلالة علىٰ السجدة مراراً. من ذلك ـ علىٰ سبيل المثال ـ ما نجده في الصفحات: ٢٥٤، ٣١٦ و٣٣٤ (انظر: الصورة رقم: ١٤).

(٢) القرآن الكريم، بخطّ: محمّد الزنجاني: ٦٠، ١١٢، ٢٢٤، ٢٥٢، ٢٦٦ و٣٠٨.

(٣) القرآن الكريم، بخطّ: محمّد الزنجاني: ٤٢ و٢٩٤.

(٤) القرآن الكريم، بخطّ: محمّد الزنجاني: ٥٦.

المركز[١] أو الدوائر المزيّنة بأشكال الأغصان[٢].

لقد شهد فنّ العمارة الإسلامي في القرن الرابع وما بعده بلورة وانتشار مختلف التصاميم الهندسية، حيث تمّ توظيف هذا الفنّ في كتابة وتزيين القرآن الكريم، ومن هنا فإنّنا نجد أمثلة كثيرة لاستخدام الأنواع المختلفة من النجوم الخماسية والسداسية والثمانية وذات العشرة وذات اثنتي عشرة وغيرها في فنّ العمارة وغيره من الفنون، وحتّىٰ سكّ النقود والعملات الإسلامية أيضاً، وقد قام إريك بروغ (Eric Broug) بدراسة وتحليل نماذج متعدّدة لها في كتاب له بعنوان: **التصاميم الهندسية الإسلامية**[٣]، وإنّ النجمة السداسية بجميع أنواعها والتي تسمّىٰ بنجمة داود تمثّل واحدة من هذه النماذج الهندسية السائدة في تلك القرون[٤]، ومن الطبيعي أن يتأثّر فنّ الخطّ والكتابة والزخارف وتزويق القرآن بهذه النماذج أيضاً، ومن هنا يمكن العثور علىٰ توظيف نجمة داود في الكثير من تزيين النسخ القرآنية في الفترة ما بين القرن الخامس والثامن للهجرة، ومثال ذلك النموذج الذي نحن بصدده، فإنّ كاتب هذه النسخة عثمان بن حسين الورّاق الغزنوي الكاتب والمزوّق في القرن الهجري الخامس قد استفاد في بعض أعماله التزويقية من نجمة داود، وكذلك قد تمّ الاستفادة من نجمة داود في كتابة نسخة تفسير الحدّادي (في بعض التعشيرات في نسخة طوپقاپي، ٢٠٩، والتي يعود تاريخ كتابتها إلىٰ سنة ٤٨٤ للهجرة)[٥]، كما أنّ صور القرآن الكوفي المشرقي

---

(١) القرآن الكريم، بخطّ: محمّد الزنجاني: ٢٨٠.

(٢) القرآن الكريم، بخطّ: محمّد الزنجاني: ٢١٠ و٣٢٢.

(٣) Broug,2013, pp. 95-128.

(٤) للوقوف علىٰ نموذج من ضرب نجمة داود علىٰ العملات والنقود المسكوكة في مدينة حلب في عصر صلاح الدين الأيوبي، انظر: .Ibid.p.8.

(٥) انظر: من معاني كتاب الله تعالىٰ وتفسيره المنير ٨/ ١٢ و١٢٤.

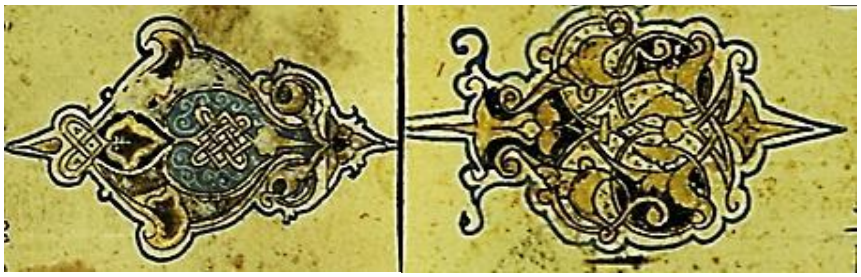
الإيراني الذي كتبه شخص اسمه (علي) ـ يعود تاريخ كتابتها إلىٰ عام (٤٨٥ للهجرة) والتي قام (مارتن لينغز) بنشر صورة له ـ والذي تعود ملكيّته إلىٰ السيّد مهدي الكاشاني تمثّل نموذجاً آخر قد استفاد كاتبه من نجمة داود فيه[1]؛ وعليه فإنّه من الطبيعي أن يقوم الزنجاني كاتب النسخة القرآنية في النجف الأشرف ـ والتي تمثّل موضوع بحثنا هذا ـ في منتصف القرن الهجري السادس بالاستفادة من هذا النموذج وسائر النماذج الأخرىٰ السائدة في العمارة والتزويق الإسلامي أيضاً.



الصورة رقم: (١٤)
علامة التعشير أو رأس العشر

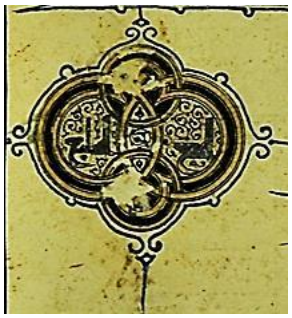


الصورة رقم: (١٥)
علامة التخميس



الصورة رقم: (١٦)
نموذجان من علامة الأترنجة في رأس السورة

(١) هذه النسخة حالياً محفوظة في متحف آقا خان. انظر: هنر خطّ وتذهيب قرآني: ١٨؛ وكذلك الصورة رقم: ٢٠.



الصورة رقم: (١٧)

علامة السُّبُع (تقسيم القرآن الكريم إلىٰ سبعة أجزاء)



الصورة رقم: (١٨)

علامة نصف السُّبُع



الصورة رقم: (١٩)

علامة السجدة



الصورة رقم: (٢٠)

بداية الجزء الخامس

الجـزو الخامس مـن ثلثين

وَهُـوَ مِاَيـهْ وَخَمْـس وَثَمانُونَ
اَيـهْ وَاَلْفَانْ وَسَـبْعَ مِاَئـهْ وَاَيَتَانْ
وَثمَانُـونَ كَلَمَـهْ وَعشـر اَلْـفِ
وَسَـبعمِايه وَثَمانِيـهُ احـرفٍ
وخَمسـه الفٍ ومايَتـانَ وَاَيتانْ
وَعشـرون نُقطَـه وجميـع
مَـا فـى القُـرانْ مـن حـرف
الفـاء الـفْ وسـتمِايَهْ وَمايَتَانْ
وثمانـونَ حَرفـاً

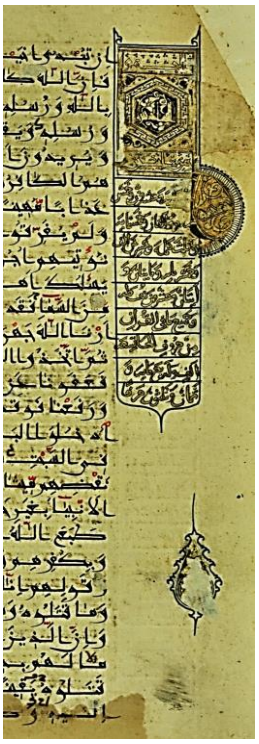


الصورة رقم: (٢١)

بداية الجزء الخامس عشر

الجزو الخامس عشر من ثلثين

عَـدَدُ اَياتِـهِ مِاَيـه وَاَرْبَعُـونْ
وَثَلـثَ اَيـهْ وَكَلِماتِـه الفَـان
وخَمسَـمِاَيه وسَـبعون كَلِمَـه
وَحُروفَـه عَشَـره اَلـفٍ وسَـبعُ
مايـهَ وَثَمـانْ احـرفٍ وَخَمسَـهُ
الـفٍ وَ مايتَانْ وَايتانْ وَعشـرونَ
نقطَـهَ وَجميـع مَـا فِـى القُـرانِ
مِـنْ حـروفِ الـدّال خمسـهُ
الفٍ وَتِسـعَمِاَيه وَسـبْعونَ حَرفاً



الصورة رقم: (٢٢)

بداية الجزء السادس

الجزو السادس من ثلثين

[وهو ما]يَه وَعشـرونْ وخَمس
اَيـه وَاَلفان وَخَمسـمِاَيه و ثلثَ
كلمهَ وَعشـرينَ الـف وَخَمس
مِايـه وَمَايتانَ وَاَيَتانْ وَعشْـرونَ
نقطَـه وَجَميـع مَـا فـى القُرانِ
مِـنْ حُـروفِ الحَا تِسـعَه الفٍ
وَاربَـع مَايـهَ وَثَمـانْ وَ ثَلثـونَ
حَرفاً

إملاء ورسم المصحف في هذه النسخة:

إنّ رسم المصحف الشريف في هذه النسخة في غاية الكمال؛ حيث إنّ كاتب هذه النسخة مثله مثل غيره من كتّاب المصحف في المشرق الإسلامي من القرن الرابع وحتىٰ القرن الثامن للهجرة، لم يتّبع رسم المصحف المعروف بالرسم العثماني. ومن أوضح الفوارق التي يمكن الإشارة إليها هنا هو رسمه للألف في كلمات لا تكتب فيها الألف في الرسم العثماني، فقد كتب جميع الأسماء التي علىٰ وزن (فاعل) في حالة الإفراد أو الجمع من قبيل: (الظالمين، الشاكرين، الكافرين، عالمين، خالدين، وغيرها من الكلمات) كتبها بتثبيت الألف تسهيلاً لقراءتها، وقد قام .كذلك برسم الألف في الكلمات التي تتكرّر كثيراً في القرآن من قبيل: (آيات، جنّات، السماوات، الكتاب، أصحاب، الملائكة، وإسرائيل و...). كما أنّه كان يقوم برسم حرف النداء (يا) بصورة منفصلة عن المنادىٰ كما في كلمات من قبيل (يموسى) و(يعيسى) فكان يكتبها (يا موسىٰ) و(يا عيسىٰ). كما أنّ كلمات مثل (بآية، بآيت، وبآيتنا) دائماً كان يكتبها بالشكل الآتي: (بآية، بآيات، وبآياتنا)، وهكذا الأمر بالنسبة إلىٰ كتابة كلمات من قبيل: (بأيّام الله) و(بأيّكم) وأمثال ذلك. كما جاءت كتابة (اليل) و(الذان) بلامين في مصحفه (الليل) و(اللذان)، وكتب كلمة (النبين) بيائين (النبيّين). وفي بعض الأحيان نشاهد في مواضع مختلفة من هذه النسخة نزراً قليلاً من الكتابة والإملاء القرآني الضارب في القِدَم والذي يعود تاريخه إلىٰ القرن الهجري الأوّل، ومن بينها ما كتبه في الصفحة العاشرة من مصحفه، والصفحة الثالثة والثلاثين، حيث نجد الكاتب يكتب الآيتين التاليتين علىٰ النحو الآتي: (وَالله ذُوا الْفَضْلِ الْعَظِيمِ)[1] و(وَالله عَزِيزٌ ذُوا انتِقَامٍ)[2].

---

(١) انظر: سورة البقرة: ١٠٥.

(٢) انظر: سورة آل عمران: ٤.

عدّ الآي أو نظام تعداد الآيات في هذه النسخة من المصحف:

ذكرنا أنّ الكاتب قد استفاد من دوائر صغيرة ذهبية في متن القرآن تشير إلىٰ نهاية الآيات، إلّا أنّنا لم نجد تطابقاً كاملاً لعدد الآيات في هذه النسخة مع أي واحد من الأنظمة السبعة الشائعة لعدّ الآيات في الكوفة والبصرة ودمشق وحمص ومكّة والمدينة الأولىٰ والمدينة الأخيرة، علماً بأنّ هذا الأمر نشاهده كذلك في غير هذه النسخة من المصاحف القرآنية القديمة، فإنّ هذه النسخة تشبه النسخ الحجازية والكوفية القديمة والتي يعود تاريخها إلىٰ القرون الهجرية الأولىٰ من حيث عدم وجود النظم في ترقيم الكثير من الآيات[١]، حيث لم يتمّ اعتبار الحروف المقطّعة في مواضع من هذه النسخة (الزنجاني) ـ (من قبيل: بداية سورة آل عمران، ومريم، وطه) ـ آية مستقلّة، ونجد أنّ نظام عدّ الآيات في هذه النسخة لا يشبه النظام الكوفي، كما أنّ هناك نماذج أخرىٰ لعدم تطابق هذه النسخة مع النظام الكوفي؛ من ذلك ـ علىٰ سبيل المثال ـ أنّ الكاتب لا يعدّ كلمة (سُجّداً) نهاية الآية (١٠٧) من سورة الإسراء[٢]، وهو يتطابق في ذلك مع جميع الأنظمة باستثناء نظام الكوفة، أو كلمة

---

(١) وللاطّلاع علىٰ التفاصيل في خصوص هذا المجال في النموذج المعروف باسم (مصحف باريس ـ بطرسبورغ) من القرائين الحجازية. انظر: قرآن هاى عصر أموى: ٦٠ـ٦٥؛ وللاطّلاع علىٰ نموذج آخر من المصاحف الحجازية مثل المصحف المعروف باسم (مصحف المشهد الرضوي) انظر:

Karimi-Nia, "A New Document in the Early History of the Qur'an: Codex Mashhad, an 'Uthmanic Text of the Qur'an in Ibn Mas'ud's Arrangement of Suras", in *Journal of Islamic Manuscripts,* 10iii (2019), pp. 292-326.

(٢) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٢٠٣.

(الإنجيل) ـ مثلاً ـ حيث لا يعتبرها نهاية للآية (٤٨) من سورة آل عمران[١]، وهو يتطابق في ذلك مع جميع الأنظمة باستثناء نظام الكوفة، وكذلك ﴿لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾[٢] يعتبرها نهاية الآية[٣]، وبذلك يتطابق في ذلك مع جميع الأنظمة باستثناء نظام الكوفة.

وفي المقابل نجده لا يعدّ كلمة (العقود) نهاية الآية الأولىٰ من سورة المائدة[٤]، وكأنّ الكاتب كان ناظراً إلىٰ النظام الكوفي فقط؛ لأنّ سائر الأنظمة الأخرىٰ ـ من قبيل: البصرة ودمشق وحمص ومكّة والمدينة الأولىٰ والمدينة الأخيرة ـ قد اعتبرت هذه الكلمة نهاية للآية الأولىٰ. إلّا أنّ هذا لا يمثّل نهاية المطاف؛ فالكاتب عندما يخالف كلّاً من نظام الكوفة والبصرة ومكّة والمدينة الأولىٰ والأخيرة في عدم عدّ: ﴿أَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ﴾ نهاية الآية في بداية سورة آل عمران قد يتصوّر البعض أنّه يوافق النظام الشامي ـ الدمشقي والحمصي ـ في ذلك؛ إلّا أنّنا عندما نرىٰ الكاتب لا يعتبر كلمة (الظالمون) في الآية (٤٢) من سورة إبراهيم في كونها آية مستقلّة[٥] ـ كما هو متّفق عليه في النظام الشامي، أي: الدمشقي والحمصي ـ يضعف عندنا ذلك الاحتمال.

وبشكل عامّ فإنّ عدم النظم في تعيين نهاية الآيات من بين خصائص هذه النسخة؛ فإنّ الكاتب لا يعدّ عبارة: ﴿يَعْفُو عَن كَثِيرٍ﴾[٦] كونها آية[٧]، وبذلك يتطابق مع النظم

---

(١) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٣٨.
(٢) سورة الرعد: ٥.
(٣) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ١٧١.
(٤) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٧٣.
(٥) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ١٧٩.
(٦) سورة المائدة: ١٥.
(٧) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٧٦.

الكوفي خلافاً لنظام سائر المدن الأخرىٰ، بيد أنّه بعد ذلك بسطرين لا يضع علامة الآية بعد عبارة: ﴿وَكِتَابٌ مُّبِينٌ﴾، مع أنّ جميع نُظُم عدّ الآي تعتبرها نهاية الآية. كما نجد هناك ثلاثة موارد أخرىٰ في سورة النساء لا تتطابق مع جميع نظم عدّ الآيات؛ حيث لا نجد في نهاية عبارات: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَـٰؤُلاء شَهِيدًا﴾[١]، و: ﴿وَكَفَىٰ بِاللّه شَهِيدًا﴾[٢]، و: ﴿لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيرًا﴾[٣] علامة نهاية الآية[٤]، وهذا يخالف جميع أنظمة عدّ الآي في الكوفة والبصرة ودمشق وحمص ومكّة والمدينة الأولىٰ والمدينة الأخيرة. كما أنّ هناك نماذج وأمثلة متعدّدة أخرىٰ علىٰ انعدام النظم في تعيين نهاية الآيات، ومن ذلك ـ علىٰ سبيل المثال ـ أنّ الكاتب في: ﴿أَنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾[٥]، يعتبر كلمة (تشركون) نهاية الآية، وهو لا يتطابق في ذلك إلّا مع نظام حمص والكوفة فقط. وفي: ﴿يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ﴾[٦]، لا يعتبر كلمة (لوط) نهاية الآية، وبذلك لا يتطابق إلّا مع نظام حمص والبصرة فقط. وفي عبارة: ﴿بَقِيَّةُ اللّه خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[٧]، لا يعتبر كلمة (مؤمنين) نهاية الآية، وهو بذلك يتطابق مع نظام دمشق والبصرة والكوفة.

تسمية أسماء السور في هذه النسخة من المصحف:

في المطالع المذهّبة للسور كتبت أسماء تلك السور بالخطّ الكوفي مع الإشارة

---

(١) سورة النساء: ٤١.
(٢) سورة النساء: ٧٩.
(٣) سورة النساء: ٨٢.
(٤) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٥٨ و٦٢.
(٥) سورة هود: ٥٤.
(٦) سورة هود: ٧٤.
(٧) سورة هود: ٨٥.

إلىٰ عدد آيات السورة، وإنّ بعض هذه الأسماء غير مألوفة في الوقت الراهن، ولكنّها كانت ترد مراراً في كتابة النسخ القرآنية حتّىٰ ما قبل القرن الهجري الثامن، ومن بينها تسمية السورة الحادية والثمانين (التكوير) بـ: (كوّرت)، والسورة الرابعة والثمانين (الانشقاق) بـ: (انشقت)، والسورة السادسة والستّين (التحريم) بـ: (المتحرّم)، والسورة الثانية والأربعين (الشورى) بـ: (عسق)، والسورة السبعين (المعارج) بـ: (سأل سائل)، والسورة الخامسة والثلاثين (فاطر) بـ: (الملائكة)، بيد أنّ الأعجب من ذلك كلّه ـ خصوصاً بالنسبة لنا حيث نعيش بعد كتابة هذه النسخة بأكثر من تسعمائة سنة ـ هو تسمية السورتين الثانية والثلاثين والحادية والأربعين باسم واحد، حيث قام الكاتب ـ مثل الكثير من الكتّاب في القرون الهجرية الوسطىٰ ـ بتسمية كلا هاتين السورتين بسورة (السجدة)[1]، أمّا في وقتنا الحاضر فإنّ المتعارف عليه في كتابة القرآن في العالم

(١) إنّ هذا يعتبر أمراً طبيعيّاً في كتابة القرآن في القرون الوسطىٰ الهجرية، وقد تكرّر هذا الأمر في كتابة العديد من المصاحف الكوفية وغيرها منذ القرن الثاني وحتّىٰ القرن الثاني عشر الهجري. فهناك عدد من النماذج الأخرىٰ للمصاحف القرآنية ذكرت فيها سورتان في آن واحد تحت اسم (سورة السجدة) كما في السورتين رقم: (٣٢ و٤١)؛ فمن تلك النماذج يمكن الإشارة إلىٰ: النسخة رقم: (١) في مكتبة رضا (رامبور)، منسوبة بخطّ الإمام علي عليه السلام؛ النسخة رقم: (MaVI291) في مكتبة جامعة توبينغن في آلمانيا؛ النسخ رقم: (Arabe343 وArabe420 وArabe6716 وArabe6073 وArabe6997 وArabe6430 وSmith-Lesouëf 219) في المكتبة الوطنية الفرنسية؛ النسخة رقم: (Is1431) في مكتبة تشستربيتى تاريخها (٣٩١ هجري) ومنسوبة بخطّ ابن البوّاب؛ النسخ رقم: (٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٢ و١٥ و١٩ و٢٠ و٣١ و٣٣ و٣٦ و٣٨) في مكتبة ومتحف ملك الوطني (طهران)؛ النسخة رقم: (NEP27) في جامعة بنسلفانيا بتاريخ (٥٥٩ هجري)؛ النسخة رقم: (١٢٧٦) (بتاريخ ٥٥٦ هجري) والنسخة رقم: (١٢٠٦) في متحف حرم المعصومة

الإسلامي هو تسمية السورة الثانية والثلاثين بسورة (السجدة)، والسورة الحادية والأربعين تسمّىٰ سورة (فصّلت).

القراءات القرآنية:

من المسلّم به أنّ هذه النسخة ـ شأنها في ذلك شأن جميع النسخ القرآنية في القرون الهجرية الوسطىٰ تقريباً ـ لم تكن علىٰ مبنىٰ قراءة حفص عن عاصم. إنّ أغلب النسخ القرآنية في المشرق الإسلامي وحتّىٰ أواسط القرن السادس الهجري كانت تعتمد علىٰ تركيب مزجي بين القراءات المختلفة تسمّىٰ بـ: (اختيار القراءة) من قبيل اختيار أبي عبيد، اختيار أبي حاتم، وهي مأخوذة من تركيب مزجي للقراءات السبعة أو القراءات العشرة أو الأربعة عشر، وحتّىٰ بعد تلك الحقبة فإنّ كتابة القرآن حتّىٰ نهاية القرن الثامن الهجري نادراً ما كانت علىٰ طبق قراءة عاصم (وراويتيه: حفص وشعبة)، وفي المقابل كانت قراءة (نافع) شائعة خلال هذه القرون

عليه السلام في قم؛ النسخ رقم: (١٥ و٣٢ و٤٢ و٤٤ و٥٥ و٥٩ و٨٤ و٩٥ و١٣٧ و١٩٠ و٢٠٣ و٢٠٦ و٢٧٩ و١٠٣٩ و١٨٢٦ و٢٠٤٦ و٢٢٣٠)، والجزء القرآني رقم: (٣٣٢٣) (المؤرّخ بتاريخ ٤١٥ هجري) في مكتبة العتبة الرضوية؛ النسخ رقم: (٨٨١ و١٠٧٦ و١٦٦١ و٢٦٩٣) في مكتبة الإمام الحكيم العامّة (النجف الأشرف)؛ النسخ رقم: (١٨ و٤٤ و١٠٣ و١٠٦ و٢٤٢ و٥٠٢) في مكتبة العتبة العلوية (النجف الأشرف)؛ النسخة رقم: (١٥٢٣٥) في مكتبة آية الله المرعشي (قم)؛ النسخة رقم: (R38) في متحف طوب قابي (اسطنبول)؛ النسخة رقم: (١٩) في مكتبة نور العثمانية؛ النسخ رقم: (٣٩٤ و٤١٢٨ و١٨١١٤ و١١٩٥٥) في مكتبة مجلس الشورىٰ الإسلامي في إيران؛ النسخة رقم: (١٩٥٠) في متحف رضا عبّاسي (طهران)؛ النسخة رقم: (Yah.Ms.Ar.915) في مكتبة إسرائيل الوطنية ؛ والنسخة رقم: (Cod. arab.1112) في مكتبة ميونيخ الحكومية في (آلمانيا).

في بلدان المغرب الإسلامي، وقراءة (أبي عمر) هي الشائعة في بلدان المشرق الإسلامي. وهكذا فإنّ القراءة المتّبعة عند كاتب هذه النسخة هي أقرب إلىٰ قراءة قارئ البصرة أبي عمرو بن العلاء (٧٠ـ١٥٤هـ)[1] من غيرها من القراءات؛ حيث يمكن العثور في متن هذه النسخة علىٰ الكثير من الأمثلة والنماذج التي تعزّز هذا الاستنباط، ففي جميع هذه الموارد تتطابق القراءة الموجودة في الآية مع قراءة أبي عمرو، وتشترك أحياناً بين قراءة أبي عمرو وأحد القرّاء الآخرين أو مع بعض منهم.

الصفحة	السورة والآية	قراءة حفص	نصّ نسخة الزنجاني	مطابقة لقراءة
٣	البقرة: ٤٨	وَلَا يقْبَلُ	وَلَا تُقْبَلُ	أبو عمرو وابن كثير
٧	البقرة: ٨٥	تُفَادُوهم	تَفدُوهم	أبو عمرو، ابن‌عامر، ابن‌كثير، وحمزة
١٣	البقرة: ١٤٠	تقولون	يقولون	أبو عمرو، نافع، وابن كثير
١٩	البقرة: ١٨٦	اذا دَعانِ	اذا دَعاني	أبو عمرو، نافع (برواية ورش)
٢٩	البقرة: ٢٥٩	نُنشِزُهَا	نُنشِرُهَا	أبو عمرو، نافع، وابن كثير
٣٠	البقرة: ٢٧٢	يكَفِّر	نُكَفِّر	أبو عمرو، نافع، ابن كثير، حمزة، والكِسائي
٣١	البقرة: ٢٨١	تُرجَعُونَ	تَرجِعُونَ	أبو عمرو
٥٧	النساء: ٣٣	والَّذِينَ عَقَدَت	والذين عاقَدَت	أبو عمرو، نافع، ابن كثير وابن‌عامر
٩٣	الأنعام: ٦٣	لئن انجانا	لئن انجيتنا	أبو عمرو، نافع، ابن كثير، وابن‌عامر

(١) كما لا يمكن اعتبار كتابة وقراءة هذه النسخة علىٰ مبنىٰ قارئي الكوفة (حمزة والكسائي) أيضاً، إذ اشتملت هذه النسخة علىٰ الكثير من الموارد المخالفة لقراءتيهما؛ ومثال ذلك ما جاء في الآية السادسة من سورة الحجرات: ﴿**إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا**﴾ (ص ٣٠٩)، في حين الوارد في قراءة حمزة والكسائي (فتثبّتوا)، وكذلك في الآية (٢٣٦) من سورة البقرة: ﴿**مَا لَمْ تَمَسّوهُنّ**﴾ (ص ٢٥)، في حين أنّ الوارد في قراءة حمزة والكسائي (ما لم تُماسّوهُنَّ)، وكذلك الآية ٣٠ من سورة يونس: ﴿**هُنَالِكَ تَبْلُو**﴾ (ص ١٤٧)، في حين أنّ الوارد في قراءة حمزة والكسائي: (تتلوا).

١٦٢	يوسف: ١٩	يبُشرى	يا بُشراي	أبو عمرو، نافع، ابن كثير، وابن‌عامر
٢٠٩	الكهف: ٦٣	أنسَانِيهُ	أنسَانِيهِ	جميعهم إلّا حفص عن عاصم
٢١١	الكهف: ٩٦	بَينَ الصَّدَفَينِ	بَينَ الصُّدفَينِ	أبو عمرو، ابن كثير، وابن‌عامر
٢١٣	مريم: ١٩	لأهَبَ	لِيهَبَ	أبو عمرو ونافع (برواية ورش)
٢١٣	مريم: ٢٥	تُساقِط	تَسَّاقَط	أبو عمرو، نافع، ابن كثير وابن‌عامر
٢١٥	مريم: ٦٨	جِثياً	جُثياً	أبو عمرو، نافع، ابن كثير، وابن‌عامر
٢١٥	مريم: ٦٩	عِتياً	عُتياً	أبو عمرو، نافع، ابن كثير، وابن‌عامر
٢١٥	مريم: ٧٠	صِلياً	صُلياً	أبو عمرو، نافع، ابن كثير، وابن‌عامر
٢١٩	طه: ٦٣	إن هذانِ لساحِرانِ	إنَّ هاذينِ لساحران	أبو عمرو[1]
٣٤٤	الزخرف: ٦٨	يعبادِ	ياعبادي	أبو عمرو، نافع، وابن‌عامر
٣٤٤	الزخرف: ٧١	تشتهيه	تشتهي	أبو عمرو، ابن كثير، حمزة والكِسائي
٣٨٧	المنافقون: ١٠	أكُن	أكُونَ	أبو عمرو
٤٠٩	التكوير: ٢٤	بضنين	بظنين	أبو عمرو، ابن كثير، والكِسائي

إنّ الأمثلة المذكورة في القائمة أعلاه، ولا سيّما كتابة (يقولون) بدلاً من ﴿**تَقُولُونَ**﴾[2]، و(فأَصَّدَّقَ وَأَكونَ) بدلاً من ﴿**فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن**﴾[3]، و(بظنين) بدلاً من:

---

(١) اين آيه در ميان قرّاء سبعه به چهار صورت خوانده شده كه متن نسخه تنها با قرائت أبو عمرو مطابق است. عاصم (روايت حفص): (إنْ هذانِ)؛ نافع، ابن‌عامر، حمزه، كِسائى وعاصم (روايت شعبة): (إنَّ هذانِ)؛ ابن‌كثير: (إن هذانِّ)؛ أبو عمرو: (إنَّ هذينِ).

(٢) سورة البقرة: ١٤٠.

(٣) سورة المنافقون: ١٠. أمّا النسخ الأخرىٰ التي وردت فيها هذه الآية التي تشتمل علىٰ كلمة (أكون) بدلاً من (أكن)، فهي كالآتي: قرآن ابن البوّاب في مكتبة تشستربيتي رقم: (Is1431)؛ كذالك في مكتبة تشستربيتي رقم: (Is1483) الورقة (٢٣٨ب) حيث تمّ تعديلها فيما بعد بشكل غير محترف إلىٰ (أكُن)؛ كذالك في مكتبة تشستربيتي رقم: (Is1482) الورقة رقم: (٢٩٠الف)؛ المكتبة الوطنية الفرنسية، النسخة (Smith-Lesouëf

219)، في الورقة (٥٥٨ ألف)، المكتوبة في مصر؛ المكتبة الوطنية الفرنسية، النسخة (Smith-Lesouëf 219)، في الورقة (٢٨ ألف)؛ مكتبة النور العثمانية (تركيا)، النسخة رقم: (١١)، ظهر الورقة (٢٧٧)؛ مكتبة حاجي محمود (تركيا)، النسخة رقم: (١)؛ مكتبة الحافظ أحمد باشا (تركيا)، النسخة رقم: (٢)؛ مكتبة السلطان أحمد (تركيا)، النسخة رقم: (٢٣)، ص (٢٠٩)؛ مكتبة نافذ باشا (تركيا)، النسخة رقم: (٣٣)، الورقة (٢٣٩ ألف)؛ مكتبة قليتش علي باشا (تركيا)، النسخة رقم: (١١)؛ مكتبة سيريز (تركيا)، النسخة رقم: (٣)؛ مكتبة سيريز (تركيا)، النسخة رقم: (٥)؛ مكتبة سيريز (تركيا)، النسخة رقم: (٧)، الورقة (٣٦٨ ألف)؛ مكتبة إسرائيل الوطنية، النسخة رقم: (٨٨٦) من مجموعة يهودا، الورقة (٢٠٦ ألف)؛ مكتبة إسرائيل الوطنية، النسخة رقم: (٨٩١) من مجموعة يهودا، ظهر الورقة (١٨٢)؛ مكتبة إسرائيل الوطنية، النسخة رقم: (٩٠٠) من مجموعة يهودا، الورقة (٢٠٥ ألف)؛ مكتبة إسرائيل الوطنية، النسخة رقم: (٨٨٥) من مجموعة يهودا؛ مكتبة إسرائيل الوطنية، النسخة رقم: (٤١) من مجموعة يهودا؛ مكتبة برلين الحكومية، النسخة رقم: (Ms.Or.Quart.31)، تاريخ كتابتها سنة (١٠٩٠)، ظهر الورقة (٣١٠)؛ مكتبة برلين الحكومية، النسخة رقم: (Landberg 822) الورقة (١٢٢ ألف)؛ مكتبة جامع شهارة (اليمن)، بدون رقم؛ مكتبة بلغاريا الوطنية، النسخة رقم: (OP2922)، الورقة (٢٢٤ ألف)؛ كذلك في مكتبة بلغاريا الوطنية، النسخة رقم: (OP2711) الورقة (٢٢٤الف)؛مجموعة الدكتور الخليلي (لندن)، النسخة رقم: (QUR497)، الورقة (٣٨ ألف)؛ مكتبة آية الله المرعشي النجفي، النسخة رقم: (١٥٣٢٣)، الورقة (١٢ب)؛ وقد عرضت النسخة في مزاد ساتبيز (٧ اكتوبر ٢٠١٥م)، رقم: البضاعة: (٢٢٥)؛ مكتبة العتبة الرضوية، في نسختين (٦٢ و٩٥) وقد استبدلت فيما بعد عبارة (اكن) بقلم مغاير للقلم الأصلي بـ: (أكون). وللاطّلاع علىٰ تفاصيل أكثر انظر: مقالة للدكتور مرتضىٰ كريمي نيا: (نسخه شناسى مصاحف قرآن (٢). فأَصَّدَّقَ وَ أَكُنْ/ فأَصَّدَّقَ وَ أَكُونَ (المنافقون: ١٠): بازتاب قرائت أبو عمرو در نسخه هاى كهن قرآنى، قرون چهارم تا دوازدهم هجرى)، في مجلّة (آينه پژوهش، سال ٢٩، ش ٥/ شماره پياپى: ١٧٣، آذر ودى ١٣٩٧، ص ١٠٧ـ١٢٠).

﴿بِضَنِينٍ﴾[١]، و(إن هاذين لساحران) بدلاً من: ﴿إِنْ هَٰذَانِ لَسَاحِرَانِ﴾[٢]، و(ليهبَ لكِ غلاماً) بدلاً من: ﴿لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا﴾[٣]، جميعها تقوّي هذا الظنّ الذي قلنا به، وهو أنّ هذه النسخة قد كتبت علىٰ طبق قراءة أبي عمرو بن العلاء (قارئ البصرة)، حيث كانت كتابة القرآن علىٰ قراءته في بلدان المشرق الإسلامي هي الشائعة.

سهو الكاتب والإصلاحات في النسخة:

لقد شهد نصّ النسخة إصلاحات في بعض الموارد. وقد كان حدوث هذا الأمر بسبب سهو أو خطأ الكاتب في كتابة المصاحف القديمة أمراً شائعاً وطبيعيّاً للغاية. ويبدو أنّ أغلب التصحيحات الواردة في نصّ هذه النسخة كانت من قبل الكاتب نفسه وبحبر مشابه تماماً للحبر الأصلي. حيث جاءت هذه الإصلاحات تارة في أصل الكتابة والكلمة القرآنية، وتارة في طريقة قراءتها وإعرابها. علماً بأنّ بعض هذه الإصلاحات يمكن أن تكون متأخّرة عن تاريخ الكتابة[٤]. ويمكن

---

(١) سورة التكوير: ٢٤.

(٢) سورة طه: ٦٣. لقد قُرئت هذه الآية بين القرّاء السبعة بأربعة صور، وفي النسخة التي نحن بصددها كانت علىٰ طبق قراءة أبي عمرو، في حين قراءة عاصم (برواية حفص): (إنْ هذانِ)؛ نافع، ابن عامر، حمزة، الكِسائي وعاصم (برواية شعبة): (إنَّ هذانِ)؛ ابن كثير: (إن هذانِّ)؛ أبو عمرو: (إنَّ هذينِ).

(٣) سورة مريم: ١٩.

(٤) في النماذج التي تبدو متأخّرة عن زمن كتابة النسخة سعىٰ أحد الأشخاص إلىٰ إعادة كتابة بعض الحركات الإعرابية والحروف من قراءة أبي عمرو إلىٰ قراءة أخرىٰ ـ يحتمل أنّها لحفص عن عاصم ـ كما هو عليه في الصفحة (٤): (وإذ وَعَدْنا) (البقرة: ٥١) عن قراءة أبي عمرو، حيث أضاف الألف لتطابق قراءة حفص عن عاصم (واعدنا). وفي الصفحة (٥): (ضُرِبَت عليهِمِ الذلَّة) (البقرة: ٦١) عن قراءة أبي عمر، تمّ تغييرها إلىٰ (ضُرِبَت

بيان بعض الأمثلة لهذه الإصلاحات علىٰ النحو الآتي:

في الصفحة الثامنة والخمسين كتب في البداية: (لَمَسْتُمُ النِّساء)، ثمّ تمّ تصحيحها لاحقاً بـ: ﴿لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾[١]. وقد تكرّر هذا الأمر بعينه في الآية السادسة من سورة المائدة أيضاً[٢]. إنّ قراءة: (لَمستُم) هي المروية عن حمزة والكسائي، ثمّ تغيّرت لاحقاً لتطابق قراءة أبي عمرو والآخرين. وفي الآية السابعة والثمانين والتاسعة والثمانين من سورة المؤمنون، جاءت عبارة: ﴿سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ مرّتين، ثمّ أضيف حرف الألف إلىٰ لفظ الجلالة لاحقاً، ليتمّ تصحيح الآية بما يتطابق مع قراءة أبي عمرو (سيقولون الله)[٣]. وفي الآية الرابعة والسبعين من سورة الكهف تمّ تبديل: ﴿نَفْسًا زَكِيَّةً﴾ بـ: (نفساً زاكية) وهي قراءة ابن كثير وأبي عمر ونافع[٤]. والأمثلة الأخرىٰ تعود إلىٰ السهو الطبيعي من الكاتب؛ ففي عبارة: ﴿هُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ﴾[٥]، كانت الـ: (واو) في (ولنا أعمالنا) ساقطة، ثمّ تمّ حشرها لاحقاً بصعوبة[٦]. وفي: ﴿أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ﴾[٧]، كان

عليهِمُ الذلّة). وفي الصفحة (٣٢٧) كتب في البداية: (وأن يظهِرَ في الأرض الفساد) (غافر: ٢٦) وهو مطابق لقراءة أبي عمر ونافع وابن كثير وابن عامر، تمّ تبديلها لاحقاً بـ: (أو يظهِرَ).

(١) سورة النساء: ٤٣.

(٢) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٧٤.

(٣) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٢٤٢.

(٤) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٢٠٩.

(٥) سورة البقرة: ١٣٩.

(٦) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ١٣.

(٧) سورة النساء: ٥٨.

المكتوب: (أن تودُّ الأمانات)[١]. وفي قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾[٢]، كان المكتوب سابقاً: (فما استطاعوا)، حيث تمّ محو نقطتي التاء عند التصحيح، ولكنّ تجويف التاء بقي علىٰ حاله مشكّلاً سنّاً إضافيّاً إلىٰ أسنان السين[٣].

الجوانب الفنّية في هذه النسخة مع الإشارة إلىٰ النسخ المشابهة لها:

إنّ كاتب هذه النسخة ـ والذي يحتمل بأنّه مزوّق النسخة أيضاً ـ يتمتّع بذهنية رياضية وهندسية، إذ يمكن لنا أن نرىٰ في زخارفه في مطالع السور، ورسم التعشيرات، والتخميسات، والأترنجات، والشموس، وعلائم الأسباع، وأنصاف الأسباع، وعلائم السجدات، وبداية كلّ جزء من الأجزاء الثلاثين، والأهمّ من ذلك كلّه التزويقات المعقّدة في صفحات بداية ونهاية القرآن ـ المحفوظة حاليّاً في متحف المتروبوليتان ـ حيث نشاهد فيها كمّاً كبيراً من الحسابات الرياضية والهندسية الدقيقة، حيث أنجزها بأجمعها من دون نقص من بداية النسخة حتّىٰ نهايتها وعلىٰ نسق واحد وبمحاسبات مدروسة مسبقاً كان قد أخذها بنظر الاعتبار، ومن هنا فإنّه في كتابته لمتن القرآن الكريم يكشف لنا عن امتلاكه ذهنية هندسية ورياضية غاية في الإتقان والإبداع، حيث تشتمل كلّ صفحة علىٰ (٢٧) سطراً، وينهي جميع صفحات قرآنه بلا استثناء بآية كاملة. وكتب كلّ جزء من القرآن في (١٤) صفحة، وكلّ سُبع من القرآن في (٦٠) صفحة، وفي الختام ينهي نسخته من (٤٢٠) صفحة مشتملة علىٰ صفحات

---

(١) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٥٩.

(٢) سورة الكهف: ٩٧.

(٣) القرآن الكريم، بخطّ محمّد الزنجاني: ٢١١.

بلوحات مذهّبة ومزوّقة، وملحقات في نهايتها باللغة العربية والفارسية تحتوي علىٰ إيضاحات بشأن عمله في هذه النسخة. (انظر الصور رقم: ١٢ و١٣). وهناك العديد من النماذج قبل الزنجاني وبعده تمتاز بأساليب فنّية إيرانية رائعة ومبتكرة في تنظيم كتابة القرآن الكريم؛ لكنّ نسخة الزنجاني التي كتبت في إيران في سنة (٥٣١ هجرية) تعدّ واحدة من أفضل تلك النسخ، حيث يمكن القول بأنّها لا نظير لها في هذا المجال.

من حيث نظم قواعد كتابة القرآن وضبطه لا بأس من الإشارة هنا إلىٰ وجود نسختين مشابهتين للنسخة التي نحن بصددها؛ **النسخة الأولىٰ**: وهي النسخة التي تشبه نسخة مصحف الزنجاني إلىٰ حدّ كبير برقم: (٢٢٢٤) محفوظة في مكتبة العتبة الرضوية المقدّسة في مشهد. إنّ هذه النسخة تحتوي كلّ صفحة منها علىٰ (٢٩) سطراً، وهي مثل النسخة القرآنية رقم: (٤٤) في النجف تنتهي صفحتها بآية مكتملة، وكلّ بداية جزء من قرآن هذه النسخة تبدأ في بداية صفحة علىٰ اليمين وتنتهي عند نهاية الورقة السابعة (١٤ صفحة)، كما أنّ علامات التعشير والتخميس ومطالع الأجزاء في كلتا النسختين متشابهة إلىٰ حدّ كبير. وكما هو الحال في النسخة رقم: (٤٤) في النجف، تحتوي هذه النسخة في نهايتها علىٰ توضيحات باللغة الفارسية من قبل الكاتب بشأن قواعد كتابته لهذه النسخة، وعدد القواعد في هذه النسخة تسع عشرة قاعدة في قبال (٣٣) قاعدة في نسخة النجف. إنّ تاريخ كتابة النسخة رقم: (٢٢٢٤) والموجودة في العتبة الرضوية مجهول، وكلّ الذي نعلمه هو أنّ شخصاً اسمه (السيّد الأجلّ ناصر الدين ظهير الإسلام كريم الطرفين الحسيني الناسب) قد أوقفها سنة (٥٩٠ للهجرة). وأقومُ حاليّاً بكتابة مقالة للتعريف بهذه النسخة القرآنية.

النسخة الثانية: وهي النسخة المحفوظة في مكتبة تشستربيتي برقم:

(Is1483)، والتي يرجع تاريخها إلىٰ سنة (٥٨٢ هجرية)، وتحتوي كلّ صفحة منها علىٰ تسعة عشر سطراً، والصفحات فيها متناظرة مكتوبة بكتابة ممزوجة بين النسخ والريحان والمحقّق، وبالرغم من أنّ هذه النسخة لم تكتب بالخطّ الكوفي إلّا أنّها بأكملها تقريباً أخذت فيها جميع القواعد الموجودة في قرآن الزنجاني، فجميع صفحاتها تنتهي بنهاية الآية ولا تتعدّاها إلىٰ صفحة أخرىٰ؛ ويبدأ الجزء من أوّل الصفحة علىٰ الجهة اليمنىٰ وينتهي في أسفل الصفحة علىٰ الجهة اليسرىٰ، وقد كتبت البسملة بالخطّ الكوفي حيث تشبه كثيراً مصحف الزنجاني، وقد كتبت في هذه النسخة الكثير من أسماء الجلالة وصفات الباري والكثير من العبارات من قبيل: (يا أيّها، كن فيكون، و...) باللون الذهبي مثلها مثل نسخة الزنجاني، وقد كتبت النسخة بخطّ عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الرحمن الخطيب الملكي والمعروف بـ: (زرّين قلم)[1]. (انظر الصورة رقم: ٢٩).

تشتمل الصفحات الأولىٰ والأخيرة من نسخة الزنجاني علىٰ تزويقات وزخارف فنّية سكب فيها الفنّان جميع عناصر التزويق الهندسي والزخرفي تقريباً، وقد تمّت كتابة أوّل صفحتين من النسخة ـ وهما الصفحتان المحفوظتان حاليّاً في متحف المتروبوليتان، حيث تضمّ عدداً من آيات القرآن والتي تتطابق مع مختلف مدارس الكوفة والبصرة والشام ومكّة والمدينة ـ بالخطّ الكوفي الذي يتداخل مع زخارف الفنّ الإسليمي وسائر الأشكال المستخدمة في فنّ التذهيب والتزويق.

---

(١) لقد عثرت حتّىٰ الآن علىٰ أكثر من خمسة عشر مصحفاً إيرانيّاً علىٰ شاكلة هذه المصاحف التي تمتاز بالتنظيم الدقيق والتي يرجع تاريخها إلىٰ القرن الخامس وحتّىٰ القرن التاسع الهجري، وسوف أقوم بتنظيم دراسة تعكس جميع خصوصيّات تلك النسخ كلّاً في مقالة منفصلة.

وللوقوف علىٰ النموذج المشابه والأقدم انظر قرآن ابن البوّاب المحفوظ في مكتبة تشستربيتي برقم: (Is1431)، الصفحات الأولى[١]، وللوقوف علىٰ نموذج مقارن في الزمن لهذه النسخة من القرآن بخطّ النسخ والتي يرقىٰ تاريخ كتابتها إلىٰ عام (٥٥٩ للهجرة) بخطّ محمّد بن الحسين الكاتب الكرماني انظر متحف جامعة بنسلفانيا، النسخة رقم: (NEP27)، وللوقوف علىٰ نموذج مشابه ومتأخّر عليها انظر مجموعة الدكتور الخليلي، النسخ (QUR89) و(Qur89A)[٢].

كما سبق وأن أشرت فإنّ الخطّ الكوفي المستعمل في كتابة هذه النسخة يختلف بشكل كامل عن الخطوط الكوفية في القرون الأولىٰ، ويميل إلىٰ نوع من النسخ، ومضافاً علىٰ ذلك كلّه فإنّ ترتيب الحروف والكلمات في هذه النسخة يختلف عن جميع أنواع الخطوط الكوفية المعاصرة لها في القرن السادس للهجرة كذلك. ويمكن مشاهدة نماذج من الخطوط الكوفية المتأخّرة في القرنين الخامس والسادس للهجرة، في النسخ الآتية[٣]:

ـ الحرم الرضوي، المصاحف رقم: (١٧، ٤٤، ٥١، ٥٥، ٥٩، ٦٣، ٦٧، ٧٨، ٧٩، ٨٤، ٦٦١، ٢٢٢٤، ٣٢٦٦ و٣٦١٦)؛ حرم السيّدة المعصومة (سلام الله

---

(١) Wright, 124-125.

(٢) سبك عبّاسي (قرآن نويسي تا قرن چهارم هجري): ١٥٥ و١٥٨ ـ ١٥٩.

(٣) جدير بالذكر أنّ عدداً من هذه النسخ المتأخّرة الموجودة في العتبة الرضوية المقدّسة، ومجلس الشورىٰ الإسلامي، ومكتبة كاخ گلستان، مكتوبة بأجمعها علىٰ الورق، وهي منسوبة إلىٰ بعض أئمّة الشيعة عليهم السلام؛ ومن ضمن تلك النسخ: النسخة رقم: (١٧) في مكتبة العتبة الرضوية وهي منسوبة إلىٰ الإمام الصادق عليه السلام؛ والنسخة رقم: (١٠١١) في مكتبة كاخ گلستان وهي منسوبة إلىٰ الإمام الحسن المجتبىٰ عليه السلام؛ والنسخة رقم: (١١٩٣٨) في مكتبة مجلس الشورىٰ الإسلامي في إيران وهي منسوبة إلىٰ الإمام الرضا عليه السلام.

عليها) في قم، رقم: (١٢٠٦، ١٢٧٦ و٢٣٢٦)؛ المتحف الوطني الإيراني، رقم: (٣٦١٠، ٤٢٩٨، ٤٢٦٤، ٤٣١٤، ٢٥٢٣١ و٢٥٣٥٨)؛ المكتبة الوطنية الإيرانية، رقم: (٢٤٠٣٧)؛ مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف، رقم: (١٨، ٣٠، ٤٤، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٦، ١٣٠، ١٤٥، ٢٤٢، ٢٧٣، ٢٩٠، ٣٢٨، ٣٣٨، ٤٠٤، ٤١١، ٤١٤، ٥٠٢، ٥٧٥و ٦٠٣)؛ مكتبة مجلس الشورىٰ الإسلامي في إيران، رقم: (٣٩٤، ٣٩٥ و١١٩٣٨)؛ متحف رضا عبّاسي في طهران، القرآن رقم: (١٩٦٠، ١٩٥٠، ١٩٩٨و٢٠٢١)؛ مكتبة كاخ گلستان في طهران، رقم: (١٠١١ و١٣٧٨)؛ متحف طوب قابي (اسطنبول) رقم: (R1، وR10، وHS22، وEH3، وEH42، وEH208، وY752)؛ مكتبة جامعة اسطنبول، رقم: (A6759)؛ المكتبة البريطانية، رقم: (Or12884)؛ مكتبة تشستربيتي، رقم: (Is1420 وIs1418 وIs1425 وIs1433 وIs1434)؛ مكتبة الدولة في برلين، رقم: (Diez. A. Oct.172)؛ المكتبة الوطنية الفرنسية في باريس، رقم: (Arabe6430)؛ مجموعة الدكتور الخليلي، رقم: (KFQ76 وKFQ77 وQUR124). كما يمكن العثور من بين الأوراق والمصاحف التي عرضت في دور المزاد في أوروبا من قبيل مزاد: (كريستيز، ساتبيز وبنهامز) طوال العقود الأربعة الأخيرة علىٰ كمّية كبيرة من المصاحف المشابهة المكتوبة بخطّ النسخ الكوفي المتأخّر (الكوفي بالأسلوب الجديد أو الكوفي المشرقي، والتي يرقىٰ تاريخها إلىٰ القرنين الخامس والسادس للهجرة[1]. هناك ما يقرب من

(١) يمكن الإشارة هنا إلىٰ بعض النماذج التي عرضت في بعض المزادات في أوربا، ومنها: مزاد كريستيز، ٢١ نيسان ٢٠١٦، البضاعة رقم: ٦٣؛ مزاد كريستيز، ٢٢ نيسان ٢٠١٦، البضاعة رقم: ٣٠٦ و٣٠٧؛ مزاد كريستيز، ١١ نيسان ٢٠١٤، البضاعة رقم: ٢٤٥؛ مزاد كريستيز، ١٠ تشرين الأوّل ٢٠١٤، البضاعة رقم: ٢٥٧ و٢٥٨؛ مزاد كريستيز، ٦

خمسمائة نسخة قرآنية بخطّ النسخ الكوفي (الكوفي بالأسلوب الجديد أو الكوفي

تشرين الأوّل ٢٠١١، البضاعة رقم: ٤٥ (كتابة عبد الله بن مسعود، بتاريخ ٤٩٨ هجري)؛ مزاد كريستيز، ٦ تشرين الأوّل ٢٠٠٩، البضاعة رقم: ٣؛ مزاد كريستيز، ٢٣ تشرين الأوّل ٢٠٠٧، البضاعة رقم: ١٠ (منسوبة بخطّ الإمام علي عليه السلام)؛ مزاد كريستيز، ١٤ تشرين الأوّل ٢٠٠٣، البضاعة رقم:١٠؛ مزاد كريستيز ٢٠٠٠، البضاعة رقم: ٣ ألف؛ مزاد كريستيز، ٢٨ آوريل ١٩٩٨، البضاعة رقم: ١١؛ مزاد كريستيز، ١٣ تشرين الأوّل ١٩٩٨، البضاعة رقم: ٢٥؛ مزاد كريستيز، ٢٣ و٢٥ آوريل ١٩٩١، البضاعة رقم: ٥٨؛ مزاد كريستيز، ٨ و١٠ تشرين الأوّل ١٩٩١، البضاعة رقم: ٧٢؛ مزاد كريستيز، ١١ تشرين الأوّل ١٩٨٩، البضاعة رقم: ٥٢؛ مزاد كريستيز، ١٠ تشرين الأوّل ١٩٨٩، البضاعة رقم: ٣٠٤؛ مزاد كريستيز، ١٢ نيسان ١٩٨٨، البضاعة رقم: ٦٣؛ مزاد كريستيز، ٢٤ تشرين الثاني ١٩٨٧، البضاعة رقم: ٦١؛ مزاد كريستيز، ١٦ حزيران ١٩٨٧، البضاعة رقم: ٧٧؛ مزاد كريستيز، ١١ حزيران ١٩٨٦، البضاعة رقم: ٦٣؛ مزاد كريستيز، ٤ تمّوز ١٩٨٥، البضاعة رقم: ٧١ و٧٢؛ مزاد كريستيز، ٢٢ و٢٣ تشرين الثاني ١٩٨٤، البضاعة رقم: ١١٥؛ مزاد كريستيز، ٥ آيار ١٩٧٧، البضاعة رقم: ٤ و٥؛ مزاد ساتبيز، ١٥ تشرين الأوّل ١٩٨٤، البضاعة رقم: ٢٢١؛ مزاد ساتبيز، ١٥ و١٦ نيسان ١٩٨٥، البضاعة رقم: ٦٣؛ مزاد ساتبيز، ٢٥ حزيران ١٩٨٥، البضاعة رقم: ١٢ و١٣؛ مزاد ساتبيز، ١٣ تشرين الأوّل ١٩٨٩، البضاعة رقم: ٨٠؛ مزاد ساتبيز، ١٩ تشرين الأوّل ١٩٩٤، البضاعة رقم: ١١؛ مزاد ساتبيز، ١٨ تشرين الأوّل ١٩٩٥، البضاعة رقم: ١٧ و٢١؛ مزاد ساتبيز، ٢٦ نيسان ١٩٩٥، البضاعة رقم: ١٢؛ مزاد ساتبيز، ١٦ تشرين الأوّل ١٩٩٦، البضاعة رقم: ١٤؛ مزاد ساتبيز، ١٥ تشرين الأوّل ١٩٩٨، البضاعة رقم: ٦؛ مزاد ساتبيز، ١٨ تشرين الأوّل ٢٠٠١، البضاعة رقم: ٢ و٢٢ و٢٣؛ مزاد ساتبيز، ٦ تشرين الأوّل ٢٠١٠، البضاعة رقم: ١٢؛ مزاد ساتبيز، ٥ تشرين الأوّل ٢٠١١، البضاعة رقم: ٥٥ و٥٨؛ مزاد ساتبيز، ٦ نيسان ٢٠١١، البضاعة رقم: ١٧٧ و١٧٨؛ مزاد ساتبيز، ١ آيار ٢٠١٩، البضاعة رقم: ٨ و١١؛ مزاد بنهامز، ٢٤ نيسان ٢٠١٨، البضاعة رقم: ٣؛ مزاد پيير بِرغ، ٢٧ـ٢٨ نيسان ٢٠٠٧، البضاعة رقم: ١٠٤؛ مزاد پيير بِرغ، ٣٠ تشرين الثاني ٢٠٠٧، البضاعة رقم: ٢٠٨.

المشرقي المتأخّر) في القرنين الخامس والسادس للهجرة، والمنتشرة حاليّاً في مختلف مكتبات إيران والعالم، واستطعت حتّىٰ الآن العثور علىٰ أربعة مصاحف في النجف وطهران كتبت بهذا الأسلوب من حيث الدقّة ورسم الحروف وأسلوب الخطّ، تشبه إلىٰ حدّ كبير الأسلوب الذي اتّبعه محمّد الزنجاني في كتابته لنسخته من المصحف والتي نحن بصددها، وهذه النسخ هي عبارة عن:

النسخة الأولىٰ: المصحف القرآني رقم: (٣٣٨) في مكتبة العتبة العلوية بخطّ وتذهيب زيد بن الرضا بن زيد بن الحسين بن هارون بن محمّد بن القاسم بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب، يرجع تاريخ كتابتها إلىٰ العام (٤٣٢ أو ٥٣٢ للهجرة) ـ إذ هناك خدش في العدد المئوي ـ وقد بيعت منها ثلاثون ورقة ـ بما في ذلك خاتمة النسخة في النهاية ـ في مزاد كريستيز في لندن في تاريخ (٢٦ نيسان ٢٠٠٥). (انظر الصور رقم: ٢٤ و٢٥ وفهرس مبيعات مزاد كريستيز: ١٢ـ١٣).

النسخة الثانية: نسخة القرآن الكريم برقم: (٥٠٢) في مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف، يرقىٰ تاريخ كتابتها إلىٰ سنة (٥٣٨ للهجرة) بخطّ وتذهيب يوسف بن أبي عبد الله بن علي اللانيزي الورّاق. وهذه النسخة تحمل في بداية جميع سورها توضيحات مختصرة كتب باللغة الفارسية للتعريف بالسورة وعدد آياتها وكلماتها وحروفها وفضل قراءتها، وقد قام الفضل بن الحسن الحلّي في سنة (٧٨٧ هجرية) بوقفها علىٰ حرم الإمام علي عليه السلام. (انظر الصورة رقم: ٢٦).

النسخة الثالثة: نسخة القرآن الكريم برقم: (٤٠٤) في مكتبة العتبة العلوية في النجف الأشرف، بخطّ علي بن عبد الرحمن بن محمّد، يرجع تاريخها إلىٰ ذي الحجّة من سنة (٥٢٢ هجرية). وقد تمّ وقفها علىٰ حرم الإمام علي عليه السلام في النجف الأشرف، ويوجد علىٰ أوراقها الأولىٰ والأخيرة عدد من الملاحظات التاريخية؛ إحدىٰ تلك الملاحظات كتبها شخص يدعىٰ محمّد بن الحاجّ عبد القادر

المعروف بابن الحاجّ عيسىٰ الغبّان في جمادىٰ الآخر سنة (٩١١ هجرية) ذكر فيها بأنّه كان قد قرأ هذه النسخة من القرآن علىٰ باب أمير المؤمنين عليه السلام لأشهر عديدة. (انظر الصورة رقم: ٢٧).

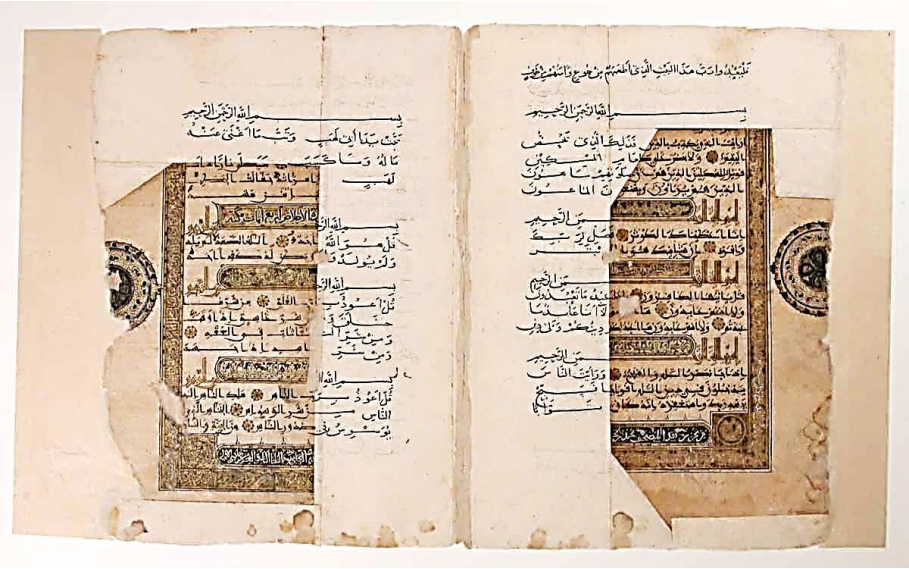
النسخة الرابعة: نسخة القرآن الكريم في المتحف الوطني الإيراني برقم: (٣٦١٠)، يرجع تاريخ كتابتها إلىٰ سنة (٤١٦ هجرية)، كتبها (أبو محمّد جعفر بن علي بن جعفر الورّاق)، وقام بتذهيبها (أبو نصر منصور المذَهِّب)، وقام بوضع علامات الإعراب (محمّد بن أبي زكريّا) معتمداً بذلك علىٰ قراءة كلّ من (أبي عمرو والكسائي). (انظر الصورة رقم: ٢٨). وللاطّلاع علىٰ نماذج أخرىٰ مشابهة انظر النسخة التي بيعت في مزاد كريستيز بتاريخ (١٠ تشرين الأوّل ٢٠١٤، البضاعة رقم: ٢٥٧).

علماً بأنّ أوجه الشبه فيما بين هذه النسخ لا تتطابق بشكل كامل مع النسخة التي نحن بصددها ـ نسخة الزنجاني ـ وبذلك تبقىٰ نسخة الزنجاني منفردة في مزاياها ومتميّزة عن غيرها من النسخ المشابهة لها.

نتائج البحث:

من خلال مجموع العناصر الفنّية والتي تنفرد بها هذه النسخة في الخطّ والكتابة، والنظم الذي اتّبعه الكاتب في ترتيب كلّ صفحة من الصفحات، والتزويق الهندسي المعقّد للغاية في بداية ونهاية ووسط النسخة ـ بخطّ وتذهيب محمّد الزنجاني، والتي يرقىٰ تاريخها إلىٰ العام (٥٣١) للهجرة ـ نستنتج أنّ هذا الكاتب كان بالمقارنة مع سائر كتّاب القرآن الكريم المعاصرين له تشخيص متميّز وعلم في هذا المجال، ولكن يبدو أنّه بقي مجهولاً ولم يحظَ بتلك الشهرة التي تليق به بين الشخصيّات المعروفة في مجال كتابة وتزويق الكتب في العالم الإسلامي في القرون الهجرية الوسطىٰ. بالرغم من أنّ (محمّد الزنجاني) لم يكن مجرّد كاتب

ومزوّق عادي يكتفي بتقليد خطوط أساتذته، بل كان ـ دون أدنىٰ شكّ ـ أستاذاً مبدعاً وصاحب أسلوب ومدرسة ومنظّراً في تاريخ كتابة القرآن، ينافس عمالقة الخطّاطين والمزوّقين من أمثال: ابن البوّاب، وعثمان الورّاق الغزنوي، وياقوت المستعصمي إلّا أنّ مكانته الفنّية بين أولئك بقيت مجهولة في تاريخ كتابة القرآن الكريم. وأصبحت نسخته المهمّة هذه تمثّل بداية حقبة في تاريخ كتابة القرآن الكريم من حيث دقّة التنظيم وقواعد الكتابة، ولذلك نرىٰ بأنّ العديد من كتّاب القرآن قد اتّخذوا من أسلوبه نموذجاً في كتابتهم للقرآن الكريم من الناحية الفنّية وقواعد الخطّ. ويمكن مشاهدة نوع من أنواع تطوّر وتكامل هذا الأسلوب في آثار الخطّاطين المعاصرين من الأتراك والسوريّين من أمثال حامد الآمدي وعثمان طه.



الصورة رقم: (٢٣)

الصفحات الأخيرة من مصحف الزنجاني مع خاتمة بقلم الكاتب.

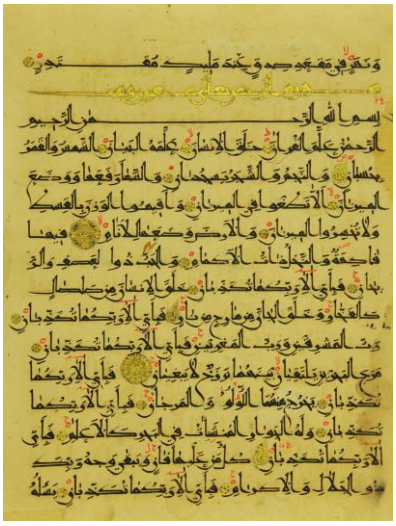
(نيويورك: متحف موزة متروبوليتان رقم: ١٩٩٦.٢٩٤)



الصورة رقم: (٢٤)

ورقة من مصحف زيد بن الرضا، بتاريخ (٤٣٢ هجرية) والتي تشبه نسخة مصحف الزنجاني من حيث نوع الخطّ الكوفي.

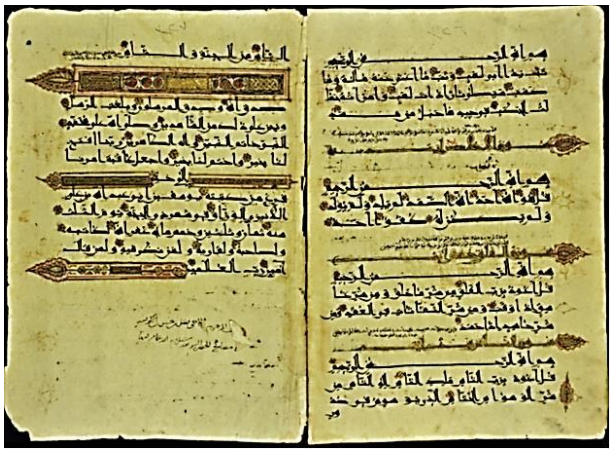
(لندن: مزاد كريستيز، ٢٦ نيسان ٢٠٠٥)



الصورة رقم: (٢٥)

ورقة من مصحف زيد بن الرضا، بتاريخ (٤٣٢ هجرية) والتي تشبه نسخة مصحف الزنجاني من حيث نوع الخطّ الكوفي.

(النجف: مكتبة العتبة العلوية، رقم: ٣٣٨)



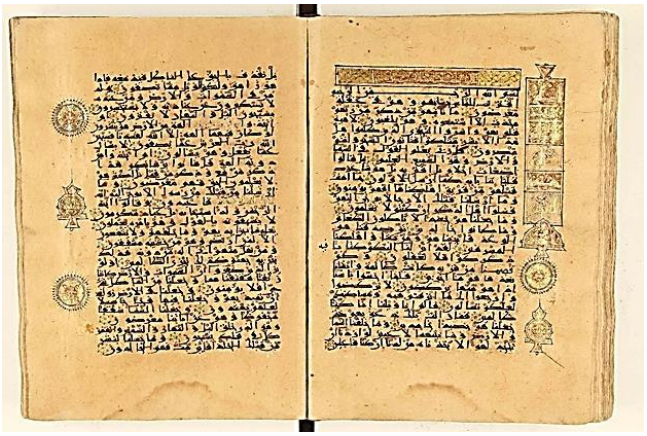
الصورة رقم: (٢٦)

مصحف اللانيزي الورّاق؛ بخطّ وتذهيب يوسف بن أبي عبد اللهّ بن علي اللانيزي الورّاق.
بتاريخ (٥٣٨ هجرية) والتي تشبه نسخة مصحف الزنجاني من حيث نوع الخطّ الكوفي.
(النجف: مكتبة العتبة العلوية، رقم: ٥٠٢)



الصورة رقم: (٢٧)

مصحف علي بن عبدالرحمن بن محمّد، بتاريخ (٥٢٢ هجرية) والتي تشبه نسخة مصحف
الزنجاني من حيث نوع الخطّ الكوفي
(النجف: مكتبة العتبة العلوية، رقم: ٤٠٤)



الصورة رقم: (٢٨)

مصحف ناصر الدين الحسيني الناسب المحفوظ والموقوف سنة (٥٩٠ هجرية)، والذي يشبه نسخة مصحف الزنجاني من حيث ترتيب الصفحات والسطور وقواعد الكتابة والخطّ.

(مشهد: العتبة الرضوية، رقم: ٢٢٢٤)

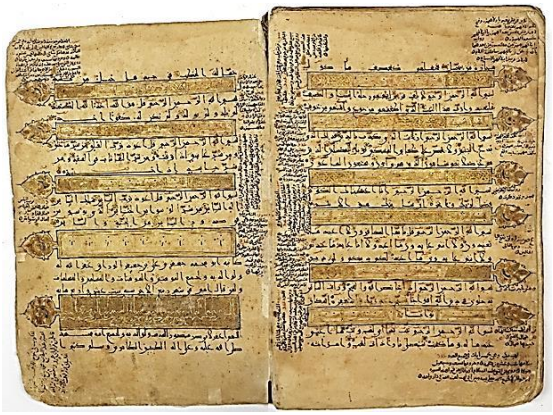


الصورة رقم: (٢٩)

مصحف عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الرحمن الخطيب الملكي المعروف بـ: (زرّين قلم)، بتاريخ (٥٨٢ هجرية). والذي يشبه نسخة مصحف الزنجاني من حيث ترتيب الصفحات والسطور وقواعد الكتابة والخطّ.

[الصورة مأخوذة من كتاب *The Art of the Qur'an, p. 82*]

(دبلن: مكتبة تشستربيتي، رقم: Is.1438)



الصورة رقم: (٣٠)

مصحف أبي محمّد جعفر بن علي بن جعفر الوراق بتذهيب أبي نصر منصور المذهِّب، بتاريخ (٤١٦ هجرية). والتي تشبه نسخة مصحف الزنجاني من حيث نوع الخطّ الكوفي (طهران: المتحف الوطني الإيراني، رقم:٣٦١٠)



الصورة رقم: (٣١)

مصحف محمّد بن أحمد المعروف بالجبلي البريني، والتي تشبه مصحف الزنجاني من حيث تقسيم القرآن إلىٰ قسمين.

(النجف: مكتبة العتبة العلوية، رقم: ٢٩٠)

المصادر

١ـ **القرآن الكريم**: بخطّ محمّد الزنجاني، النسخة المؤرّخة بـ: (٥٣١ هـ)، النجف الأشرف، مكتبة العتبة العلوية، رقم: التسلسل: (٤٤)، رقم التخزين: (٤٤/ ٣/ ١).

٢ـ **القرآن الكريم**: بخطّ محمّد الزنجاني، النسخة المؤرّخة بـ: (٥٣١ هـ)، ثمان أوراق محفوظة في متحف (المتروبوليتان)، بالأرقام: (١٩٩٦.٢٩٤ و ١٩٩٦.٢٣٨).

٣ـ **القرآن الكريم**: النسخة الموقوفة من قبل: الحسيني الناسب، في عام (٥٩٠ للهجرة)، مشهد، مكتبة العتبة الرضوية المقدّسة، رقم: (٢٢٢٤).

٤ـ **القرآن الكريم**: بخطّ عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الرحمن الخطيب الملكي المعروف بـ: (زرّين قلم)، بتاريخ سنة (٥٨٢ هجرية)، مكتبة تشستربيتي (دبلن)، رقم: Is1438.

٥ـ **القرآن الكريم**: بخطّ وتذهيب زيد بن الرضا... بن زيد بن الحسن بن على بن أبي طالب، بتاريخ سنة (٤٣٢ أو٥٣٢ هجرية)، النجف، مكتبة العتبة العلوية، رقم: التسلسل ٣٣٨؛ رقم: التثبيت ٣٩٦/ ٢/ ٥.

٦ـ **القرآن الكريم**: بخطّ وتذهيب يوسف بن أبي عبد الله بن علي اللانيزي الورّاق، بتاريخ سنة (٥٣٨ هجرية)، النجف، مكتبة العتبة العلوية، رقم: التسلسل ٥٠٢؛ رقم: التثبيت ٥٠٢/ ٤/ ٦.

٧ـ **القرآن الكريم**: بخطّ عبد الرحمن بن محمّد بن أحمد، بتاريخ سنة (٥٢٢ هجرية)، النجف، مكتبة العتبة العلوية، رقم: التسلسل ٤٠٤؛ رقم: التثبيت ٣٨٤/ ٢/ ٥.

٨ـ **القرآن الكريم**: بخطّ محمّد بن أحمد المعروف بـ: (الجبلي البريني؟) وتذهيب عبد الرحمن ابن محمّد المعروف بـ: (أبي طالب الصوفي)، النسخة من القرن السادس أو السابع الهجري، النجف، مكتبة العتبة العلوية، رقم: التسلسل ٢٩٠؛ رقم: التثبيت ٢٥٨/ ٥/ ٣.

٩ـ **القرآن الكريم**: بخطّ أبي محمّد جعفر بن علي بن جعفر الورّاق، وتذهيب أبي نصر منصور المذهِّب، النسخة بتاريخ (٤١٦ هجرية، المتحف الوطني الإيراني (طهران)، رقم: ٣٦١٠.

١٠ـ **جمال القرّاء وكمال الإقراء**: السخاوي، علم الدين، تحقيق: علي حسين البوّاب، مكّة المكرّمة: مكتبة التراث ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٧م.

١١ـ **سبك عبّاسي، قرآن نويسي تا قرن چهارم هجري** [باللغة الفارسية]: دروش، فرانسوا (١٣٧٩ هجري شمسي)، ترجمه إلىٰ اللغة الفارسية: بيام بهتاش، طهران، كارنگ.

١٢ـ **فهرس المصاحف المخطوطة في خزانة العتبة العلوية المقدّسة**: الحسّاني، حسين جهاد (١٤٣٥هـ/ ٢٠١٤م)، النجف الأشرف، مكتبة الإمام أمير المؤمنين العامّة، مركز الأمير لإحياء التراث الإسلامي.

١٣ـ **القرآن المنسوب بخطّ الإمام الرضا عليه السلام في العتبة الرضوية: (مقايسه اى ميان نسخه (١٥٨٦) ونسخه (٤٣٥٤) وچند برگه قرآنى در حراج هاى لندن)** [مقالة باللغة الفارسية]: مجلّه آينه ميراث، العدد: (٦٠)، (ربيع وصيف١٣٩٦ هجري شمسي)، ص٣١ـ٧٠، بقلم مرتضىٰ كريمي نيا.

١٤ـ **قرآن هاى عصر أموى: (مقدمه اى درباب كهن ترين مصاحف)** [باللغة الفارسية]: دروش، فرانسوا (١٣٩٤ هجري شمسي)، ترجمة: مرتضىٰ كريمي نيا وآلاء وحيد نيا، طهران: هرمس.

١٥ـ **كتاب المصاحف**: السجستاني، ابن أبي داود، تحقيق: محبّ الدين عبد السبحان واعظ، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.

١٦ـ **كهنترين مكتوب تاريخ دار فارسى: دستنوشتى فارسى از أحمد بن أبي القاسم خيقانى در قرن سوم** [مقالة باللغة الفارسية]: مجلّة آينه ميراث، العدد ٦١، (خريف ـ شتاء ١٣٩٦ هجري شمسي)، ص٩ـ٢٦، بقلم مرتضىٰ كريمي نيا.

١٧ـ **معاني كتاب الله تعالىٰ وتفسيره المنير (المجلّد الثامن)**: الحدّادي، أبو نصر أحمد بن محمّد

بن حمدان بن محمّد (١٣٩٠)، كتابة وتذهيب: عثمان بن حسين الورّاق الغزنوي (في سنة ٤٨٤ هـ)، استنساخ وتقديم: السيّد محمّد عمادي حائري، طهران، مكتبة متحف ومركز وثائق مجلس الشورىٰ الإسلامي، وقصر متحف طوبقابي (اسطنبول).

١٨ـ **نسخه شناسی مصاحف قرآن (٢). فأَصَّدَّقَ وَ أَكُنْ/ فأَصَّدَّقَ وَ أَكُونَ (المنافقون:١٠)، بازتاب قرائت أبو عمرو در نسخه های كهن قرآنی، قرون چهارم تا دوازدهم هجری** [مقالة باللغة الفارسية]: مجلّة آينه پژوهش، العدد ٥، (آذر ودی ١٣٩٧هجري شمسي)، ص ١٠٧ـ ١٢٠، بقلم مرتضىٰ كريمی نيا.

١٩ـ **نسخه شناسی مصاحف قرآن (٣). قرآن شماره ٤٢٥٦ موزه ملی إيران، پاره های مفقود، ونسخه های مشابه با آن** [مقالة باللغة الفارسية]: مجلّة آينه پژوهش، العدد ٦، (بهمن واسفند ١٣٩٧هجري شمسي)، ص١٤١ـ١٥٤، بقلم مرتضىٰ كريمی نيا.

٢٠ـ **هنر خطّ وتذهيب قرآني**: لينغز، مارتين، ترجمه إلىٰ اللغة الفارسية: مهرداد قيومي بيدهندي، طهران، گروس، (١٣٧٧ هجري شمسي).

٢١ـ Broug, Eric (2013), *Islamic Geometric Design,* London: Thames & Hudson.

٢٢ـ *Christie's: Islamic Arts and Manuscripts,* London, Tuesday, April 26, 2005.

٢٣ـ *Christie's: Arts & Textiles of the Islamic & Indian Worlds,* London, South Kensington, Friday, 10 October 2014.

٢٤ـ Karimi-Nia, Morteza (2019), "A New Document in the Early History of the Qur'an: Codex Mashhad, an 'Uthmanic Text of the Qur'an in Ibn Mas'ud's Arrangement of Suras", in *Journal of Islamic Manuscripts,* 10iii (2019), pp. 292-326.

٢٥ـ Wright, Elaine (2009), *Islam: Faith, Art, Culture: Manuscripts of the Chester Beatty Library,* London & New York: Scala.

كتاب (المبسوط في الفقه)

لشيخ الطائفة محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)

دراسة عن بعض نفائس مكتبة آية الله الحكيم العامّة في النجف الأشرف

(٣)

الشيخ محمّد لطف زاده

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة:

الحمد لله الذي جعل الحمد مفتاحاً لذكره، وخلق الأشياء كلّها ناطقة بحمده وشكره، والصلاة والسلام علىٰ نبيّه محمّد المشتقّ اسمه من اسمه المحمود، وعلىٰ آله الطاهرين أولي المحامد والمكارم والجود.

كانت حضارتنا الإسلامية ولا تزال زاخرة بعلمائها الذين لم يألوا جهداً في خدمة الدين والإنسانيّة، عن طريق نتاجاتهم الفكرية التي رفدت المكتبة الإسلامية بمختلف العلوم والمعارف؛ لذلك فالتعريف بهم، والكشف عن سيرتهم، وعرض نتاجهم، وإبراز أثرهم الفكري هو فرض يمليه الضمير والوجدان؛ كي لا يعفىٰ أثرهم وتضيع علىٰ الأجيال أخبارهم.

فكتب هذا البحث لهذا القصد، وتضمّن تعريفاً بالنسخة النفيسة من كتاب **المبسوط في الفقه**، لشيخ الطائفة أبي جعفر محمّد بن الحسن بن علي الطوسي (ت

٤٦٠هـ)، وهي محفوظة في مكتبة آية الله السيّد محسن الحكيم ـ قدّس الله نفسه الزكية ـ في النجف الأشرف، **ورقمها**: (٤٩ ر).

وأخيراً من واجبي أن أذكر كلّ مَن أخذ بيدي بهذا الطريق وكلّ من آزرني بتحقيق هذا الكتاب بشكل خاصّ وهم كلّ من:

١ـ إدارة مكتبة آية الله الحكيم العامّة المتمثّلة بأمينها العامّ فضيلة السيّد جواد السيّد كاظم الحكيم، والأستاذ مجيد الشيخ عبد الهادي حموزي، والذي ساعدني في توفير النسخة التي بين يديك.

٢ـ إدارة مجلّة **تراثنا** والعاملين فيها. فلهم منّي جميل الشكر والامتنان، وجزاهم الله عنّي خير جزاء المحسنين، ونسأل الله تعالىٰ حسن النية والعاقبة.

وألتمس من إخواني المؤمنين ولا سيّما أهل البحث والتحقيق أن ينبّهوني علىٰ ما قد يجدونه من الخطأ غير المقصود ممّا جرىٰ به القلم وزاغ عنه البصر، فإنّ الإنسان موضع الغلط والنسيان، والكمال لله، والعصمة لأهلها، والحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات.

محمّد لطف زاده

النجف الأشرف من جوار الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام

٢٠ شعبان المعظّم ١٤٤٠هـ

المبسوط في الفقه (ج ٣، وج٤) **(فقه / عربيّ)**

تأليف: شيخ الطائفة أبو جعفر محمّد بن الحسن بن علي الطوسي (ت ٤٦٠ هـ).

كتاب مفصّل مشهور كامل، جامع للمسائل الفقهية من الطهارة إلىٰ الديات، ألّفه لادّعاء مخالفي الشيعة الإمامية قلّةَ الفروع الفقهية عندهم؛ واتّهامهم بحشو ومناقضة، لعدم اعتقادهم بالقياس والرأي في الفروع الفقهيّة، وادّعاء الكمال والغنىٰ في الفقه والفقاهة لأنفسهم، فأجابهم بما نصّه: «وهذا جهل منهم بمذاهبنا، وقلّة تأمّل لأصولنا، ولو نظروا في أخبارنا وفقهنا لعلموا أنّ جلّ ما ذكروه من المسائل موجود في أخبارنا ومنصوص عليه تلويحاً عن أئمّتنا الذين قولهم في الحجّة يجري مجرىٰ قول النبي صلى الله عليه وآله ؛ إمّا خصوصاً أو عموماً أو تصريحاً أو تلويحاً. وأمّا ما كثّروا به كتبهم من مسائل الفروع فلا فرع من ذلك إلّا وله مدخل في أصولنا ومخرج علىٰ مذاهبنا لا علىٰ وجه القياس، بل علىٰ طريقة يوجب علماً يجب العمل عليها، ويسوّغ الوصول إليها من البناء علىٰ الأصل وبراءة الذمّة وغير ذلك، مع أنّ أكثر الفروع لها مدخل فيما نصّ عليه أصحابنا، وإنّما كثر عددها عند الفقهاء لتركيبهم المسائل بعضها علىٰ بعض وتعليقها والتدقيق فيها».

واقتصر الشيخ الطوسي رحمه الله في هذا الكتاب علىٰ مجرّد الفقه دون الأدعية والآداب، وجمع فيه بين النظائر، وذكر أكثر الفروع التي ذكرها المخالفون، وقال عنها: «وإذا كانت المسألة أو الفرع ظاهراً أقنع فيه بمجرّد الفُتيا، وإن كانت المسألة أو الفرع غريباً أو مشكلاً أومئ إلىٰ تعليلها ووجه دليلها؛ ليكون الناظر فيها غير مقلّد ولا مبحث، وإذا كانت المسألة أو الفرع ممّا فيه أقوال العلماء ذكرتها وبيّنت عللها والصحيح منها والأقوىٰ، وأنبّه علىٰ جهة دليلها لا علىٰ وجه القياس، وإذا شبّهت شيئاً بشيء فعلىٰ جهة المثال لا علىٰ وجه حمل إحداهما علىٰ

الأخرىٰ أو علىٰ وجه الحكاية عن المخالفين دون الاعتبار الصحيح».

وفي الواقع يعدّ هذا الكتاب فقهاً تفريعيّاً للشيخ الطوسي عن طريق عرض جامع للصور والأشكال المختلفة للمسائل الفقهيّة، كما يعدّ كتابه **الخلاف** فقهاً تطبيقيّاً للمسائل الفقهية عن طريق مقايسة الآراء المختلفة للمدارس المختلفة الفقهية الإسلاميّة.

تحتوي هذه المخطوطة[1] علىٰ الجزء الثالث والرابع فقط، وهي تبتدئ بكتاب المساقاة وتنتهي بكتاب العتق.

الجزء الثالث:

أوّل المخطوطة: «(كتاب المساقاة)، المساقاة: هو أن يدفع الإنسان نخلة إلىٰ غيره علىٰ أن يلقحه ويصرف الجريد ويصلح الأجاجين تحت النخل ويسقيها، أو يدفع إليه الكرم علىٰ أن يعمل فيه فيقطع الشفق ويصلح مواضع الماء ويسقيه، علىٰ أنّ ما رزق الله من ثمرة كانت بينهما علىٰ ما يشترطانه».

آخر المخطوطة: «ثمّ تزوّج سا بنت صلب من بني سليم وكان له وليدتان غبطي وريحانة بنت زيد بن شمعون من بني صافة»[2].

---

(١) كشف الظنون ٢/ ١٥٨١؛ كشف الحجب والأستار: ٤٨٤؛ إيضاح المكنون ٢/ ٤٢٤؛ معجم المطبوعات العربيّة ٢/ ١٢٤٨؛ الذريعة ١٩/ ٥٤؛ الأعلام ٦/ ٨٤؛ فهرس التراث ١/ ٥٣٢؛ التراث العربيّ المخطوط ١١/ ٣٧؛ فهرست السيّد الإشكوريّ ٣٠/ ٢٧.

(٢) في المطبوع من المصدر هكذا: «ثمّ تزوّج سنا بنت الصلت من بني سليم، وكان له وليدتان مارية القبطيّة وريحانة بنت زيد بن شمعون من بني خنافة».

الجزء الرابع:

أوّل المخطوطة: «(كتاب الصداق) الأصل في الصداق كتاب الله تعالىٰ وسنّة رسوله ﷺ، فالكتاب قوله تعالىٰ: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾[1]».

آخر المخطوطة: «فأمّا ثبوت الميراث بالوَلاء بعد النسب وإنّ الجدّ في الوَلاء مع الإخوة بمنزلة، وإنّ النساء لا يرثن بالوَلاء إلّا مَن أعتَقن أو أعتَقَ مَن أعتَقنْ، فكلّ ذلك مَضَىٰ في الفرائض والخلاف فيه، وأمّا العتق بصفة فعندنا لا يصحّ علىٰ وجه، وعندهم يصحّ، تمّ كتاب العتق».

رقمها في مكتبة الإمام الحكيم العامّة: (٤٩ ر).

الجزء الثالث: نسخ ونستعليق، كتب بعضه السيّد علي بن أمير أحمد الحسيني الأسترآبادي القزويني، سلخ ذي الحجّة (١٠٣٧هـ)، العناوين كتبت بالحمرة وربّما أهملت، علىٰ وجه الورقة الأولىٰ تملّك لم نتمكّن من قراءته، وعلىٰ ظهر الورقة الأولىٰ فهرس ما في الجزء الثالث من موضوعات وعلىٰ وجه الورقة الثانية تملّك السيّد خليفة البصراوي، ومحمّد هادي بن محمّد حسين بن محمّد جواد الإسفرائيني، وعبد الرحيم بن رمضان وختم مربّع فيه (الله الرحمن الرحيم)، والسيّد محمّد بن السيّد شرف بن السيّد إبراهيم ابن السيّد يحيىٰ الصنديد الحسيني في سنة (١١٧٨هـ) بمحضر حسين بن محمّد بن يحيىٰ بن عبد الله بن عمران، ومحمّد مؤمن التبريزي، ونصر الله بن الحسين الحسيني المدرّس، ومبارك بن علي الجارودي بتاريخ (١١٨٩هـ)، وختم مربّع لم نتمكّن من قراءته، وعبد الله بتاريخ (٢٦ ذي القعدة

---

(١) سورة النساء: ٤.

١٢٣٤هـ)، ومحمّد بن عبد الحسين الرشتي بتاريخ (٢٦ ذي الحجّة ١٣٧٠هـ)، وفي الصفحة الأخيرة من هذا الجزء أحاديث نبوية في فضل علي عليه السلام.

الجزء الرابع: نسخ جيّد مشكول، أبو الحسن علي بن الحسين بن أبي الحسن الواراني، يوم الجمعة (١٨ ربيع الآخر ٥٨٦هـ)، العناوين كتبت بالأحمر، الأوراق: (٢ـ٣٢) ليست بخطّ الأصل ولا يبعد أن تكون بخطّ ناسخ الجزء الثالث؛ للشبه الموجود بينهما في الخطّ والورق، وعلىٰ وجه الورقة الأولىٰ اسم الخواجة غياث الدين محمّد الحروني، ومحمّد بن مظفّر المدعوّ بتقي الصوفي العرفاني بتاريخ (٥ رجب ١٠٢٨هـ)، وحسين بن محمّد بن الحسين الطبري السكوني بتاريخ (٦٥٤هـ)، وعبد العلي بن عبد الحسين بتاريخ ذي الحجّة (٨١٤هـ)، والسيّد محمّد بن السيّد شرف بن السيّد إبراهيم بن السيّد يحيىٰ الصنديد الحسيني بتاريخ (١١٧٨هـ) بمحضر حسين بن محمّد بن يحيىٰ بن عبد الله بن عمران. وألحق الشيخ آقا بزرك الطهراني بأوّل المجموعة ورقتين كتب فيهما ترجمة أبي الحسن الواراني ناسخ الجزء الرابع وترجمة المالكين للنسخة ومعلومات أخرىٰ قيمة حول النسخة والكتاب، وكانت كتابة هاتين الورقتين بتاريخ ربيع الأوّل (١٣٧١هـ).

٣٨٨ ورقة، مختلفة السطور، ١٩ × ١٥ سم.

من الذي كتب عن هذه النسخة وكاتبها؟

أوّل من كتب عن هذه النسخة الميرزا عبد الله الأفندي الإصبهاني (ت ١١٣٠هـ) عن المجلّد الأوّل من كتاب **المبسوط** بخطّ أبي الحسن الواراني في ثلاثة مواضع من كتاب **رياض العلماء**. ثمّ كتب ثانياً عن المجلّد الأوّل السيّد حسن

الصدر (ت ١٣٥٤ هـ)[١] نقلاً عمّا كتبه صاحب **الرياض**.

وكتب ثالثاً عن المجلّد الثالث والرابع الشيخ آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩ هـ) في خمسة مواضع.

وكتب رابعاً عنها السيّد أحمد الحسيني الإشكوري أيضاً[٢]:

ونقل خامساً الأستاذ أحمد علي مجيد الحلّي كلام الشيخ آقا بزرك الطهراني في الموجود في أوّل النسخة[٣].

وسادساً جمع الحقير فوائد هذه المشايخ، مع صورة النسخة حتّىٰ صارت مقالة عن هذه النسخة، ولمّا كان في كلام صاحب **رياض العلماء** وصاحب **الذريعة** فوائد نقلت كلامهما رحمهما الله:

أ ـ كتب عنها الميرزا عبد الله الأفندي الإصبهاني (ت ١١٣٠ هـ) في ثلاثة مواضع:

الأوّل: «الشيخ الحسن بن الحسين بن علي الدوريستي، نزيل قاسان، كان من أحد الأفاضل الأفراد المعروفين بالدوريستي، ورأيت بخطّه إجازة لتلميذه الشيخ مرشد الدين أبي الحسين علي بن الحسين بن أبي الحسين الواراني، وخطّه الشريف رديء علىٰ ظهر المجلّد الأوّل من كتاب **المبسوط** للشيخ الطوسيّ، وكان تاريخها سنة أربع وثمانين وخمسمائة. ويظهر منه أنّه يروي **المبسوط** عن الشيخ الرئيس عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه عن أبيه عن الشيخ الطوسي المصنّف ـ قدّس الله أرواحهم ـ والشيخ الرئيس عبيد الله المذكور هو والد الشيخ

---

(١) تكملة أمل الآمل ٢/ ٥٦٨ الرقم: ١٣٩٦.

(٢) فهرست مخطوطات الشيخ محمّد الرشتيّ: ٧٨ـ٨٠ الرقم: ٤٩.

(٣) مستدرك الذريعة: ٣٨٩ـ٣٩٥.

منتجب الدين صاحب **الفهرس** فهو في درجة الشيخ منتجب الدين المذكور. ويظهر من إجازة أخرىٰ له لتلميذه الآخَر وهو الشيخ مجد الدين أبو العلاء علىٰ ظهر كتاب **الإرشاد** للمفيد، علىٰ ما رأيته بخطّه الشريف أنّه يروي عن المرتضىٰ ابن الداعي»[١].

الثاني: «الشيخ الأديب، مرشد الدين أبو الحسن علي بن الحسين بن أبي الحسين الواراني، كان من تلامذة الشيخ الأجلّ الحسن بن الحسين بن علي الدوريستي نزيل قاسان، ورأيت إجازته بخطّه الشريف له علىٰ ظهر نسخة عتيقة من المجلّد الأوّل من **المبسوط** للشيخ الطوسيّ، وهذه صورتها: (قرأ عليَّ هذه المجلّدة بأسرها الشيخ الأجلّ العالم، الأوحد البارع، مرشد الدين، زين الإسلام، جمال الأدباء، علي بن الحسين بن أبي الحسين المكنّىٰ بأبي الحسن الواراني ـ أدام الله توفيقه ـ ورويته له عن الشيخ الرئيس عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه عن أبيه عن مصنِّفه ـ رحمهما الله وإيّانا ـ وكتب الحسن بن الحسين بن علي الدوريستي نزيل قاسان بخطّه في شوّال سنة أربع وثمانين وخمسمائة، حامداً لله تعالىٰ، مصلّياً علىٰ نبيّنا محمّد وآله الطاهرين)، انتهىٰ.

والواراني لعلّه بفتح الواو، ثمّ الألف الساكنة، ثمّ الراء المهملة المفتوحة، ثمّ ألف ساكنة، ثمّ نون، نسبة إلىٰ واران»[٢].

الثالث: «الشيخ أبو الحسين الواراني، هو الشيخ مرشد الدين، أبو الحسين عليّ، المشهور بأبي الحسين الواراني ابن الحسين بن أبي الحسين الواراني تلميذ الشيخ

---

(١) رياض العلماء وحياض الفضلاء ١/ ١٨٠ـ١٨١.

(٢) رياض العلماء وحياض الفضلاء ٣/ ٤١٨ـ٤١٩.

حسن بن الحسين بن علي الدوريستي نزيل قاسان المعروف بالدوريستي»[١].

ب ـ وكتب عنها الشيخ آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩هـ) في خمسة مواضع:

الأوّل: «إجازته[٢] لمرشد الدين أبي الحسن الواراني علي بن الحسن بن أبي الحسين، كتبها له بخطّه علىٰ ظهر **المبسوط** للشيخ الطوسي، في شوّال سنة (٥٨٤هـ)، ذكر فيها أنّه يروي **المبسوط** عن الشيخ الرئيس عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه عن أبيه عن المصنّف، والرئيس هذا والد الشيخ منتجب الدين فالمجيز معاصر له والإجازة مسطورة في **الرياض**»[٣].

الثاني: «**المبسوط في الفقه**، لأبي جعفر محمّد بن الحسن بن علي الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، طبع بإيران بخطّ محمّد علي الخوانساري وتصحيح الحاجّ ميرزا مسيح (١٢٧٠هـ). أوّله: (الحمد لله الذي أوضح لعباده دلائل معرفته، وأنهج سبيل هدايته، وأبان عن طريق توحيده وحكمته)، وهو من أجلّ كتب الفقه، مشتمل علىٰ جميع أبوابه في نحو سبعين كتاباً، قال فيه: أذكر كلّ كتاب منه علىٰ غاية ما يمكن تلخيصه من الألفاظ، واقتصر علىٰ مجرّد الفقه دون الأدعية والآداب، وأعقد فيه الأبواب، وأقسم فيه المسائل، وأجمع بين النظائر، واستوفيه غاية الاستيفاء، وأذكر أكثر الفروع التي ذكرها المخالفون، وأقول ما عندي علىٰ ما تقتضيه مذاهبنا وتوجبه أصولنا بعد أن أذكر أصول المسائل، إلىٰ آخر كلامه، رأيت الجزء السادس من كتاب الطلاق إلىٰ المكاتب والجزء السابع من المكاتب إلىٰ آخر الديات كتابته في (٤ رجب

---

(١) رياض العلماء وحياض الفضلاء ٥/ ٤٥٧.

(٢) أي: إجازة الشيخ حسن بن الحسين بن علي الدوريستي.

(٣) الذريعة ١/ ١٧٠ الرقم: ٨٥٨.

٦١٣هـ)، وقوبل بمدينة الرسول ﷺ في (سلخ رجب ٦١٤هـ) وعليه تملّك السيّد سالم بن حمد، وقابله الشيخ حسن بن علي بن سالم وتملّكه في (٧٤٣) عند الشيخ علي ابن المولىٰ حسينقلي الطهراني الأخلاقي الشهير، وفي (الرضويّة) نسخة عليها إجازة الشيخ أحمد بن محمّد لابن أبي هاشم العلوي الحسيني في (٦٥٩هـ)، ويوجد الجزء الرابع منه من أوّل كتاب الصداق وكتاب القسم إلىٰ آخر كتاب الولاء في تسعة عشر كرّاساً، بخطّ الشيخ مرشد الدين أبي الحسن علي بن الحسين بن أبي الحسين المكنّىٰ بأبي الحسن الواراني، فرغ من الكتابة ضحوة يوم الجمعة (١٨/ع٢/ ٥٨٦هـ)، وهذا الجزء منضمّ إلىٰ الجزء الثالث من أوّل كتاب المساقاة إلىٰ آخر النكاح، لكنّه بخطّ آخر، كان هذا المجلّد من كتب السيّد خليفة، وعليه تملّك السيّد نصر الله المدرّس الحائري الشهيد، ثمّ تملّكه السيّد محمّد الصنديد في (١١٧٨هـ)، ثمّ تملّكه الشيخ مبارك بن علي الجارودي في (١١٨٩هـ)، وبيعت مكتبة السيّد خليفة في محرّم (١٣٧١هـ)، فاشترىٰ النسخة الشيخ محمّد بن الشيخ عبد الحسين الرشتي النجفيّ.

ويظهر من كلام صاحب **الرياض** أنّ الواراني كتب من أوّل كتاب **المبسوط** إلىٰ هذا الجزء قبل هذا التاريخ، وكتب أستاذه الشيخ حسن بن الحسين بن علي الدوريستي نزيل قاسان إجازة له علىٰ ظهر **المبسوط** الذي كان بخطّ الواراني تاريخها (٥٨٤هـ)، رأىٰ صاحب **الرياض** تلك الإجازة بخطّ المجيز»[1].

الثالث؛ وقد كتب آقا بزرك في أوّل المخطوطة بخطّه: «بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله، والصلاة والسلام علىٰ سيّدنا محمّد رسول الله، وعلىٰ آله الطاهرين آل الله، من الآن إلىٰ يوم القيامة.

---

(١) الذريعة ١٩/ ٥٤ـ٥٥ الرقم: ٢٨٣.

وبعد، فليعلم أنّ هذا الكتاب هو المجلّد الرابع من كتاب **المبسوط** تأليف شيخ الطائفة الطوسي ـ قدّس سرّه ـ ومن أوّل الكرّاس الثاني منه إلىٰ آخره كلّها بخطّ الشيخ العالم الجليل، مرشد الدين، أبي الحسن علي بن الحسين الواراني، وهي القرية المعروفة اليوم بـ: (آران) من قرىٰ كاشان، فرغ منه كاتبه ـ كما في آخره ـ سنة (٥٨٦)، وقد كتب قبل ذلك المجلّد الأوّل من **المبسوط** بخطّه وقرأه علىٰ أستاده الشيخ الأجلّ الحسن بن الحسين بن علي الدوريستي نزيل كاشان، فكتب الأستاد بخطّه إجازة للكاتب وحصل ذلك المجلّد الأوّل عند صاحب **رياض العلماء** ورأىٰ الإجازة بخطّ المجيز وهو خطّ رديء، فترجم الكاتب في **الرياض** في حرف العين، وأورد صورة إجازة أستاده له بعينها في ترجمته كما أنّه أشار إلىٰ هذه الإجازة في ترجمة شيخه المجيز له وهذه صورتها: (قرأ عليَّ هذه المجلّدة بأسرها الشيخ الأجلّ العالم، الأوحد البارع، مرشد الدين، زين الإسلام، جمال الأدباء، علي بن الحسين بن أبي الحسين المكنّىٰ بـ: (أبي الحسن الواراني) ـ أدام الله توفيقه ـ ورويته له عن الشيخ الرئيس عبيد الله بن الحسن بن الحسين بن بابويه عن أبيه عن مصنِّفه ـ رحمهما الله وإيّانا ـ وكتب الحسن بن الحسين بن علي الدوريستي نزيل قاسان بخطّه في شوّال سنة أربع وثمانين وخمسمائة، حامداً لله تعالىٰ، مصلّياً علىٰ نبيّنا محمّد وآله الطاهرين) انتهىٰ صورة الإجازة.

أقول: الشيخ الرئيس الذي روىٰ عنه المجيز في إجازته هذه هو والد الشيخ منتجب الدين بن بابويه المتوفّىٰ بعد (٥٨٥) المؤلِّف **للفهرس** المدرّج بتمامه في مجلّد إجازات **البحار** المطبوع، وقد ترجم الشيخ منتجب الدين والده في **الفهرس** بقوله: (الشيخ الوالد موفّق الدين أبو القاسم عبيد الله بن شمس الإسلام الحسن ابن الحسين بن بابويه ووالده شمس الإسلام الحسن هو الملقّب بحسكا بن الحسين بن الحسن بن الشيخ الفقيه الحسين أخ الشيخ الصدوق أبي جعفر محمّد

ابن علي بن موسىٰ بن بابويه القمّي، وهما المولودان بدعاء الحجّة ـ عليه السلام وعجّل الله فرجه ـ).

ثمّ أقول: إنّ هذه النسخة في غاية النفاسة، بل تعدّ من الجواهرات؛ لأنّه ظهر أنّ كاتبها كان من أعلام المائة السادسة، ومعاصراً للشيخ منتجب الدين، وكتبها في حياته، ويروي عن أستاده الشيخ القاضي سديد الدين أبي محمّد الحسن بن الحسين بن علي الدوريستي نزيل قاسان، كما ترجمه كذلك الشيخ منتجب الدين في **فهرسه** ووصفه بقوله: (فقيه صالح)، ومن مزايا هذه النسخة أنّه قد تداولتها أيدي العلماء الأعلام قرناً بعد قرن إلىٰ يومنا، واستفادوا منها درساً وتدريساً وتصحيحاً واستنباطاً للأحكام الإلهية من الحلال والحرام، كما أنّهم قد فازوا بشراء هذه النسخة وتملّكها، ووفّقوا لحيازتها وصيانتها عن سائر الآفات؛ لتكون أثراً خالداً، وتذكاراً دائماً لكاتبها العالم الجليل، فكلّ من طالع فيها مع ما فيها من حسن الخطّ وجودته يرىٰ بعين رأسه أثر الكاتب، وبعين قلبه شخصَه، فهو بذلك الأثر حي موجود مع ما مضت عليه تلك القرون المتطاولة، وصار عظاماً رميماً، ولا ينتقض هذه المزية بوجودها في كلّ كتاب عتيق وصل إلىٰ عصرنا؛ فإنّا نعلم إجمالاً بأنّه قد تداولت عليه أيدي العلماء، والمستفيدين منه في تلك السنين؛ وذلك لظهور الفرق بين المعلوم بالإجمال والمعلوم بالتفصيل.

ففي هذه النسخة نعلم تفصيلاً شهادة خطوط الملّاكين مع صراحة ألفاظها وظهور تواريخها بما يعرف منه حسبهم ونسبهم وطبقتهم وعصرهم، فنرىٰ في الصفحة المقابلة ابتياع الشيخ الجليل الحسين بن محمّد بن الحسين الطبري السكوني في (٦٥٤)، ثمّ تملّك الشيخ عبد العلي بن الحسين... بالبيع لتمام أجزاء **المبسوط** في (٨١٤)، ثمّ نرىٰ الخواجة غياث الدين محمّد الحروني، ثمّ إنهاءه للشيخ محمّد بن مظفّر المعروف بـ: (تقي صوفي) نزيل سمنان في (١٠٢٨) كما هو

مكتوب بخطّ تقي صوفي، وهو الذي يوجد لدينا أيضاً بخطّه نسخة **مصباح المتهجّد** لشيخ الطائفة في مكتبة الحاجّ علي محمّد النجف آبادي في حسينية التستريّة، وذكر في آخره نسبه هكذا: محمّد المدعوّ بـ: (تقي صوفي) بن مظفّر بن علي بن إبراهيم بن محمّد بن علي بن عليّ[1] بن حسين بن هاشم الرب آبادي الأبهررودي القزويني، وذكر أنّه كتبه أيّام إقامته بسمنان، وفرغ منه عصر يوم الإثنين الثاني والعشرين من شهر الصيام سنة ستّ وعشرين وألف، وقد قرأ تقي صوفي بعض أدعية **الصحيفة السجّادية** علىٰ الشيخ البهائي (١٠٢٣)، وكتب ملحقاتها والنسخة عند السيّد النسّابة شهاب الدين نزيل قمّ.

ونرىٰ في أوّل هذا المجلّد تملّكات كثير من أعلام العلماء وآثار أناملهم الشريفة، مثل: السيّد نصر الله الفائزي المدرّس الحائري الشهيد قبل (١١٦٨)، والسيّد محمّد الصنديد البحراني الذي تملّكه (١١٧٨)، والشيخ مبارك الجارودي الذي تملّكه (١١٨٩)، ولكلّ واحد من الصنديد البحراني والمبارك الجارودي كانت مكتبة نفيسة، فقد نرىٰ تملّكاتهما علىٰ كثير من المخطوطات الموجودة في مكتبات النجف وغيرها.

وممّن استعار هذا المجلّد واستفاد منه في (١١٧٠) المولىٰ محمّد فاضل القمّي المعبّر عن نفسه بأحقر تلامذة الأعلام، ولا يعبّر بذلك إلّا من يرىٰ نفسه منهم وقد تمّم نقص المجلّد الثالث لنفسه كما صرّح به في آخره السيّد علي بن الأمير أحمد الحسيني الأسترآبادي الأصل القزويني المسكن في المحرّم (١٠٣٧)، وممّن ملكه بعد المذكورين لكن ليس لخطّه تأريخ المولىٰ محمّد هادي بن محمّد حسين بن محمّد جواد الإسفرائيني والمولىٰ عبد الرحيم بن رمضان والمولىٰ محمّد مؤمن التبريزي

---

(١) كتب الشيخ آقا بزرك الطهراني في الهامش: (كذا في النسخة مكرّراً).

حسب المكتوب من تملّكاتهم إلىٰ أن وصلت النوبة إلىٰ السيّد خليفة[1] بن السيّد علي بن أحمد بن محمّد بن علي الموسوي الأحسائي المولد والمنشأ والمسكن كما وصف نفسه كذلك بخطّه علىٰ ظهر المجلّد الثاني من **روضة البهية** الداخل في مكتبته والمكتوب (١١١١)، وهو بخطّ الشيخ مجد الدين بن أفضل الدين بن المولىٰ فيض الله التستري الذي كان من خيار العلماء والصلحاء واجتمع معه ومع أبيه الأفضل السيّد عبد الله الجزائري كثيراً كما ذكره كذلك في إجازته الكبيرة وقال: (توفّي مجد الدين في عشر الخمسين (١١٥٠) وتوفّي أبوه (١١٢٦))، وقد اشترىٰ السيّد خليفة هذا المجلّد من **الروضة** وكتب عليه ما لفظه: بسم الله الرحمن الرحيم، قد دخل في نوبة الأقلّ الجاني خليفة بن السيّد علي الموسوي الأحسائي (٢٠ ربيع الأوّل ١٢٢٩) وكتب بخطّه تمام نسبه المنتهي إلىٰ محمّد العابد بن الإمام موسىٰ الكاظم عليه السلام، ولم يكتب تأريخ تملّكه لهذا المجلّد من **المبسوط** ويا ليت كتبه كما كتب تأريخ تملّك **الروضة**، وكذا لم يتحقّق عندنا تأريخ ولادته ولا تأريخ تأسيس مكتبته إلّا ظنّاً؛ فإنّه كانت في مكتبته نسخة **شرح التصريف** بخطّ السيّد خليفة، وقد فرغ منه في (١١ رجب ١٢١٠) وكذا نسخة من **جوابات مسائل** صاحب **الرياض** بخطّه في (١٢١٨) وكذا نسخة **شرح ابن الناظم للألفية** بخطّه في (١٢٢١) وكذا بخطّه مجلّدي **القوانين**، فرغ منها في كربلاء (١٢٢٧) وكتب بخطّه **المسالك** من كتاب العتق إلىٰ آخِر اللُّقَطة، ووقفه لابنه السيّد محمّد بن خليفة ومن بعده من ولده في (١٢٣٠) وابنه السيّد محمّد في هذا التأريخ كان من

---

(١) كتب الشيخ آقا بزرك الطهراني في الهامش: (لملكيّة هذا المجلّد ودخوله بمكتبته).

الرجال البالغين إلىٰ حدود الثلاثين؛ فإنّه كتب السيّد محمّد بن خليفة بخطّه وإمضائه جملة من رسائل صاحب **الرياض**، مثل حجّية الشهرة والأولوية وفرغ من الكتابة (١٢٢٨) معبّراً عن صاحب **الرياض** بسيّدنا ومولانا ومقتدانا وملاذنا داعياً لنفسه بتوفيق العلم والعمل به، فيظهر أنّه في التأريخ كان من المشتغلين المستفيدين من السيّد صاحب **الرياض**، بالجملة يظهر من خطوطه وتواريخها وكذا تواريخ خطوط ولده السيّد محمّد الذي هو أكبر ولده، علىٰ حسب الظنّ العاري، أنّ ولادة السيّد خليفة كانت حدود (١١٨٠) وتأسيس مكتبته حدود (١٢١٠)، وكان يقتني الكتب نسخاً واستنساخاً وبيعاً طول عمره الشريف ومنها **القلائد السنية علىٰ القواعد الشهيديّة**؛ فإنّه كتب عليه تملّكه في (١٢٥٢)، ولم يعلم تأريخ وفاته وقد ضمّ إلىٰ مكتبته ولده العالم الجليل السيّد محمّد خليفة كتباً كثيرة بعد أبيه إلىٰ أن توفّي هو في (١٢٨١) بعين السنة التي توفّي فيها العلّامة الأنصاري، ودفن في الحجرة الأولىٰ من الحجر التي أدخلت قبل نيّف وعشرة سنين في المسجد الكبير الواقع فوق الرأس الشريف، الذي كان تصلّي فيه العامّة في زمن الترك ودفن معه في الحجرة المذكورة ولده القائم مقامه بعده السيّد محمّد علي بن السيّد محمّد خليفة، الذي توفّي أوائل عمره في (١٣٠٥) وخلّف ولده المعروف بالسيّد عبد الله خليفة الذي كان عالم البصرة مقيماً في مقام أبيه وجدّه، ونزل إلىٰ بغداد أخيراً للعلاج، وقدّم مكتبته للبيع فبيعت في الهرج بثمن بخسٍ دنانير معدودة وظنّي أنّها كانت تسوّي أضعاف تلك الدنانير، فترىٰ أنّ هذا المجلّد اشتراه الشيخ الفاضل المعاصر الشيخ محمّد بن آية الله الشيخ عبد الحسين الرشتي الحائري النجفي بأقلّ من ثلاثة دراهم، مع أنّه من الجواهرات وقِس عليه ما عداه.

حرّره الأحقر محمّد محسن (آقا بزرك) الطهراني في ربيع الأوّل ٧١[١٣]».

وختمه الشريف المربّع: (آقا بزرك ١٣٢٠).

وقال أحد الأفاضل بخصوص ما أورده آقا بزرك: «بسمه تعالىٰ، يقول الحسين الواثقي القمّي ـ عفا الله تعالىٰ عنه ـ: قسم آخر من كتاب **المبسوط** للشيخ الطوسي بخطّ عليّ بن الحسين بن أبي الحسن الواراني موجود في مكتبة السيّد المرعشي بقم.

وأمّا (واران) فهي قرية من قصبة جاسب قرب قم، ولا يكون آران من توابع كاشان. وآران وبيدكل هما كانتا قريتان من أعمال كاشان، وقد صارا قضاء جديداً مستقلّاً باسم (آران بيدكل).

وأمّا جاسب اسمه القديم بالتاء (جاست)، كما جاء في ما بقي من آثار الناسخين الذين كان مولدهم جاست، وهم ليسوا بقليلين. وبمرور الأيّام صار (جاسب) بالباء الموّحدة.

و(جاسب) تشتمل على سبعة قرىٰ، أشهرها وأكبرها واران، وفي واران توجد أشياء وتواريخ قديمة وعدّة نسّاخ من الشيعة.

وقد شجّعني بعض المؤمنين للاهتمام بتاريخ جاسب، ولي مقالٌ مطبوع في هذا المجال. فشيخ الباحثين ـ رحمه الله ـ خطأ في تطبيق (واران) على (آران) فهو معذورٌ؛ لأنّه كان طهرانيّاً، وأنا الحقير قمّي وتبعد قريتنا (وشنوه) من (جاسب) بثلاثة فراسخ. والجاسب اليوم تابع لبلدة دليجان إداريّاً».

والرابع والخامس: وهو نفس مضمون ما ورد في الموضع الثالث أعلاه[1].

الأختام:

١ـ مكتبة آية الله الحكيم العامّة، في النجف الأشرف، تأسّست سنة (١٣٧٧).

---

(١) طبقات أعلام الشيعة ٣/ ٥٨، و: ج٣ ص١٨٤ـ١٨٥، و: ج٤ ص٥٢.

٢ـ من كتب محمّد الرشتيّ، العدد:...، التاريخ:...

٣ـ آقا بزرك، ١٣٢٠.

٤ـ مكتبة آية الله الحكيم العامّة، جامع الهندي، النجف الأشرف.

٥ـ من كتب محمّد الرشتي ١٣٥٠، ١٩٣١.

٦ـ وقف علىٰ مكتبة آية الله الحكيم العامّة في النجف.

٧ـ بسم الله الرحمن الرحيم، وله الحمد، وقفتُه علىٰ المكتبة العامّة في النجف الأشرف (١٩/ ج ٢/ ١٣٧٧). محسن الطباطبائي الحكيم. وختمه الشريف: محسن الطباطبائيّ.

التملّكات:

١ـ «هو، هذا الكتاب المستطاب من متملّكات عاليجاه نوّاب المستطاب علّامة الآفاق بالإرث والاستحقاق زين العلماء العظام وفخر الفقهاء الكرام، أمانة عند أحقر تلامذة الأعلام وحرّره المحتاج إلىٰ ربّه الغني محمّد فاضل القمّي في (شهر ذي الحجّة سنة ١١٢٠)».

٢ـ «من كتب محمّد ... ».

٣ـ «الجزء الثالث من **المبسوط**، تصنيف الشيخ الجليل النبيل بحر العلم طود الحلم كنز المعقول والمنقول مستنبط الفروع من الأصول الإمام الهمام السعيد الموقف، أبي جعفر محمّد بن الحسن بن علي الطوسي ـ قدّس الله روحه ونوّر ضريحه ورزقني الله تعالىٰ شفاعته ـ والحمد لله وحده. الذي فيه:

كتاب المساقاة، كتاب الإجارات، كتاب المزارعة، كتاب إحياء الموات، باب في تفريع القطائع وغيرها، كتاب الوقوف والصدقات، كتاب الهبات، كتاب اللقطة، كتاب الوصايا، كتاب الفرائض والمواريث، كتاب الوديعة، كتاب

النكاح، ويتلوه كتاب الصداق والقسم ...».

٤ـ «ملكه سيّدنا الأعلم الأورع السيّد خليفة البصراوي ـ دام مجده ـ».

٥ـ «بسم الله الرحمن الرحيم، كيف أقول هذا ملكي ولله ملك السماوات والأرض، كتبه أحوج المربوبين إلىٰ عفو ربّه وشفاعة نبيّه ووصيّه محمّد هادي بن محمّد حسين بن محمّد جواد الإسفرائيني ـ عفي عنهم ـ».

٦ـ «بسم الله، الفقير عبد الرحيم بن رمضان، وختمه المستطيل: الله الرحمن الرحيم».

٧ـ «ثمّ انتقل بالبيع الصحيح الشرعي لملك الأجلّ الصفي الأمجد السيّد محمّد بن السيّد شرف بن السيّد إبراهيم بن السيّد يحيىٰ الصنديد الحسيني وذلك في سنة (١١٧٨) بمحضر فقير الله الغني حسين بن محمّد بن يحيىٰ بن عبد الله بن عمران ـ عفا الله عنهم ـ».

٨ـ «قد منّ الله تعالىٰ بتملّكه علىٰ الفقير إلىٰ غفرانه محمّد مؤمن التبريزي».

٩ـ «ثمّ انتقل إلىٰ ملك الأقلّ نصر الله بن الحسين الحسيني المدرّس».

١٠ـ «بسم الله، ثمّ صار ملكاً للأقلّ مبارك بن علي الجارودي ـ عفا الله سبحانه عنهما بمحمّد وآله الطاهرين ـ سنة (١١٨٩). وختمه المربّع غير مقروء».

١١ـ «بسم الله، ثمّ صار من بعده ﷺ ملكاً للجاني الأحقر عبد الله بن علي بالبيع الصحيح شرعاً بتاريخ (٢٦ ذي القعدة الحرام سنة ١٢٣٤)».

١٢ـ «ثمّ انتقل بالبيع الصحيح الشرعي إلىٰ ملكي بتاريخ (٢٦ ذي الحجّة سنة ١٣٧٠)، وأنا العبد محمّد بن عبد الحسين الرشتيّ».

١٣ـ «صار الجزء الرابع من الكتاب ملكاً طلقاً بحقّ الابتياع الشرعي للحسين بن محمّد بن الحسين الطبري السكوني ـ وفّقه الله للصالحات، إنّه ولي الخيرات والبركات في بعض شهور سنة أربع وخمسين وستمائة».

١٤ـ «ثمّ انتقل إلىٰ الفقير عبد العلي بن الحسين... مع تمام الأجزاء المبسوط بحقّ المبايعة الشرعية أواخر ذي الحجّة في أربعة عشرة وثمانمائة».

١٥ـ «ثمّ انتقل بالبيع... الشرعي لملك الأخ الصفي السعيد السيّد محمّد بن السيّد شرف بن العلّامة السيّد إبراهيم بن السيّد يحيىٰ الصنديد الحسيني، وذلك سنة (١١٧٨)، بمحضر أفقر الورىٰ حسين بن محمّد بن يحيىٰ بن عبد الله بن عمران ـ عفا الله عنه ـ».

١٦ـ «يا ملك ... صاحبه ...».

١٧ـ «أمانت خواجه غياث الدين محمّد حروني».

١٨ ـ «انتقل منه باسم الهبة إلىٰ الفقير إلىٰ الله الغني محمّد بن مظفّر المدعو بتقي الصوفي العرفاني نزيل سمنان عفي عنهما في خامس رجب المرجّب سنة ثمان وعشرين وألف من الهجرة في قرية وباترى من أعمال خُوار[1] الريّ، فقبضته بإذن الواهب المزبور وتصرّفت فيه».

مكتوبات:

١ ـ «سجّل في دفتر الهدايا برقم: ٣/ ٥١٨».

٢ ـ «روي عن النبي صلّىٰ الله [عليه وآله] من طريق العامّة: من ناصب عليّاً الخلافة بعدي فهو كافر وقد حارب الله ورسوله، ومن شكّ في علي فهو كافر».

---

(١) خُوار ـ بضمّ أوّله وآخره راء ـ: مدينة كبيرة من أعمال الري بينها وبين سمنان للقاصد إلىٰ خراسان علىٰ رأس الطريق تجوز القوافل في وسطها، بينها وبين الري نحو عشرين فرسخاً، جئتها في شوّال سنة ٦١٣هـ، وقد غلب عليها الخراب، وقد نسب إليها قوم من أهل العلم، منهم: أبو يحيىٰ زكريا بن مسعود الأشقر الخواري. معجم البلدان ٢/ ٣٩٤.

٣ ـ «روي عن رسول الله صلّىٰ الله عليه وآله: حبّ علي بن أبي طالب حسنة لا تضرّ معها سيّئة وبغضه سيّئة لا تنفع معها حسنة.

وعنه صلّىٰ الله عليه وآله: لو اجتمع الناس علىٰ حبّ علي بن أبي طالب لما خلق الله تعالىٰ النار أبداً.

وعنه صلّىٰ الله عليه وآله: من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في علمه وإلىٰ نوح في حلمه وإلىٰ إبراهيم في تقواه وإلىٰ موسىٰ في هيبته وإلىٰ عيسىٰ في عبادته وإلىٰ يحيىٰ في زهده فلينظر إلىٰ علي بن أبي طالب».

٤ـ «تمّت الجزء الثالث من **المبسوط** والحمد لله ربّ العالمين ويتلوه الجزء الرابع، وأوّله كتاب الصداق. وقد وقع الفراغ من تسويد بعض هذا الكتاب في يوم السبت سلخ شهر ذي الحجّة لسنة سابع وثلاثين بعد الألف، كتبه لنفسه سيّد علي ابن أمير أحمد الحسيني الأسترآبادي الأصل قزويني المسكن. اللهمّ اغفر لكاتبه ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات بحقّ النبي وآله الأمجاد».

٥ـ «روىٰ الخوارزمي بإسناده عن النبي صلّىٰ الله عليه وآله، قال: لو اجتمع الناس علىٰ حبّ علي بن أبي طالب لما خلق الله النار.

وروي عنه صلّىٰ الله عليه وآله قال: الحقّ مع علي وعلي مع الحقّ لن يفترقا حتّىٰ يردا علي الحوض.

وروي عنه صلّىٰ الله عليه وآله قال: أنا المنذر وعلي الهادي، وبك يا علي يهتدي المهتدون بعدي.

وروي عنه صلّىٰ الله عليه وآله، قال: علي خير البشر فمن أبىٰ فقد كفر.

وعنه صلّىٰ الله عليه وآله، قال: علي خير البريّة.

وعنه صلّىٰ الله عليه وآله، قال: أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد العلم فليأتِ الباب.

وعنه صلّىٰ الله عليه وآله، قال: حبّ علي بن أبي طالب حسنة لا تضرّ معها سيّئة وبغضه سيّئة لا تنفع معها حسنة.

وعنه صلّىٰ الله عليه وآله: علي منّي بمنزلة هارون من موسىٰ إلّا أنّه لا نبي بعدي.

وعنه صلّىٰ الله عليه وآله: من أراد أن ينظر إلىٰ آدم في علمه وإلىٰ نوح في تقواه وإلىٰ إبراهيم في حلمه وإلىٰ موسىٰ في هيبته وإلىٰ عيسىٰ في عبادته فلينظر إلىٰ علي ابن أبي طالب».

٦ـ «فهرست ما في هذه المجلّدة الرابعة من كتاب **المبسوط** ـ غفر الله مصنِّفه ـ.

كتاب الصداق، فصل في التفويض، فصل في اعتبار مهر المثل، فصل في اختلاف الزوجين ، فصل إذا تزوّج، فصل في ذكر الوليمة.

كتاب القسم، فصل في حكم النشوز، فصل في النفاق.

كتاب الخلع.

كتاب الطلاق، فصل في طلاق المدخول بها، فصل فيما يقع به الطلاق وفيما لا يقع، فصل [في ذكر] القرائن والصلات والاستثناءات التي يتّصل بالطلاق، فصل في ذكر حروف الشرط في الطلاق، فصل في الطلاق بالحساب والاستثناء، فصل في حكم الاستثناء في الطلاق، فصل في الاستثناء بمشيئة الله، فصل في طلاق المريض، فصل فيما يهدم الزواج من الطلاق، فصل في ذكر فروع، فصل في باب الحيل.

كتاب الرجعة.

كتاب الإيلاء، فصل في التوقيف في الإيلاء.

كتاب الظهار.

كتاب اللعان، فصل في أين يكون اللعان.

كتاب العِدد، فصل في الإحداد، فصل في اجتماع العدّتين، فصل في امرأة

المفقود وعدّتها، فصل في عدّة الإماء واستبرائهنّ.

كتاب الرضاع.

كتاب النفقات، فصل في النفقة علىٰ الأقارب، فصل في [أنّ] الأبوين أحقّ بالولد، فصل في نفقة المماليك، فصل في نفقة الدوابّ.

كتاب العتق، فصل في اعتبار قيمة من أعتقه قبل وفاته ومن أوصىٰ بعتقه ووقت اعتبار قيمة التركة علىٰ الورثة، فصل فيمن يعتق علىٰ من يملكه، فصل في الولاء، والله أعلم».

٧ـ «تمّ كتاب العتق وبه تمّت المجلّدة الرابعة ضحوة يوم الجمعة الثامن عشر من شهر ربيع الآخر سنة ستّ وثمانين وخمسمائة علىٰ يدي أضعف عباد الله قوّة وعملاً وأفقرهم إلىٰ رحمته وغفرانه علي بن الحسين بن أبي الحسن ابن الحسن الواراني غفر الله ذنوبه كلّه له ولأبويه ولأستاذي ولجميع المؤمنين والمؤمنات والله سبحانه حسبنا وهو نعم الوكيل، وصلّىٰ الله علىٰ محمّد وعترته الطاهرين».

٨ـ شعر:

«تفقّه فإنّ الفقه زين لأهله وفخر وعنوان لكلّ محامد
وإنّ فقيهاً واحداً متورّعاً أشدّ علىٰ الشيطان من ألف عابد»

٩ ـ «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلّا عن أحد ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له بالخير».

فائدة:

يوجد كتاب **المبسوط** بخطّ مؤلّفه الشيخ الطوسي في الخزانة الغروية في النجف الأشرف، الرقم: (٨٧)، تحتوي هذه المخطوطة علىٰ بعض أقسام المياه وأحكامه من كتاب الطهارة إلىٰ آخر كتاب الحجّ.

أوّل المخطوطة (ناقصة): «فيه نجاسة لم يجز... كان قليلاً أو كثيراً، وسواء كانت النجاسة قليلة أو كثيرة... أحد أوصافه أو لم يتغيّر، ولا طريق إلىٰ تطهيرها بحال إلّا أن يختلط... علىٰ الكرّ من المياه الطاهرة المطلقة».

آخر المخطوطة: «ويستحبّ إتيان المشاهد كلّها بالمدينة: مسجد قبا، ومشربة أمّ إبراهيم... مسجد الأحزاب، وهو مسجد الفتح، ومسجد الفضيخ، وقبور الشهداء كلّهم. ويأتي قبر... بأحد، ولا يتركه إلّا عند الضرورة، إن شاء الله».

نسخة عتيقة نفيسة للغاية، بنسخ قديم، لم يرد فيها تأريخ التأليف، وقد صرّح في آخرها بخطّ قديم: «هذا الجزء خطّه...»، ويؤيّد كون هذه المخطوطة بخطّ الشيخ الطوسي؛ **أوّلاً**: مطابقة خطّها مع خطّ الشيخ علىٰ نسخة كتابه **التبيان** المحفوظة في مكتبة السيّد المرعشي ﵀ في قم المقدّسة ـ إيران، **وثانياً**: كثرة آثار الشخط علىٰ بعض العبارات والصفحات، وإضافة مطالب أُخرىٰ في الهامش، **وثالثاً**: وجود أماكن فراغ في بعض الأوراق لإضافة مطلب ولم يكتب، كما كتب بعض المطالب عموديّاً في نصف الصفحة... وغير ذلك من الشواهد ممّا نقطع بأنّ هذه المخطوطة بخطّ الشيخ المؤلّف. وبالجملة توجد آثار البلاغ علىٰ هوامش الصفحات، وأثّر عليها القدم والرطوبة ممّا أدّىٰ إلىٰ تآكل أوراقها.

ويوجد أيضاً نسخة نفيسة منه في الخزانة الغرويّة، الرقم: (٦١)، تحتوي هذه المخطوطة علىٰ أوائل كتاب العتق إلىٰ أوائل كتاب الجراح من كتاب **المبسوط**.

أوّل المخطوطة (ناقصة): «قوم لا يورث، ويكون لسيّده الذي يملك نصفه؛ لأنّه منقوص بالرقّ، وقال آخرون: يورث عنه وهو الصحيح عندنا وعندهم، فمن قال لا يورث قال ما يخلفه لسيّده الذي يملك نصفه، ومن قال يورث».

آخر المخطوطة (ناقصة): «وكلمة القرآن عشرة أحرف، ثمّ لفظ القتل متكرّر وعذوبة اللفظ بينهما ما بين السماء والأرض. وقال تعالىٰ: ﴿**وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ**

النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾، فإن قيل هذا إخبار عن شرع من تقدّم. فالجواب عنه».

نسخ، ناقص الأوّل والآخر، يبدو أنّها من نسخ القرن السابع الهجري، نسخة نفيسة قديمة مصحّحة، كتبت الفصول والعناوين بخطّ ضخم وفي وسط الصفحات، توجد في الثلث الأخير قطعة من نفس الموضوع والباب ومن نفس تأريخ الكتابة، وقطع الورقة، ولكنّها بغير خطّ الناسخ وغير الورقة، وأثّرت علىٰ هذه القطعة الرطوبة، وتوجد فيها بلاغات القراءة بهذا اللفظ: (بلغت قراءة)، (بلغت المقابلة)، (قوبل)، كما أنّ عليها بعض التعاليق الفتوائيّة، منها في موضع يقول: «عندي لا يحنث»، خلافاً للشيخ في المتن. الملازم مرقّمة بالحروف في أعلىٰ ركن الصفحات، كتبت علىٰ ورقة مضافة في أوّلها ما نصّه: «عمل الواثق الملك الهادي حسن بن صدر الدين الأسترآبادي يلتمس الدعاء وفاتحة من الإخوان المؤمنين في تأريخ سنة (٨٩١)»، والظاهر هو مرمّم العتبة كما ورد نفس الخطّ والعبارة لبعض النسخ المرمّمة قديماً للخزانة. لصق في أوّلها أربع أوراق بيضاء لغرض إكمال المخطوطة، الورقتان الأخيرتان متأثّرة بالماء ولصقت علىٰ وجه الورقة الأخيرة ورقة أُخرىٰ للحفاظ علىٰ تكثّرها. والغلاف ذو لسان، ورد علىٰ الصفحة الأولىٰ منها جرد مخطوطات العتبة المقدّسة في ربيع الآخر من سنة (١١٦٦هـ) مع ختم الجارد المثمّن: (أحمد الله علىٰ ما أنعم)، مع ختم دائري غير معروف، في أوّلها ترقيم قديم للخزانة برقم: (٥٥)[1].

---

(١) كتبه الفاضل المحقّق السيّد حسن الموسوي البروجردي.

وقال المحقّق السيّد محمّد حسين الحسيني الجلاليّ:

«قامت بطبعه المكتبة المرتضوية بطهران في ثمانية أجزاء سنة (١٣٧٨هـ)، ونسخة منه مؤرخّة (٦٢٥هـ) في لوس آنجلس برقم: (١١٩٦)، صوّرتها، ونسخة منه بتاريخ (٦٧٩هـ)، في مكتبة آستان قدس برقم: (٢٦٠١) و(٢٦٠٢)»[١].

وهناك نسخ نفيسة في مكتبات إيران[٢]، من جملتها:

١ـ كاتبه شمس المعالي بن علي بن محمّد المحمّدي (تلميذ المؤلّف)، كتبه في (محرّم الحرام ٥٠٧هـ)، محفوظة في مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، الرقم: (٢٧٦).

٢ـ كاتبه محمّد بن مظفّر، كتبه في (١١ ربيع الثاني ٥٧١هـ)، محفوظة في مكتبة ملك، الرقم: (١١٢٠).

٣ـ نسخة من القرن السادس، عليها إجازة أحمد بن محمّد لابن أبي هاشم العلوي الحسيني في (٦٥٩هـ)، محفوظة في الآستانة الرضويّة، الرقم: (٢٦٠١).

٤ـ نسخة من القرن السادس، عليها تملّك نصر الله بن حسين الحسيني الحائريّ، محفوظة في مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، الرقم: (٣٩٨).

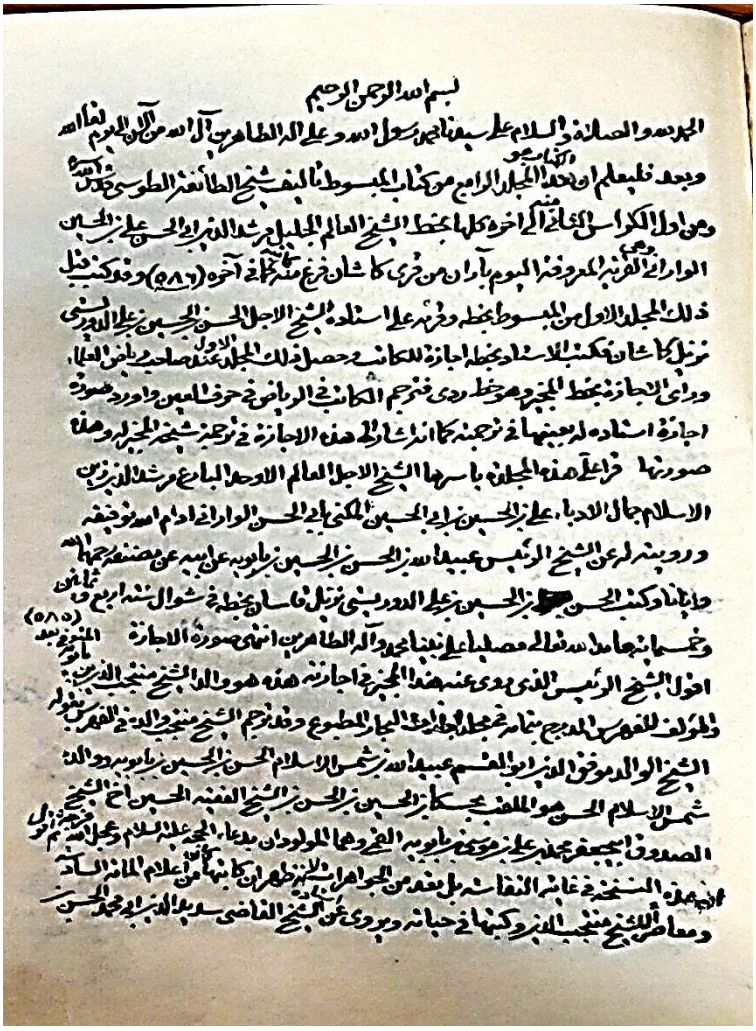
٥ـ نسخة من القرن السادس، عليها علامات البلاغ والتصحيح، وتملّك الشيخ أحمد الأحسائيّ، محفوظة في مكتبة آية الله المرعشي النجفيّ، الرقم: (٢٦١٣). وغيرها ...

---

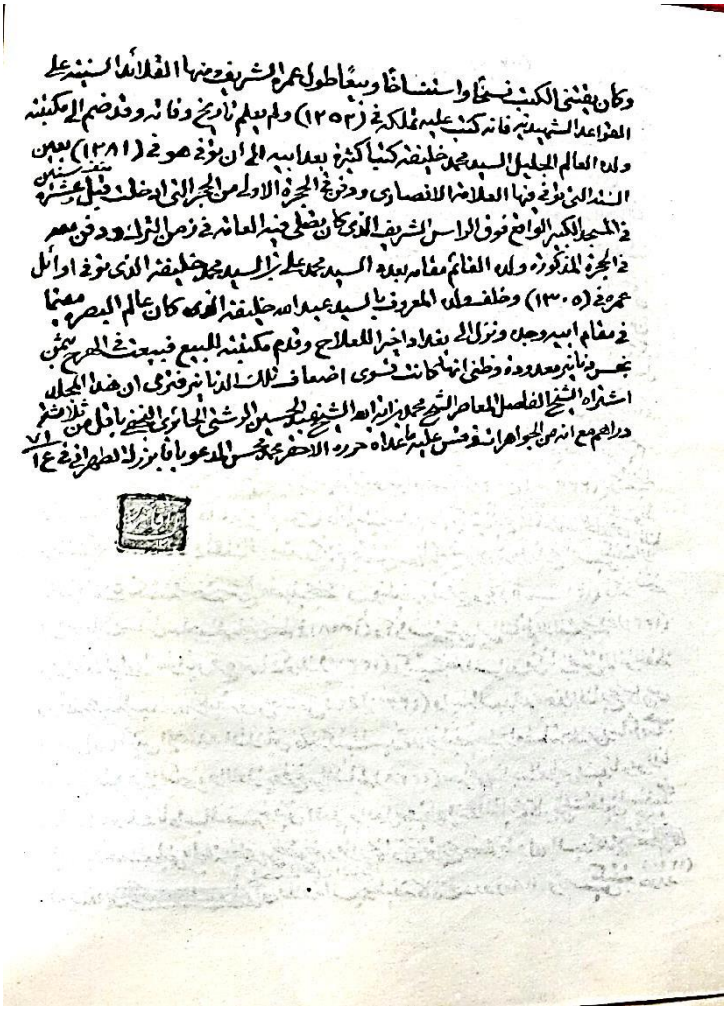
(١) فهرس التراث ١/ ٥٣٢.

(٢) لاحظ: فنخا ٢٧: ٧٩٤ـ ٨٠١.

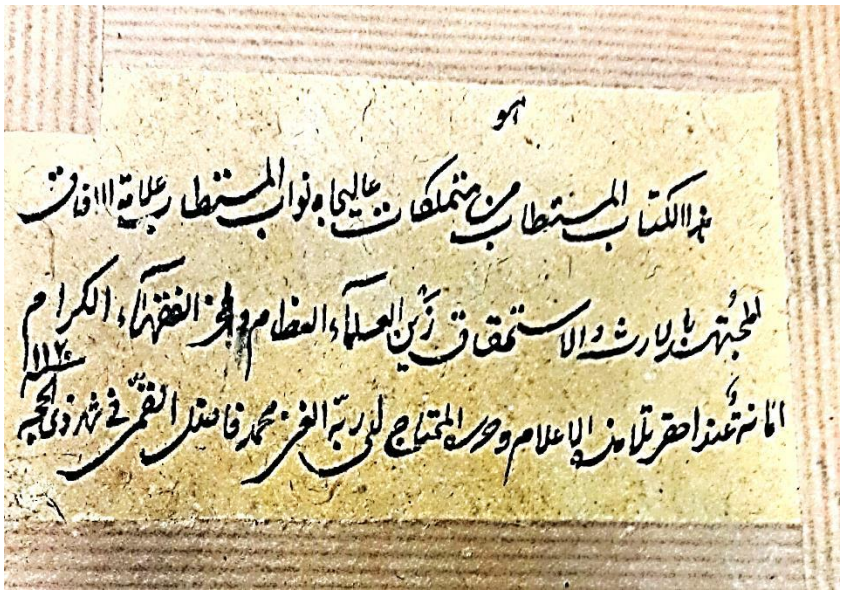
الملحق



الصفحة الأولى ممّا كتبه الشيخ آقا بزرك الطهراني بخطّه في أوّل النسخة



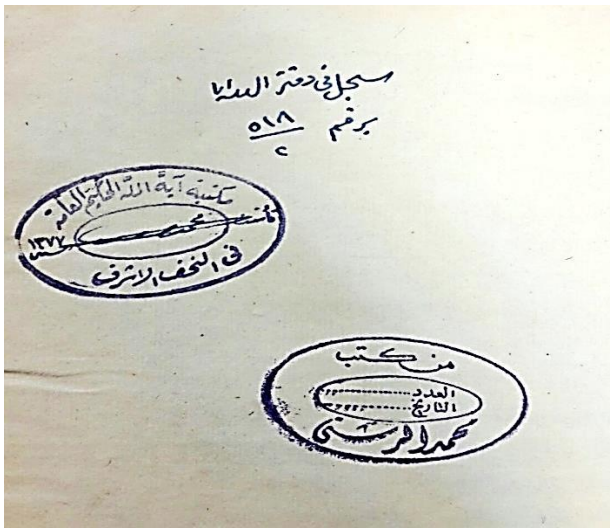
الصفحة الرابعة ممّا كتبه الشيخ آقا بزرك الطهراني بخطّه في أوّل النسخة



هو

هذا الكتاب المستطاب من متملكات عاليجاه نواب المستطاب علامة الافاق
الملجأ بالارث والاستحقاق زين العلماء العظام ومفخر الفقهاء الكرام
أمانه عند احقر تلامذ الاعلام وحر المحتاج الى ربه الغني محمد فاضل القمي في شهر ذي الحجه ١١٢٠

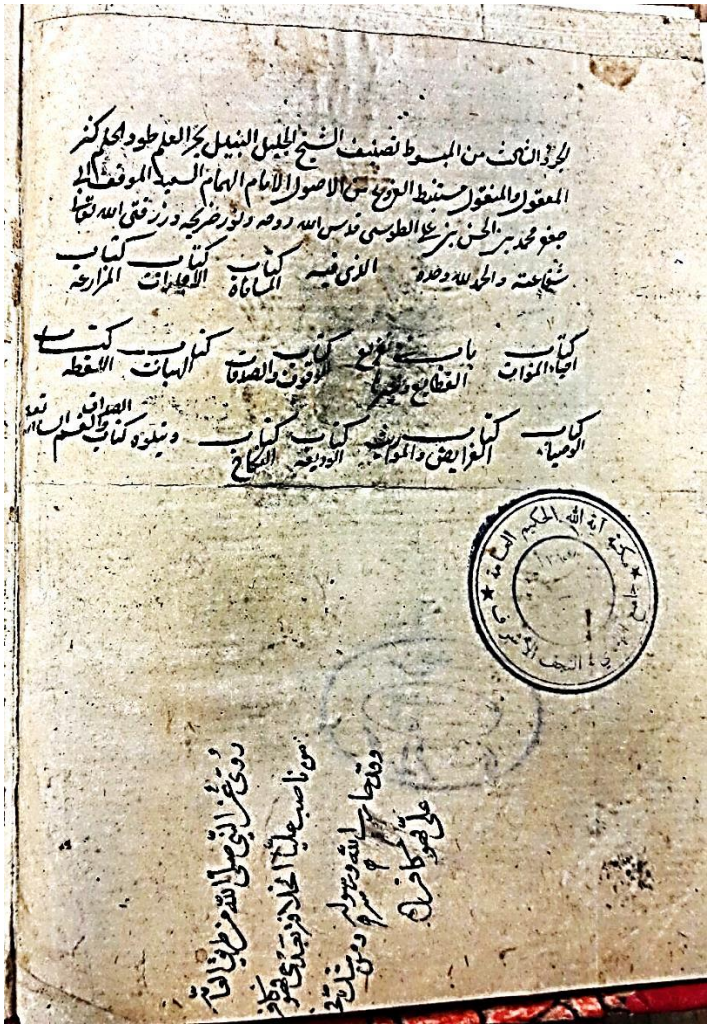
ما كتبه محمّد فاضل القمّي



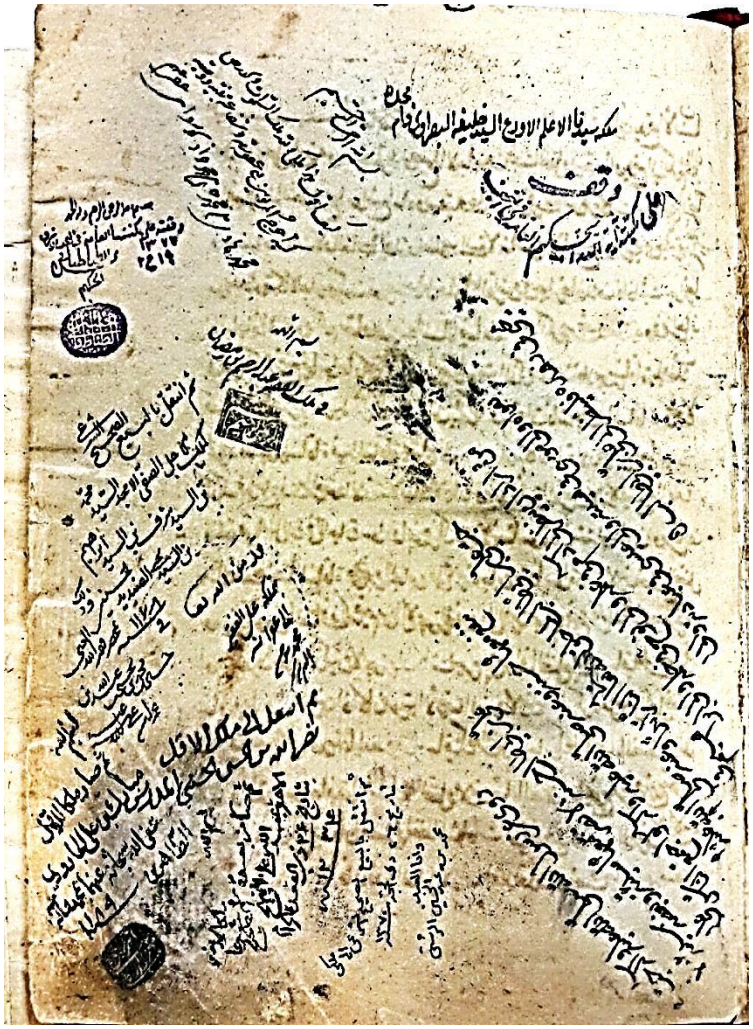
ختم مكتبة الشيخ محمّد الرشتيّ، ومكتبة آية الله الحكيم



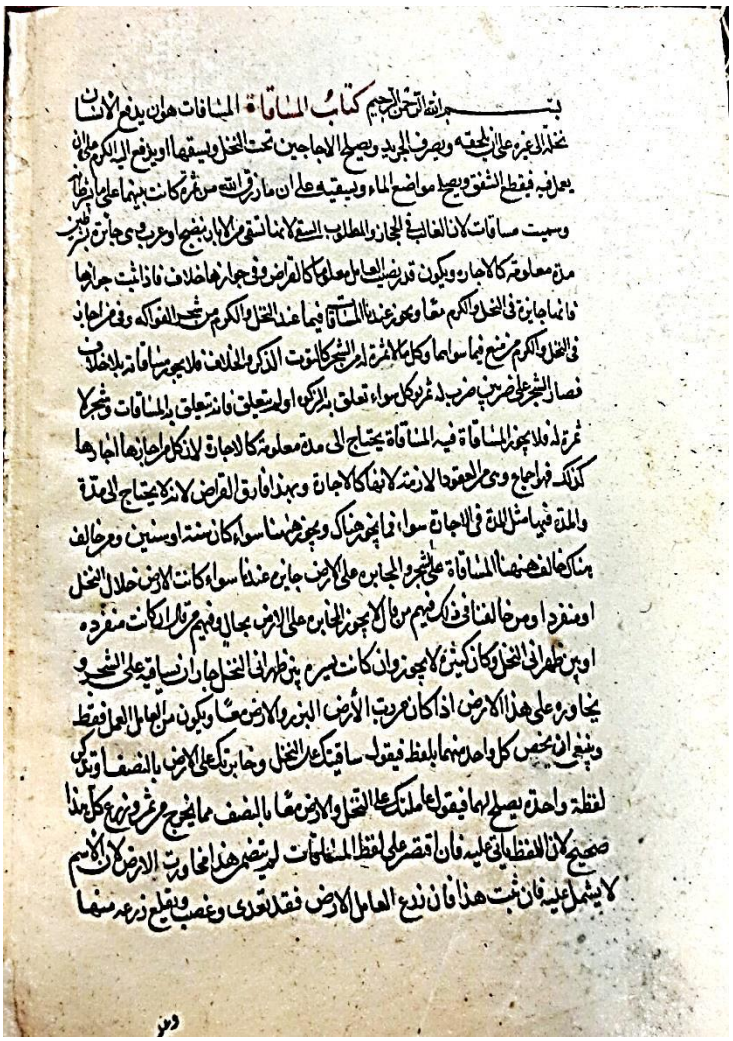
من التملّكات التي لم يمكن قراءتها



فهرست الجزء الثالث من النسخة



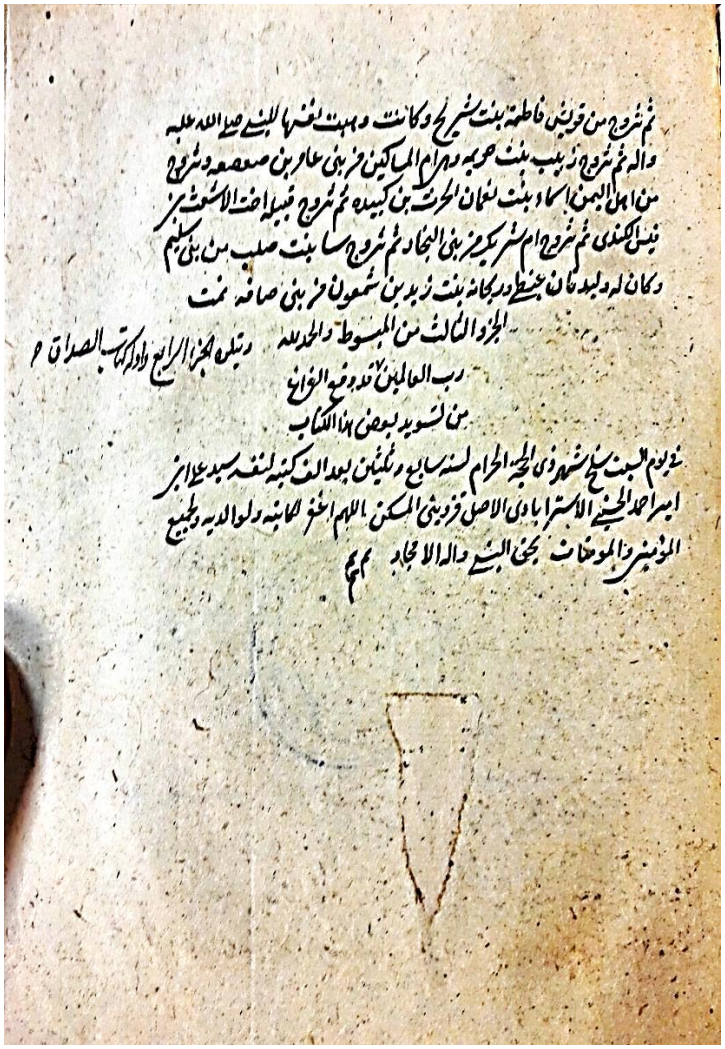
الصفحة التي في بداية الجزء الثالث ويظهر عليها تملّكات الأعلام



بسم الله الرحمن الرحيم كتاب المساقاة المساقات هو ان يدفع الانسان
نخلة لغيره على ان يخدمه ويصرف الجريد ويصلح الاجاجين تحت النخل ويسقيها ويدفع اليه الكرم على ان
يعمل فيه فيقطع الشوك ويصلح مواضع الماء ويسقيه على ان ما رزق الله من ثمره كان بينهما على ما يتراضيان
وسميت مساقات لان الغالب في الحجاز والمطلوب السقي لانها تسقى من الابار بنضح او غرب وهي جائزة لقوله
مدة معلومة كالاجارة ويكون قدر نصيب العامل معلوما كالقراض وفي جوازها خلاف فاذا ثبت جوازها
فانما جازت في النخل والكرم معا وهو عند المساقاة فيما عدا النخل والكرم من شجر الفواكه وفي مراعاة
في النخل والكرم مع فيما سواهما وكل ما لا ثمرة له من الشجر كالتوت الذكر والخلاف فلا يجوز مساقاته بلا خلاف
فصار الشجر على ضربين ضرب له ثمر يؤكل سواء تعلق به الزكوة او لم تتعلق فانه تتعلق بالمساقات وشجر لا
ثمرة له فلا يجوز المساقاة فيه المساقاة يحتاج الى مدة معلومة كالاجارة لان كل واحد منهما اجارة
كذلك فهو اجماع وهي من العقود اللازمة لانها كالاجارة وبهذا فارق القراض لانه لا يحتاج الى مدة
والمدة فيها مثل المدة في الاجارة سواء فما يجوز هناك يجوز ههنا سواء كان سنة او سنين ومن خالف
هناك خالف ههنا المساقاة على الشجر والجابن على الارض جائز عندنا سواء كانت الارض خلال النخل
او منفردة ومن خالفنا في ذلك فيهم من قال لا يجوز الجابن على الارض بحال ومنهم من قال اذا كانت منفردة
او بين ظهراني النخل وكان كثيرا لا يجوز وان كان يسيرا بين ظهراني النخل جاز تبعا للمساقاة على الشجر و
يجاوره على هذا الارض اذا كان مربيت الارض البذر والارض معا ويكون من العامل العمل فقط
وينبغي ان يخص كل واحد منهما بلفظ فيقول ساقيتك على النخل وجابرتك على الارض بالنصف او يذكر
لفظة واحدة يصلح لهما فيقول عاملتك على النخل والارض معا بالنصف مما يخرج من غرس وزرع كل هذا
صحيح لان الالفاظ التي عليه فان اقتصر على لفظ المساقات لم يتضمن هذا لان جاورت الارض لان الاسم
لا يشمل عليه فان ثبت هذا فان ذرع العامل الارض فقد تعدى وغصب وقلع زرعه منها

ومن

الصفحة الأولىٰ من الجزء الثالث



ثم تزوج من قريش فاطمة بنت شريح وكانت وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه
وآله ثم تزوج زينب بنت حويه وهرام الساكين فزينى عامر بن صعصعة وتزوج
من اهل اليمن اسما بنت نعمان الحرث بن كبيده ثم تزوج قبيلة اخت الاشعث بن
قيس الكندى ثم تزوج ام شريك من بني النجار ثم تزوج سابت صلب من بني سليم
وكان له ولد فان خنظلة وريحانة بنت زيد بن شمعون فزينى صافية بنت

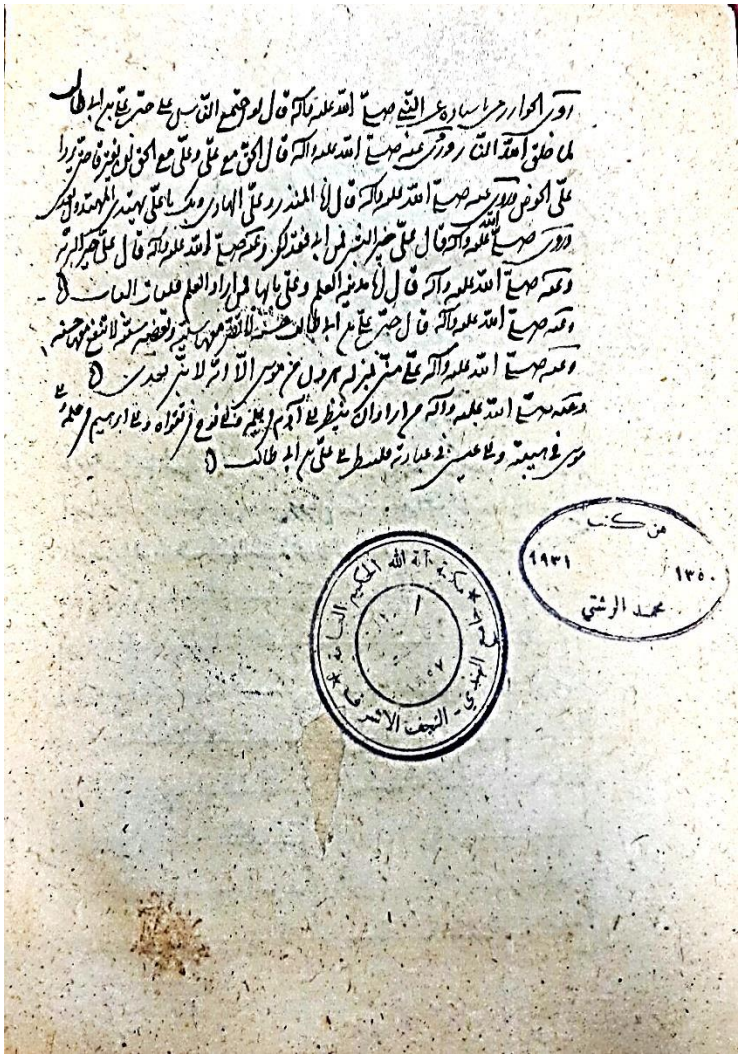
الجزء الثالث من المبسوط والحمد لله وتليه الجزء الرابع وأوله كتاب الصداق م

رب العالمين حمد وقع الفراغ
من تسويد بعض هذا الكتاب
في يوم السبت سلخ شهر ذي الحجة الحرام لسنة سابع وثمانين بعد الف كتبه لنفسه سيد علي ابن
امير احمد الحسيني الاسترابادي الاصل قزويني المسكن. اللهم اغفر لكاتبه ولوالديه ولجميع
المؤمنين والمؤمنات بحق النبي وآله الامجاد آمين

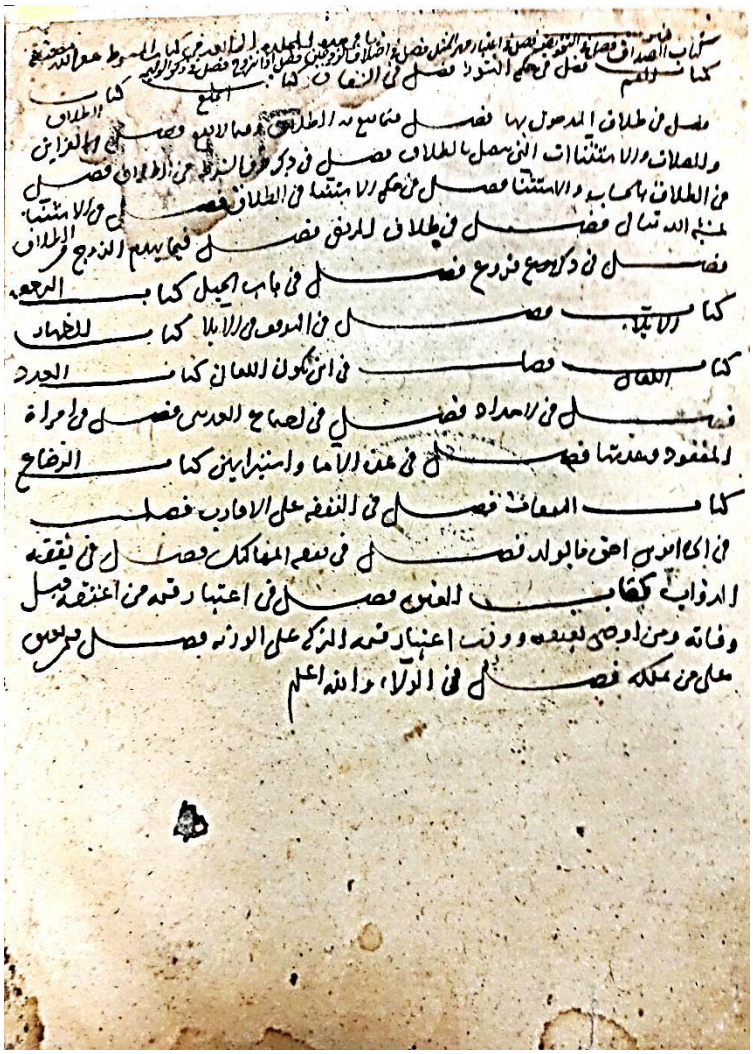
الصفحة الأخيرة من الجزء الثالث



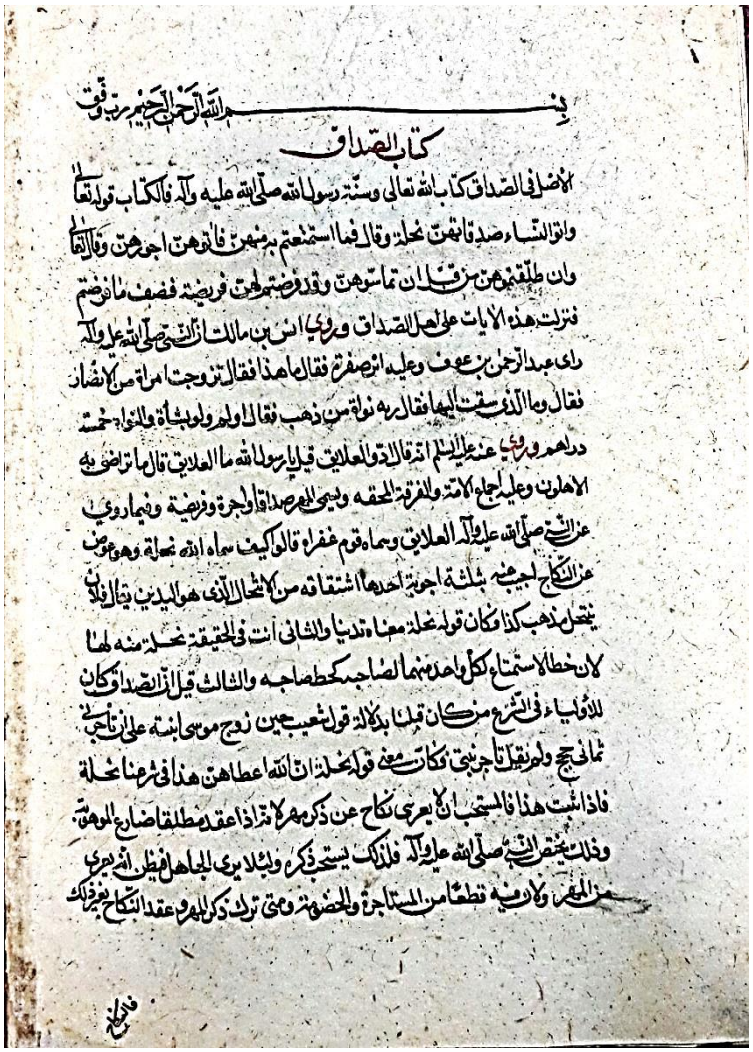
الصفحة التي في بداية الجزء الرابع ويظهر عليها تملّكات الأعلام



مجموعة أحاديث وردت في أوّل الجزء الرابع



فهرست الجزء الرابع من النسخة

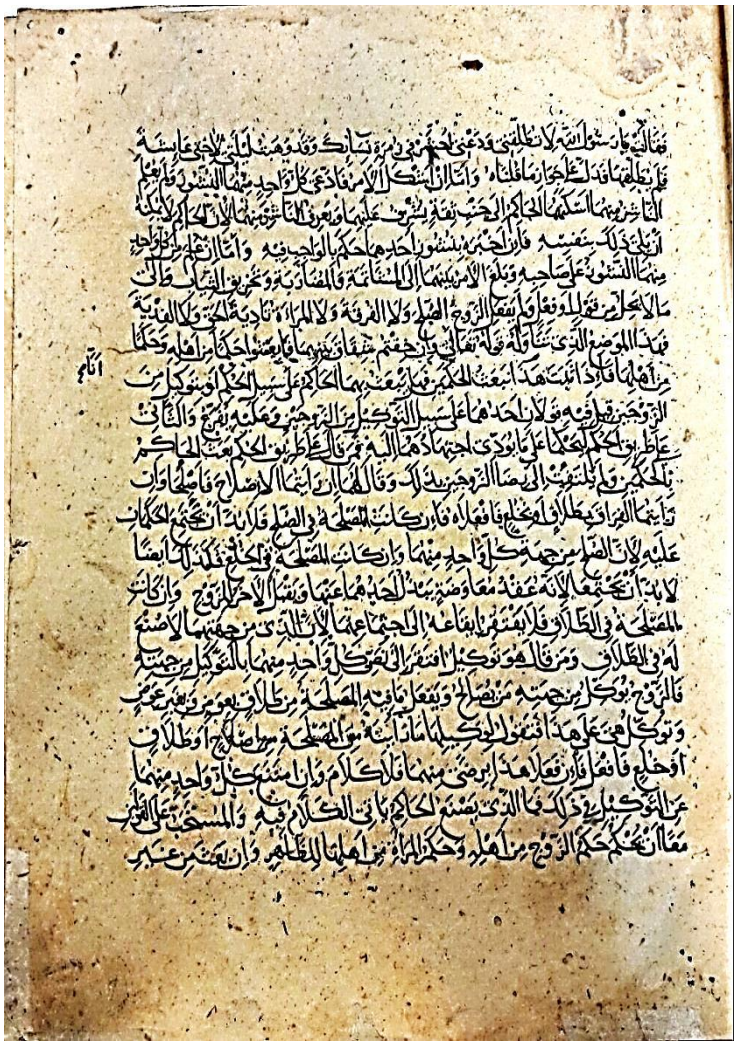


بسم الله الرحمن الرحيم رب وفق

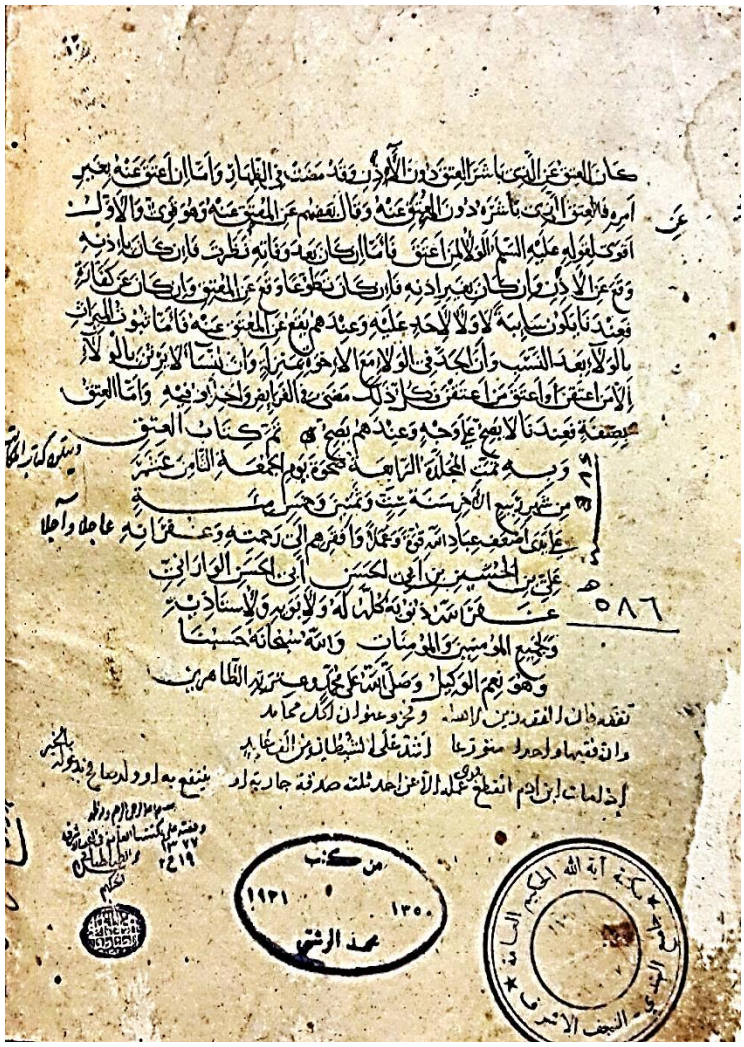
كتاب الصداق

الأصل في الصداق كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وآله فالكتاب قوله تعالى
وآتوا النساء صدقاتهن نحلة وقال فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وقال تعالى
وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم
فنزلت هذه الآيات على اهل الصداق وروي ان بن مالك ان النبي صلى الله عليه وآله
راى عبد الرحمن بن عوف وعليه اثر صفرة فقال ما هذا فقال تزوجت امراة من الانصار
فقال وما الذي سقت اليها فقال زنة نواة من ذهب فقال اولم ولو بشاة واتوا خمسة
دراهم وروي عنه عليه السلم انه قال الدواوين قيل يا رسول الله ما العلايق قال ما تراضى به
الاهلون وعليه اجماع الامة والفرقة المحقه وسمي المهر صداقا واجرة وفريضة وفيما روي
عن النبي صلى الله عليه وآله العلايق وسماه قوم غفلة قالوا كيف سماه الله نحلة وهو عوض
عن النكاح الجواب من ثلثة اجوبة احدها اشتقاقه من النحال الذي هو الديانة يقال فلان
ينحل مذهب كذا فكان قوله نحلة معناه تدينا والثاني انت في الحقيقة نحلة منه لها
لان خطا الاستمتاع لكل واحد منهما لصاحبه كخطا صاحبه والثالث قيل ان الصداق كان
للاولياء في الشرع من كان قبلنا بدلالة قول شعيب حين زوج موسى ابنته على ان تاجرني
ثماني حجج ولم يقل تاجرني فكان معنى قوله نحلة ان الله اعطاهن هذا في شرعنا نحلة
فاذا ثبت هذا فالمستحب ان لا يعرى نكاح عن ذكر مهر لانه اذا عقد مطلقا صار المهر
وذلك يختص النبي صلى الله عليه وآله فلذلك يستحب ذكره وبه لا يعرى الجاهل فيظن انه يعرى
من المهر ولا فيه قطعا من المتاجرة والخصومة ومتى ترك ذكر المهر وعقد النكاح يفرك

الصفحة الأولىٰ من الجزء الرابع من النسخة



الصفحة الأولىٰ من الجزء الرابع بخطّ الوارانيّ



الصفحة الأخيرة من الجزء الرابع

المصادر

القرآن الكريم

١ـ **تكملة أمل الآمل**: الصدر، السيّد حسن (ت ١٣٥٤ هـ)، تحقيق: حسين علي محفوظ، وعبد الكريم الدبّاغ، وعدنان الدبّاغ، نشر: دار المؤرّخ العربيّ، بيروت، ط ١، ١٤٢٩ هـ.

٢ـ **الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة**: الطهرانيّ، الشيخ آقا بزرك (ت١٣٨٩هـ)، نشر: دار الأضواء، بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ.

٣ـ **رياض العلماء وحياض الفضلاء**: الأفندي، عبد الله بن عيسىٰ بيك (ت ١١٣٠ هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسينيّ، نشر: مؤسّسة التاريخ العربيّ، بيروت، ١٤٣١ هـ.

٤ـ **فهرس التراث**: الحسيني الجلالي، محمّد حسين، تحقيق: محمّد جواد الحسيني الجلالي، نشر: دليل ما، قم المقدّسة، ط ١، ١٤٢٢ هـ.

٥ـ **المبسوط**: شيخ الطائفة، محمّد بن الحسن بن عليّ، (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: السيّد محمّد تقي الكشفيّ، نشـر: المكتبة المرتضويّة، طهران، ١٣٨٧ ش.

٦ـ **مستدرك الذريعة**: الحلّي، أحمد علي مجيد، نشر: مركز تراث النجف الأشرف، ط ١، ١٤٤٠ هـ

٧ـ **معجم البلدان**: الحموي، ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ)، نشـر: دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥ م.

كتب التراجم العربية عند الإمامية

(نشأتها وأنواعها ودوافع تأليفها)

(٢)

د. وسام عبّاس السبع

بسم الله الرحمن الرحيم

تناولنا في العدد السابق أنواع التراجم العامّة عند الإمامية، ونستأنف البحث هنا:

أنواع كتب التراجم المتخصّصة عند الإمامية:

وهو التراجم المتخصّصة التي تعدّ وجهاً من وجوه عناية مؤرّخي الإمامية بعلم التاريخ ومتابعة سير تطوّر العلوم وتقدّمها، وقد فرضت حاجة المجتمع الإسلامي هذا النوع من التصنيف بحكم توسّع المادّة التاريخية وتنوّعها، وتزايد أعداد المسلمين الداخلين في الإسلام، وظهور طبقات وفئات جديدة ساهمت بشكل أو بآخر في خدمة العلوم المرتبطة بالدين وشتّىٰ مناحي المعرفة، وهو ما كرّس حاجة المجتمع الإسلامي إلىٰ معرفة ماضيه بكلّ تفاصيله ودقائقه.

ولعلّ أوّل الكتب التي ظهرت في التراجم المتخصّصة كانت في تراجم الصحابة والتابعين وتابعيهم، إلىٰ جانب سيرة أئمّة أهل البيت عليهم السلام والراوين عنهم من شيوخ

الشيعة، ثمّ بدأت تتوالىٰ الكتب المتخصّصة، والتي يمكن تقسيم أهمّها في التالي:

تراجم الصحابة:

كان من الطبيعي أن يهتمّ المسلمون بكلّ ما يرتبط بشخصية النبي ﷺ وسيرته، ويستضيئون بهديها في معرفة أمور دينهم، فالسنّة النبوية (سيرته، وقوله وتقريره) تعدّ من مصادر التشريع الإسلامي، وقد دفع الاهتمام بسيرة خاتم الأنبياء ﷺ إلىٰ الاهتمام الموازي بسيرة صحابته، وقد كانت عناية علماء الإمامية أكبر من سواهم من أتباع الفرق والمذاهب الإسلامية الأخرىٰ بسيرة الصحابة، وذلك لمعرفة مَن منهم كان قد التزم بالوصايا النبوية وتمسّك بما دعا له ﷺ في وصيّته للإمام علي بن أبي طالب عليه السلام بالإمامة من بعده، وبالتالي التمسّك بمحبّة العترة واتّباعها، من هنا بدأت مسيرة التأليف عند الإمامية في تمييز صحابة الرسول ﷺ علىٰ هذا الأساس.

ومن الكتب المصنّفه في هذا المجال:

كتاب **مَن شهد مع علي بن أبي طالب من أصحاب الرسول** للأجلح بن عبد الله بن حدية الكندي (ت ١٤٥هـ)[١].

وللنسّابة هشام الكلبي (ت ٢٠٦هـ) كتاب **مَن شهد صفّين مع علي من الصحابة**[٢].

كتاب **الإصابة في تحقيق حال بعض الصحابة** لأبي القاسم بن حسين

---

(١) مصفّىٰ المقال: ٤١.

(٢) مصفّىٰ المقال: ٤٩٤.

الرضوي (ت ١٣٢٤هـ)[١].

ولهادي حسين الأشكوري (ت ١٣٦٧هـ) كتاب **الشيعة من الصحابة**[٢].

ومن العلماء المعاصرين، بحث الشيخ جعفر السبحاني الصحابة الموالين لأمير المؤمنين عليه السلام، فقال: «قد قمنا بتأليف كتاب حول صحابة النبي الذين شايعوا عليّاً في حياة النبي وبعد رحلته إلىٰ أن لفظوا آخر نفس من حياتهم فبلغ عددهم ٢٥٠ شخصاً»[٣].

تراجم أهل البيت عليهم السلام:

كان للولاء العميق والمحبّة الراسخة عند المسلمين للنبي وأهل بيته صلى الله عليه وآله خير دافع لهم في الكتابة في فضائل أهل البيت وسيرتهم ومآثرهم، فانبرىٰ منهم جمع من العلماء والمؤرّخين بالكتابة في سيرة أهل البيت، واستجاب الرواة والمؤلّفون لنداء «هذه الرغبة العارمة أو لطلب المثالة بين الناس فشرعوا يؤلّفون أخبارهم، ويسطّرون فضائلهم، ويدبّجون سيرهم، ويؤرّخون مقاتلهم»[٤]، ويذكر النديم، محمّد بن إسحاق (ت ٣٨٠هـ/ ٩٩٠م) في **الفهرست**، طائفة من أسماء العلماء الذين كتبوا في تاريخ أهل البيت عليهم السلام في وقت مبكّر، منهم:

أبو مخنف (ت قبل ١٧٠هـ/ ٧٨٦م)، فقد ألّف: **مقتل علي**[٥] **ومقتل**

---

(١) مصفّىٰ المقال: ٣٧.

(٢) مصفّىٰ المقال: ٤٨٧.

(٣) كلّيات في علم الرجال: ٤٩٢.

(٤) مقدّمة أحمد صقر لكتاب (مقاتل الطالبيّين): ١٣.

(٥) الفهرست، لابن النديم: ١٣٦.

الحسين[١].

وألّف نصر بن مزاحم المنقري (ت ٢١٢هـ/ ٨٢٧م): **مقتل الحسين**[٢].

وألّف الهيثم بن عدي (ت ٢٠٧هـ/ ٨٢٢م): **أخبار الحسن ووفاته**[٣].

وألّف الواقدي: **مقتل الحسن ومقتل الحسين**[٤].

وألّف ابن النطّاع: **مقتل زيد بن علي**[٥].

وألّف الغلابي: **مقتل علي ومقتل الحسين**[٦].

وألّف الأشناني: **مقتل الحسن ومقتل زيد بن علي**[٧].

وألّف عمر بن شبه: **مقتل محمّد وإبراهيم ابني عبد الله بن الحسن**[٨].

وألّف المدائني (ت ٢٢٥هـ/ ٨٤٠م) كتاب **أسماء من قتل من الطالبيّين**[٩].

وألّف أبو الفرج الإصفهاني (ت ٣٥٦هـ/ ٩٦٧م): كتابه الذائع **مقاتل الطالبيّين**، حيث ترجم فيه للشهداء من ذرّية أبي طالب منذ عصر رسول الله ﷺ إلىٰ الوقت الذي شرع فيه كتابه في جمادىٰ الأولىٰ (٣١٣هـ ـ ٩٢٥م).

وقد استمرّ هذا النهج قويّاً وعريضاً، وقد أسهم فيه العلماء وتصدّت له

---

(١) المصدر نفسه: ١٣٧.

(٢) المصدر نفسه: ١٣٧.

(٣) المصدر نفسه: ١٤٦.

(٤) المصدر نفسه: ١٥٦.

(٥) المصدر نفسه: ١٦٦.

(٦) المصدر نفسه: ١٦٦.

(٧) المصدر نفسه: ١٦٦.

(٨) المصدر نفسه: ١٦٣.

(٩) المصدر نفسه: ١٦٣.

المؤسّسات والمراكز البحثية التي عكفت علىٰ وضع موسوعات متخصّصة في سيرة أهل البيت عليهم السلام ودراستها دراسة تحليلية حديثة ومتخصّصة، ومن هذه المؤسّسات: مؤسّسة دار الحديث التي يشرف عليها الشيخ محمّد الريشهري، ومؤسّسة الإمام الصادق في قم تحت إشراف الشيخ جعفر السبحاني، إضافة إلىٰ العتبات المقدّسة في العراق التي تقوم بدور مهمّ في هذا المجال.

تراجم أصحاب الأئمّة:

كان من الطبيعي أن يقود الاهتمام بسيرة أهل البيت عليهم السلام إلىٰ البحث في سير مواليهم وأنصارهم وتلامذتهم والراوين عنهم، فعكف الباحثون والمؤرّخون والرجاليّون علىٰ الاهتمام بهذا الجانب ووضعوا فيه المصنّفات الكثيرة.

تراجم المحدّثين:

دفعت الحاجة الدينية بعلماء الشيعة إلىٰ الاهتمام بسيرة حملة الحديث الشريف، وإعطاء علم الحديث مساحة كبيرة من اهتمامهم، فكانت العناية عظيمة بكتب أسماء الرجال وشيوخ الرواية، ولأجل هذا صنّفت الكتب الكثيرة في هذا المجال، وأسبقها وأهمّها ما تعرف بكتب الأصول الخمسة وهي: كتاب **رجال النجاشي**، و**رجال الكشي**، و**الضعفاء** لابن الغضائري، و**الفهرست** و**الرجال**، للشيخ الطوسي.

وقد صارت هذه الكتب الخمسة مصدراً لعلم الرجال عند الإمامية، واستمرّ التأليف في هذا الفنّ، وقد صنّف علماء الإمامية في هذا تراثاً غنيّاً أشار له الطهراني في كتابه **مصفّىٰ المقال**، ولعلّ من أبرز الكتب الحديثة الموسّعة في هذا المجال كتاب **قاموس الرجال** للشيخ محمّد تقي التستري (ت ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م)، و**معجم رجال الحديث** للسيّد أبي القاسم الخوئي (ت ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م).

تراجم الفقهاء:

لقي الفقهاء في الإسلام عناية المؤرّخين وكتّاب التراجم والطبقات، فترجمت لهم كتب التراجم العامّة، وخصّصت لهم كتباً اقتصرت علىٰ تراجمهم، وقد سلكت كتب تراجم الفقهاء اتّجاهين: أحدهما الترجمة للفقهاء عموماً في كافّة المذاهب الإسلامية، والآخر الاقتصار علىٰ الترجمة لشيوخ مذهب واحد، وقد كان الاتّجاه الأوّل أسبق من الثاني في الظهور[1].

ومن أمثلة الاتّجاه الأوّل: **سير أعلام النبلاء** للذهبي (ت ٧٤٨هـ/ ١٣٤٨م)، و**شذرات الذهب في أخبار مَن ذهب** لابن العماد الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ/ ١٦٧٨م)، وحديثاً **موسوعة طبقات الفقهاء** للشيخ جعفر السبحاني، أحد كبار علماء إيران المعاصرين.

ومن أمثلة الاتّجاه الثاني من كتب الشيعة الإمامية: **معارف الرجال في تراجم العلماء والأدباء** للشيخ محمّد حرز الدين (١٣٦٥هـ/ ١٩٤٦م)، و**الدرّة البهية في تراجم علماء الإمامية** للسيّد محمّد صادق بحر العلوم (ت ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م).

تراجم القرّاء والمفسّرين:

ومثلما عني علماء الشيعة بالترجمة للفقهاء والمحدّثين، اهتمّوا كذلك بالترجمة للمشتغلين بالعلوم القرآنية، تفسيراً وقراءة، وإن كان بنحو أقلّ، وجاء هذا الاهتمام في وقت متأخّر نسبيّاً، وقد ظهر الاهتمام عند الشيعة بالقرآن الكريم من خلال الآيات النازلة في أهل البيت عليهم السلام، وأغلب هذه المصنّفات غير موجودة،

---

(١) كتب التراجم في التراث العربي: ٢٠٤.

وتمّ التعرّف علىٰ عناوينها من خلال كتب الفهارس والمعاجم[1]. وكان لذلك أسباب تاريخية أشرنا لبعضها فيما مرّ.

ومن نماذج الكتب المصنّفة حديثاً في هذا المجال: **كتاب التفسير والمفسّرون** للشيخ محمّد هادي معرفة، و**المفسّرون: حياتهم وآثارهم** للسيّد محمّد علي أيازي، وغيرها.

تراجم النحاة واللغويّين:

تحفل معاجم الأعلام العامّة والمجاميع الأدبية في التراث العربي بالترجمة لأدباء ولغويّين ونحاة تشرّبت نفوسهم حُبّ أهل البيت عليهم السلام، ككتاب **وفيات الأعيان** لابن خلّكان و**معجم الأدباء** لياقوت الحموي و**الأغاني** لأبي الفرج الإصفهاني، و**الوافي بالوفيّات** للصفدي، و**شذرات الذهب** لابن العماد الحنبلي، وهذه الموادّ التاريخية المبثوثة في ثنايا هذا التراث الغني والمتعلّقة بأعلام الشيعة، شكّلت فيما بعد منبعاً ثرّاً من المعلومات، ومهّدت الطريق لولادة المعاجم الشيعية المتخصّصة، وهي معاجم برزت في وقت متأخّر، ومن أبرز الكتب الممثّلة لها: كتاب **تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام** و**الشيعة وفنون الإسلام**، للسيّد حسن الصدر، و**طبقات أعلام الشيعة** و**الذريعة** للطهراني.

تراجم الأدباء والشعراء:

لا يستهدف المؤلّف في هذا النوع من التراجم تقديم معلومات حول المترجم له أو عرض أحواله أو ذكر وفاته وغيرها، وغالباً ما تُصاغ هذه الترجمة بأسلوب أدبي

---

(١) انظر علىٰ سبيل المثال: تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام: ص٣٢٩، ٣٣٢، ٣٣٥، وغيرها من المواضع؛ الذريعة ١/ ٤٠، وص٤٨؛ ٢/ ١٢؛ ٣/ ٣٠٦، وص٤١٤، وغيرها من المواضع.

يأتي الكاتب في لغتها بالأسجاع والمحسّنات؛ ليجعلها مدخلاً لعرض أعمال الأديب من شعر ونثر، ومن هذه الترجمات ما ضمّه كتاب **سُلافة العصر** لابن معصوم المدني.

ومن أمثلة إسهام الشيعة الإمامية في تراجم الأدباء والشعراء أيضاً: **الغيث الهامع في ذكر أدباء الإقليم الرابع وأدباء العجم والبحرين والحجاز ومصر والعراق والشام** للشيخ عبد علي الحويزي (ت ١٠٥٣هـ)[1]، و**نسمة السحر في ذكر من تشيّع وشعر** للشريف يوسف بن يحيىٰ الصنعاني (ت ١١٢١هـ/ ١٧٠٩م)، و**الطليعة من شعراء الشيعة** للشيخ محمّد طاهر السماوي (ت ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م).

تراجم الحُكماء والأطبّاء:

وهو نوع آخر من أنواع كتب التراجم الخاصّة، مثل الشعراء واللغويّين، فإنّ أغلب الموادّ المتعلّقة بالأطبّاء والفلاسفة مبثوثة في ثنايا كتب التراجم العامّة، ولعلّ من أبرز الأمثلة علىٰ هذا النوع من الكتابات كتاب **فلاسفة الشيعة** للشيخ عبد الله نعمة (ت ١٤١٦هـ/ ١٩٩٤م)، والذي ترجم المؤلّف فيه لـ(٦٣) من فلاسفة الشيعة وعرض آراءهم.

تراجم الولاة والحكّام:

لم يولِ علماء الشيعة الإمامية اهتمامهم بالكتابة في موضوع تاريخ الولاة والحكّام؛ لأنّهم في الغالب كانوا ضحاياه، ومن هنا كانت الدوافع التي تحرّكهم لهذه الغاية شبه معدومة، ذلك أنّ السلطة في العالم الإسلامي كانت تاريخياً في يد النخبة السنّية، وكان من الطبيعي أن يصطفي السلاطين والحكّام والولاة

(١) مصفّىٰ المقال: ٢٣١.

لأنفسهم كتّاباً يمحضونهم الولاء ليتسنّىٰ كتابة تاريخ يمجّد في النظام ويتغنّىٰ بمآثر الخليفة، وليكون هؤلاء جزءاً من التركيبة الإدارية للدولة واللسان الناطق باسم مؤسّسة الحكم، وهذا دور لم يكن الشيعة في وضع يسمح لهم القيام به.

لهذا لم يسهم الشيعة في الغالب في كتابة تاريخ الحكّام إلّا في أضيق الحدود، لكنّهم أبدوا اهتماماً كبيراً بالتاريخ الحولي، ومن النماذج الممثّلة لهذا النوع من الكتب: **مشاكلة الناس لزمانهم** للمؤرّخ أحمد بن علي اليعقوبي (ت ٢٩٢هـ/ ٩٠٥م)، و**الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية** لمحمّد بن علي بن طباطبا العلويّ (ت ٧٠٩هـ/ ١٣٠٩م)، المعروف بـ(ابن الطقطقا).

تراجم القضاة والوزراء

وموادّ هذه الفئة، لم تخصّ - علىٰ الأغلب ـ بمؤلّفات مستقلّة عند الإمامية، إنّما يجري ذكرها في سياق التراجم لأعيان الشيعة ووجوههم، لذلك نعثر علىٰ هذه الطبقة الاجتماعية في كتاب **مجالس المؤمنين** و**أعيان الشيعة** للسيّد محسن الأمين، و**طبقات أعلام الشيعة** لآقا بزرك الطهراني.

ولعلّ من أبرز المؤلّفات الإمامية في هذا الباب:

كتاب **الزيادات** لأبي العبّاس أحمد بن عبد الله الثقفي (ت ٣١٩هـ)، وهو في أخبار الوزراء، وقد ذكره النديم في **الفهرست**[١].

وكتاب **أخبار قضاة بغداد** للشريف الرضي (ت ٤٠٦هـ)[٢].

وكتاب **توصيف الوزراء** للميرزا حبيب الله الإصفهاني (ت قبل ١١٠٦هـ)

---

(١) مصفّىٰ المقال: ٥٣.

(٢) مصفّىٰ المقال: ٤٠٥.

فارسي في وزراء الدولة الصفوية[١].

تراجم النساء:

درجت كتب التراجم الإسلامية بشكل عامّ علىٰ استبعاد فكرة تدوين حياة النساء إلّا في أضيق الحدود، وقد أفضت هذه الوضعية إلىٰ إنتاج سلسلة من المدوّنات التاريخية عكفت علىٰ تقديم صورة نمطية لوضعية النساء في المجتمعات الإسلامية يجري فيها «تصوير دور النساء في المجتمع الإسلامي التقليدي بصورة سلبية للغاية لا تبرّرها الحقيقة التاريخية»[٢].

وفي الواقع فإنّ ظاهرة انحسار أسماء النساء في المعاجم العربية والإسلامية لم تأتِ إلّا متأخّرة، وذلك في القرن العاشر الهجري، إذ تلاحظ روث رودد (Ruth Roded) التي درست كتب التراجم الإسلامية المبكّرة أنّ «عدد النساء ونسبتهنّ انخفضت منذ القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي وما بعده بشكل مثير»[٣].

---

(١) مصفّىٰ المقال: ١١٩.

(٢) النساء في التراجم الإسلامية: ٢٠.

(٣) النساء في التراجم الإسلامية: ٤٥. وتشير رودد بالقول: «إنّ جامعي السير، حتىٰ القرن العاشر الهجري (القرن السادس عشر الميلادي)، أدرجوا قسماً خاصّاً بالنساء في أعمالهم، علىٰ الرغم من التابو الذي يتمثّل بموضوع النساء والفصل المفترض بين الرجال والنساء. ومع ذلك، يذهل المرء من اجتهاد العلماء المسلمين في جمع تفاصيل تراجم النساء ومناقشتها في بعض الأحيان. وأمّا فيما يتعلّق بالعودة إلىٰ مصادر أخرىٰ؛ كالقرآن، والحديث، والجوامع الفقهية، والتاريخ؛ فلا يوجد دليل علىٰ إهمال النساء في هذا الجانب. فإذا كان المؤرّخون الأمريكيّون والأوربيّون يشعرون بالحاجة إلىٰ إعادة بناء تاريخ النساء لأنّهنّ غير ظاهرات في المراجع التقليدية، فإنّ العلماء المسلمين يواجهون وفرة من موادّ المصادر التي تمّ البدء بدراستها. ومعظم هذه المراجع، إن لم يكن جميعها، قد كتبها رجال، واعتبرت بأنّها من أركان الأدب الإسلامي». (النساء في التراجم الإسلامية: ١٩).

وهذا لا يعني أنّ هناك غياباً تامّاً للنساء في التراجم العربية عند الإمامية، فلأبي الحسن علي بن جعفر بن عنبة (ق ٤هـ) كتاب **مَن روىٰ من النساء من آل أبي طالب**، كما ذكره النجاشي[١]. وهناك كتاب باسم: **أخبار النساء المحمودات**، لمحمّد بن أحمد البغدادي (ت ٣٢٥هـ)، ذكره النجاشي[٢]. كما يسجّل حضوراً نسائيّاً مهمّاً، وإن كان مبعثراً ويعوزه التركيز والإحكام المنهجي.

وقد ظهرت ـ في وقتٍ متأخّر ـ بعض المحاولات التوثيقية التي جهدت في سدّ هذه الثغرة ومحاولة تجاوز مشكلة نقص المادّة التاريخية المتعلّقة بالنساء بنحو منظّم، فخصّصت للمرأة المسلمة معاجم للتعريف بالمبرّزين منهنّ في مختلف المجالات العلمية والأدبية والاجتماعية، ومن أبرز المعاجم الشيعية الحديثة التي خُصّت النساء **تراجم أعلام النساء**، للشيخ محمّد حسين الأعلمي الحائري (ت ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م)، الذي لاحظ «إهمال المؤلّفين شأن المرأة، فلم يذكروا عن أحوالها شيئاً إلّا عرضاً لا يقام له وزن»[٣].

كما وضع الشيخ محمّد الحسّون وحرمه الفاضلة أم علي مشكور كتاب **أعلام النساء المؤمنات**، وضمّ طائفة واسعة من أعلام النساء وعددهنّ (٤٠٦) من الراويات والمحدّثات والمجتهدات والمؤلّفات والأديبات والشاعرات، والمجاهدات وصاحبات المواقف البطولية من التاريخ الإسلامي إلىٰ التاريخ الحديث والمعاصر.

وقبل ذلك، كان للفاضلة أم الحسنين اللكهنوية **تذكرة الصحابيّات**، في

---

(١) مصفّىٰ المقال: ٢٩٥.

(٢) مصفّىٰ المقال: ٣٩١.

(٣) تراجم أعلام النساء ١/ ١٥.

تراجم بنات النبي ﷺ وأزواجه ومن تشرّف بلقائه من النساء الصحابيّات[١].

دوافع التأليف في التراجم وأهدافها:

يدفع شعور أيّ جماعة بالأخطار المحيطة إلىٰ أخذ تدابير احترازية تعمل علىٰ صون تماسكها الداخلي وتحميها من الأذىٰ المحتمل من محيطها الخارجي، وبالنسبة لأيّ جماعة بشرية، فإنّ تاريخها وإرثها الفكري هو المعبّر عن حياتها في الماضي، يستوي في ذلك كلّ الجماعات البشرية في الماضي والحاضر، والشيعة الإمامية كغيرهم من الجماعات البشرية كانوا حريصين علىٰ تسجيل مآثرهم رغم التحدّيات والمظالم التي واجهوها من الأنظمة الحاكمة التي كانت تضيّق عليهم الخناق وتلجئ الكثيرين منهم إلىٰ اعتماد التقية والتخفّي تفادياً للتنكيل والتصفية الجسدية.

ونتيجة لهذه الأوضاع وأشباهها: عمد ورثة أحمد بن الحسين المعروف بابن الغضائري صاحب **كتاب الرجال** المعروف بإهلاك كتابين كان قد ألّفهما، أحدهما ذكر فيه المصنّفات والآخر ذكر فيه الأصول، غير أنّ هذين الكتابين - كما يقول الشيخ الطوسي ـ لم ينسخهما أحد من أصحابنا[٢].

وقد أوجدت هذه الوضعية الحرجة للشيعة تيّاراً عريضاً من خصومهم يشكّك في حظوظهم من العلم، بل يجاهر بعدم اعترافه بحصّة الإسهامات الشيعية في خدمة العلوم في تاريخ الحضارة الإسلامية، وهذا ما دفع بأحد قدامىٰ شيوخ الشيعة الإمامية، وهو أبو العبّاس أحمد النجاشي (ت ٤٥٠هـ/ ١٠٥٨م) إلىٰ الاعتراف في مقدّمة كتابه **الرجال**، بأنّ واحدة من المسوّغات الفكرية التي دفعته للكتابة في هذا

(١) مصفّىٰ المقال: ٨٣.

(٢) فهرست الطوسي: ٣٤.

الموضوع، وقوفه علىٰ «تعيير قوم من مخالفينا أنّه لا سلف لكم ولا مصنّف»[١]. وقد استمرّ هذه التشكيك طويلاً في جوّ فكري متأزّم في الغالب، كان فيه الشيعة أقلّيات سياسية منبوذة ومضطهدة من مؤسّسة الحكم، ما عدا فترات تاريخية نعم فيها الشيعة ببعض الحرّية، وهي فترة الدولة البويهية والفاطمية والصفوية.

ومع ذلك، ظهرت محاولات كثيرة في وضع مصنّفات في علم التراجم عند الإمامية حاول أصحابها كسر حاجز الخوف والتخلّي عن التقية والمجاهرة بالهوية المذهبية عندما سمحت لهم الظروف بذلك في حوالي القرن العاشر الهجري، وكان لكلّ من هؤلاء المؤلّفين دوافع وغايات مختلفة، نجملها في التالي:

طلب ذوي المنزلة والمكانة:

غالباً ما يكون التأليف بشكل عامّ عند علماء الإمامية نزولاً عند رغبة كبار العلماء أو مشايخ المؤلّف وأساتذته، وخلافاً لما هو السائد عند علماء العامّة الذين كثيراً ما يغلب لديهم التأليف بأمر سلطاني أو التماس من ملكٍ أو وزير، أو من الشخصيّات المتنفّذة.

وكثيراً ما كان التأليف عند الإمامية بمختلف ألوانه، ومنه حقل التراجم، مدفوعاً بطلب من أستاذ المؤلّف الذي يجد في تلميذه القابلية والقدرة علىٰ القيام بهذه المسؤولية العلمية، فالشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ) هو الذي أمر تلميذه الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ) بتأليف كتاب **الفهرست**، وكتاب **الرجال**، كما صرّح به في خطبتي الكتابين[٢].

---

(١) رجال النجاشي: ٥.

(٢) يقول الطوسي في مقدّمة الفهرست: «ولمّا تكرّر من الشيخ الفاضل أدام الله تأييده، الرغبة فيما يجري هذا المجرىٰ، وتوالىٰ منه الحثّ علىٰ ذلك، ورأيته حريصاً عليه، عمدت إلىٰ كتاب يشتمل

وللشيخ علي بن رضي الدين (ت ١٠٤٨هـ) **رسالة في أحوال جماعة من علماء آل جامع**، كتبها وأهداها إلىٰ الشيخ الحرّ ليدرجها في كتابه **أمل الآمل**، فلم تصله الرسالة ولم يتمكّن من إدراجها، فحصلت تلك الرسالة بعينها بيد الشيخ محمّد جواد محيي الدين (ت ١٣٢٢هـ) فأدرجهم في كتابه[١].

وكذلك لمحمّد بن علي القزويني (ق١٢هـ) رسالة في تراجم جمع من الفضلاء المعاصرين للشيخ الحرّ العاملي من أهل قزوين أرسلها إلىٰ الشيخ الحرّ فأدرجها في الأمل[٢].

كما كتب الشيخ سليمان الماحوزي (ت ١١٢١هـ) رسالة في علماء البحرين نزولاً عند طلب العلّامة الأفندي الذي أدرجها في كتاب **رياض العلماء**[٣].

ولعبد النبي القزويني اليزدي (ق ١٣) كتاب **تتميم أمل الآمل**، وقد كتب هذا الكتاب بأمر من معاصره آية الله بحر العلوم في عام (١١٩١هـ)[٤]. ويلاحظ

علىٰ ذكر المصنّفات والأصول». (الفهرست: ٣٤-٣٥). ويقول في مقدّمة الرجال: «... فإنّي قد أجبت إلىٰ ما تكرّر سؤال الشيخ الفاضل فيه، من جمع كتاب يشتمل علىٰ أسماء الرجال، الذين رووا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وعن الأئمّة عليهم السلام من بعده إلىٰ زمن القائم عليه السلام، ثمّ أذكر بعد ذلك من تأخّر زمانه من رواة الحديث أو من عاصرهم، ولم يروِ عنهم». (الرجال: ١٧).

(١) مصفّىٰ المقال: ٢٨١ و١١٥.

(٢) مصفّىٰ المقال: ٤٧٥.

(٣) فهرست آل بابويه وعلماء البحرين: ٦٧؛ فهرست علماء البحرين: ٤٣.

(٤) مصفّىٰ المقال: ٢٥٣. يقول الطهراني إنّ نسخة خطّ الشيخ عبد النبي موجودة في مجموعة نفيسة، كلّها من خطوط العلماء العظام، من موقوفات شيخ العراقَين الشيخ عبد الحسين الطهراني في كتبه بكربلاء، لكن للأسف أنّه تلف من هذه النسخة جلّ كراريسها، والموجود منها إلىٰ حرف الشين.

الطهراني أنّ أكثر تراجم الكتاب موجودة حذو **سلافة العصر**، مع مراعاة البلاغة وإعمال أنواع محسنات البديع، وقد انتقد الشيخ الحرّ في ترتيبه.

وكتب الشيخ علي بن الحسين الحلّي رسالة في تراجم جمّ غفير من علماء الحلّة من معاصريه أو مقاربي عصره أرسلها إلىٰ الشيخ علي آل كاشف الغطاء، وقد كتبها باستدعائه لإدراجها في كتابه **الحصون المنيعة**[1]. وقد رآها الشيخ الطهراني بخطّ مؤلّفها.

وكتاب **أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والأحساء والبحرين**، للشيخ علي بن حسن البلادي (ت ١٣٤٠هـ/ ١٩٢٢م) بالتماس من الشيخ صالح، ولد شيخه الشيخ أحمد بن صالح آل طعّان[2].

الدافع والرغبة الذاتية:

وقد يكون الدافع الىٰ التأليف رغبة المؤلّف في تذكرة نفسه وتدوين معلوماته وخبراته عن أحوال الرجال وتاريخهم وتسجيل إنجازاتهم، فيعمد إلىٰ جمع المعلومات عنهم من المصادر المختلفة.

إنّ هذا الهدف يعدّ أقوىٰ أسباب التأليف في التراجم، إذ لابدّ أن يجد المؤلّف في نفسه القدرة والرغبة والاستعداد لمثل هذا العمل، ولابدّ أن يكون مدفوعاً برغبته الشخصية للتأليف في التراجم وأن تكون الفئة التي يترجم لها موضع حبّه وتقديره، ولعلّ من نماذج هذا النوع من الكتب تلك كتب التراجم البلدانية التي يؤرّخ فيها المؤلّف لأعلام بلده.

---

(١) مصفّىٰ المقال: ٣١٦.

(٢) أنوار البدرين ١ / ٦٠.

الشعور بالأهمّية التاريخية للموضوع:

وقد يدفع الشعور بأهمّية الموضوع المؤلّف إلىٰ أن يخوض تجربة الكتابة في حقل التراجم، اقتناعاً منه بأهمّية الموضوع وأهمّية التعريف بالرجال الذين يكتب عنهم، ويذكر الشيخ الطوسي أنّ الباعث الذي حمله علىٰ التأليف في الرجال - إضافة إلىٰ مطالبة أستاذه الشيخ المفيد له - أنّه لم يجد كتاباً شاملاً للإمامية في هذا الباب، يقول: «... ولم أجد لأصحابنا كتاباً جامعاً في هذا المعنىٰ إلّا مختصرات قد ذكر كلّ إنسان طرفاً منها»[١].

وكذلك يشير إلىٰ هذا المعنىٰ الحرّ العاملي في مقدّمة **الأمل** بقوله: «اعلم أنّني تتبّعت أحوال علمائنا المتأخّرين جهدي بعد ما كانت أسماؤهم وأحوالهم ومؤلّفاتهم متفرّقة متشتّتة في كتبهم وإجازاتهم وغيرها، وسمعت كثيراً منها من أفواه مشايخنا ومعاصرينا، فقد جمعت ـ بحمد الله ـ من أحوالهم ومؤلّفاتهم ما لم يجتمع في كتاب، وسهّلت الاطّلاع علىٰ أحوالهم لَمن أراده، وأنا اعتذر إليهم من التقصير في أداء حقوقهم»[٢]. وقد ذكر في الفائدة العاشرة من مقدّمة كتابه الكتب التي نقل عنها بالتفصيل.

الدافع الغيبي:

فالبعض أقدم علىٰ كتابة مُصنّف في التراجم استناداً لرؤية صادقة في المنام أو

---

(١) الرجال، للطوسي: ١٧.

(٢) أمل الآمل ١/ ١٧.

هاتف غيبيّ كما هو الحال مع الحرّ العاملي، الذي يحدّثنا بسبب تأليفه للكتاب بقوله: «اعلم أنّي في السنة التي قدمت فيها المشهد الرضويّ، وهي سنة (١٠٧٣هـ) وعزمت علىٰ المجاورة به والإقامة فيه، رأيت في المنام كأنّ رجلاً عليه آثار الصلاح يقول لي: لأي شيء لا تؤلّف كتاباً تسمّيه **أمل الآمل في علماء جبل عامل**؟ فقلت له: إنّي لا أعرفهم كلّهم ولا أعرف مؤلّفاتهم وأحوالهم كلّها فقال: إنّك تقدر علىٰ تتبّعها واستخراجها من مظانّها. ثمّ انتبهت فتعجّبت من هذا المنام وفكّرت في أنّ هذا بعيد من وساوس الشيطان ومن تخيّلات النفس، ولم يكن خطر ببالي هذا الفكر من قبل أصلاً، فلم ألتفت إلىٰ هذا المنام فإنّه ليس بحجّة شرعاً ولا هو مرجّح لفعل شيء أو تركه، فلم أعمل به مدّة أربع وعشرين سنة لعدم الاهتمام بالمنام وللاشتغال بأشغال أخر»[1].

علىٰ أنّه لا يمكن القول أنّ هذا الدافع هو الدافع الوحيد الذي حمل الشيخ الحرّ علىٰ تأليف الكتاب، فهو يذكر أيضاً في المقدّمة أنّ الذي دعاه لجمع أسماء العلماء وشرح أحوالهم وتراجمهم أنّه: لم يجدهم مجموعين في كتاب، وأنّ الاهتمام بذكر أحوالهم ومحاسنهم ومؤلّفاتهم يعتبر من المهمّات، وأيضاً لما ورد من الروايات المبيّنة لشأنهم ومنزلتهم.

النقد أو الإكمال أو الاستدراك:

ويشير الشيخ الطوسي إلى أنّ واحدة من الأسباب التي دفعته إلىٰ كتابته في الرجال،

---

(١) أمل الآمل ٢/ ٣٧٠.

هو ما ذكره ابن عقدة من رجال الصادق عليه السلام: «فإنّه قد بلغ الغاية في ذلك، ولم يذكر رجال باقي الأئمّة عليهم السلام، فأنا أذكر ما ذكره وأورد من بعد ذلك ما لم يورده»[١].

كما يحدّثنا الشيخ الطهراني أنّ كتابه في **طبقات أعلام الشيعة**، كان في الأساس استدراكاً لكتاب **نجوم السماء**، للسيّد محمّد علي الكشميري (ت ١٣٠٩هـ)[٢]، ولولد المؤلّف السيّد محمّد مهدي **تكملة نجوم السماء**، وللشيخ يوسف بن عبد الله البحراني (ت ١١٧١هـ) **تتمّة أمل الآمل**[٣].

وللسيّد عبد الله التستري الجزائري (١١٧٣هـ) **الإجازة الكبيرة**، التي جعلها كالتكملة لكتاب الحرّ العاملي **أمل الآمل**، حيث إنّه بعد ترجمة نفسه وأبيه وجدّه وذكر تصانيفهم جميعاً، ذكر طبقات المشايخ وتراجمهم، ثمّ عقد فصلاً ترجم فيه ستّين رجلاً من الذين نشأوا بعد الشيخ الحرّ وهو أدركهم أو تلمّذ عليهم[٤]. وله **تذييل سلافة العصر**.

وللسيّد علي الحكيم (ت ١٣٠٠هـ) كتاب **تذييل السلافة**[٥].

التلخيص:

ومن أمثلته: قيام الشيخ مفلح بن حسن الصيمري، من أعلام القرن العاشر

---

(١) الرجال للطوسي: ١٧.

(٢) مصفّىٰ المقال: ٣٣٤.

(٣) مصفّىٰ المقال: ٥٠٤.

(٤) مصفّىٰ المقال: ٢٤٦.

(٥) مصفّىٰ المقال: ٣١٦.

الهجري باختصار **تاريخ اليافعي** في كتاب أسماه: **العقد الجمان في حوادث الزمان**[١].

وكتاب **جامع الرواة**، لمحمّد علي الأردبيلي الذي ألّفه في عشرين عاماً، لخّصه السيّد حسين القزويني وجعله الفصل الثالث من كتابه: **معارج الأحكام**[٢].

وكتاب **مفتاح الروضات**، ما هو إلّا ملخّص **لروضات الجنّات**، لابن المؤلّف الميرزا عطاء الله (ت ١٣٣٥هـ).

ويبدو أنّ فكرة تلخيص المطوّلات كانت تستحوذ علىٰ أذهان العلماء في ذلك الوقت، لهذا كان بعض العلماء يعمد إلىٰ تأليف أكثر من كتاب في الموضوع الواحد، فالأسترابادي كتب **الرجال الكبير، والوسيط، والصغير**[٣]، استجابة إلىٰ ما قدّر أنّه يحقّق رغبة أهل العلم علىٰ اختلاف مستوياتهم.

الانتخاب أو الاختيار:

ومن أمثلته: السيّد هاشم السبزواري الذي وضع كتاب **الانتخاب من تاريخ بغداد**، لمؤلّفه الخطيب البغدادي، استخرج منه تراجم العلويّين[٤].

الدافع التربوي والأخلاقي:

وهناك مَن يهدف في عمله إلىٰ تحقيق غايات أخلاقية وتربوية، ففي هذا العمل

---

(١) مصفّىٰ المقال: ٤٦١.

(٢) مصفّىٰ المقال: ٤٢٩.

(٣) مصفّىٰ المقال: ٤٢٠.

(٤) مصفّىٰ المقال: ٤٩٢.

«عظة الناظرين وعبر الذاكرين، وعدّة الفاكرين، وجدّة الشاكرين، ونضرة للقلوب الكمدة، وقرّة للعيون الرمدة. بل تشويق الغرائز إلىٰ التحصيل، وتحريص القرايح علىٰ التكميل، وإطابة النفوس الحاسرة، وإصابة العقول القاصرة، وتعظيم شعائر الدين، وتكريم أكابر المرشدين، ورعاية حقوق كبراء الإسلام، والبراءة عن عقوق الفضلاء الأعلام»[1]. كما صرّح صاحب **روضات الجنّات**.

ويذكر الميرزا محمّد بن سليمان التنكابني (ت قبل ١٣١٠هـ/ ١٨٩٣م) أربعة عشر غاية توخّاها من كتابه **قصص العلماء**، بقوله: «اعلم أنّ الأسماء الكريمة للأصحاب والعلماء الأطياب وأحوالهم ومواليدهم ووفياتهم وتأليفاتهم صارت ممحية منسية في أذهان أولي الألباب علىٰ مرّ الدهور فسعيتُ خلال خمسين عاماً في إحيائها بعد التتبّع والتفحّص والاستماع من أفواه الأكارم والأعاظم وزبر أهل المفاخر حسب القدرة الممكنة. وذكرت مطالب علمية كثيرة ونصائح عديدة وحكايات مبهجة غريبة، وفي الحقيقة فإنّه لم يصنّف مثل هذا الكتاب حتّىٰ الآن، وهذا شجرٌ له عدّة ثمار وبحرٌ له عدّة أنهار:

١ـ إنّ سلسلة الإسناد تعلم من خلال ذلك.

٢ـ يفهم منه وتعرف تأليفات المؤلّفين.

٣ـ أنّه يعيّن الطلاب في التحصيل ويهديهم ويدلّهم في طلب العلم.

٤ـ إنّ بيان زهد وورع العلماء الأعلام يرغّب الخواصّ والعوامّ في العبادة والزهد والتقىٰ والنقاء.

٥ـ إنّه يعظ الناس وينصحهم للتخلّي عن قيود محبّة الدنيا الدنية الغدّارة

---

(١) روضات الجنّات ١/ ٣.

المتزلزلة.

٦ـ إظهار الإفاضات والنعم الكثيرة الإلهية نسبة إلىٰ الموادّ القابلة وكمال قدرته؛ إذ جعل حفنة من التراب أهلاً لهذه الكمالات ولا بخل في المبدأ الفيّاض.

٧ـ إنّ هذا الكتاب الشريف كافي وافي شافي في باب التأليف والتصنيف والتدريس والتفهيم والتعلّم وتعلّم العلم.

٨ـ إنّه إذا حصلت المعرفة بالأسماء الكريمة للأفاضل الكُمّل الأعاظم تُحفظ أسماؤهم وتُذكر في صلاة الوتر وأوقات السحر ويُستغفر لهم. وقد ذكر حوالي مائتي اسم أو أكثر أو أقلّ، فيطلب المغفرة لهم وارتفاع مقامهم حتّىٰ تفيض علىٰ الداعي الأرواح العالية من الترقّيات الظاهرة والباطنة.

٩ـ إنّه يعرف من هذا الكتاب طريق تحصيل العلم.

١٠ـ إنّه قد يكون دماغ طالب العلم قد ضاج من كثرة المطالعة والتفكير، فيكون هذا الكتاب وسيلة ترفيه ومجدّداً للنشاط والاجتهاد والشوق نحو التحصيل.

١١ـ إنّه قد حقّقت الكثير من المسائل الصعبة والمسائل الخلافية أصولاً وفروعاً فتحصل المعرفة التامّة للشخص.

١٢ـ إنّ هذا الكتاب يرشد الطلّاب نحو تخليص النيّات من الرّياء وطلب الدنيا.

١٣ـ إنّ حكايات هذا الكتاب تزيّن مجالس ومحافل الأعاظم والعلماء الآخرين.

١٤ـ إنّه يستحكم الإيمان بحقّانية دين النبي وحقانية آله الأطهار أكثر من ذي قبل من خلال الكرامات المذكورة والآيات واضحة الدلالة التي حصلت لطبقة العلماء...»[1].

---

(١) قصص العلماء: ٤٧٩ .

ومن ذلك يتّضح أنّ الغايات التي هدف إليها علماء الإمامية من تأليف كتب التراجم، كانت غايات يمتزج فيها الدافع التاريخي، بمعنىٰ الكشف عن الحقائق التي كانت مجهولة ومغيّبة أمام الرأي العامّ، وبيان السيرة التاريخية لتاريخ العلوم من خلال إبراز إسهامات العلماء العلمية للمترجمين وبيان آرائهم العلمية التي قدّموها في كتبهم، والدافع الأخلاقي الذي يهدف إلىٰ تعميق الفضائل وترسيخ حالة الانشداد الروحي نحو النماذج الخيّرة من العلماء وأهل التقوىٰ والصلاح المترجمين.

كما هدفوا أيضاً إلىٰ التصدّي لدفع الشبهات ومواجهة كلّ الدعوات التبخيسية التي تحاول النيل من التشيّع وعلمائه ومجابهة المزاعم الخاطئة التي لا تعترف بوجود إسهامات علمية لأعلام هذه الطائفة في مختلف العلوم وفروع المعرفة البشرية.

خاتمة:

حاولنا في هذه الجولة السريعة تتبّع إسهامات الشيعة الإمامية في حقل التراجم عبر القرون، وتبيّن أنّ القرن الحادي عشر الهجري شهد البداية الفعلية القوية الذي تحقّق فيه الانطلاقة الناضجة لكتب التراجم في صبغتها المعجمية، وأوضحنا بأنّ هذه الانطلاقة لم تكن منفصلة عمّا سبقها من إسهامات تاريخية تحقّقت بفعل عناية المسلمين علىٰ اختلاف مذاهبهم برواية الحديث النبوي الشريف.

واجتهد الباحث في تقديم تفسير للخصوصية التي تمتّع بها القرن الحادي عشر الهجري بوصفه القرن الذي شهد فيه الإسهام الإمامي في حقل التراجم انطلاقته الكبرىٰ وانفكاكه عن علم الرجال من رواة الحديث.

ثمّ تعرّضنا لأنواع كتب التراجم الإمامية العامّة، وأردفنا الحديث باستعراض مختصر لأنواع التراجم الإمامية المقيّدة، وبيّنّا بالأمثلة شواهد لكلّ نوع من أنواع هذه الكتب.

ولم يكن البحث ليكتمل دون التوقّف في نهاية المطاف عند الدوافع التي حرّكت المؤلّفين في كتابة كتب التراجم مستعرضين أبرزها، وما من ريب في أنّ هذه الدوافع قد تكون مركّبة يمازج بعضها بعضاً.

وانتهينا إلىٰ إقرار حقيقة تاريخية ثابتة هي أنّ تراث الشيعة الإمامية بشكل عامّ وفي حقل التراجم بشكل خاصّ تعرّض إلىٰ ضروب من الاستهداف والتدمير الممنهج وعرضنا في تضاعيف البحث نماذج لذلك، والأمر الأكيد أنّ هذه المعاناة التاريخية التي حاقت بأتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام عزلت تراثهم الفكري وحدّت كثيراً من حركته بالحرّية والاندفاع الذي توفّر لغيرهم من أصحاب المذاهب الأخرىٰ.

المصادر

١ـ **الإجازة الكبيرة**: السيّد عبد الله الموسوي الجزائري التستري (ت ١١٧٣هـ)، تحقيق: محمّد السماميِ الحائري، مكتبة آية الله المرعشي، ط١، قم ١٤٠٩هـ.

٢ـ **أصول علم الرجال**: عبد الهادي الفضلي (ت ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م)، مؤسّسة أمّ القرىٰ للتحقيق والنشر، ط٢، ١٤١٦هـ.

٣ـ **أعيان الشيعة**: السيّد محسن الأمين (ت ١٣٧١هـ/ ١٩٥٢م) تحقيق: وتخريج حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات، ط ٥، بيروت ١٩٩٨م.

٤ـ **أمل الآمل**: الحرّ العاملي، الشيخ محمّد بن الحسن (ت ١١٠٤هـ/ ١٦٩٣م)، مؤسّسة دار الوفاء، ط ٢، بيروت ١٩٨٣.

٥ـ **أنوار البدرين**: الشيخ علي بن حسن البلادي (ت ١٣٤٠هـ/ ١٩٢٢ م)، تحقيق: عبد الكريم محمّد علي البلادي، مؤسّسة الهداية، ط١، بيروت ١٤٢٤هـ.

٦ـ **تاريخ آداب اللغة العربية**: جرجي زيدان (ت ١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م)، دار الهلال، د.ت، القاهرة.

٧ـ **تراجم أعلام النساء**: الشيخ محمّد حسين الأعلمي الحائري (ت ١٣٩١هـ/ ١٩٧١م)، مؤسّسة الأعلمي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

٨ـ **التراجم والسير**: محمّد عبد الغني حسن، دار المعارف، ط٣، القاهرة ١٩٨٠.

٩ـ **الدرّ المنثور من المأثور وغير المأثور**: الشيخ علي بن محمّد الحسن بن زيد الدين العاملي (ت ١١٠٣هـ)، تحقيق: منصور الإبراهيمي، المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلامية، ط١، طهران ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

١٠ـ**الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة**: الشيخ آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩هـ)، دار الأضواء،

بيروت، د. ت.

١١ـ **الرجال**: أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: جواد القيّومي الإصفهاني مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المقدّسة.

١٢ـ **الرجال**: أحمد بن علي النجاشي (ت ٤٥٠هـ)، مؤسّسة الأعلمي، ط١، بيروت ١٤٣١هـ/ ٢٠١٠م.

١٣ـ **روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات**: السيّد محمّد باقر الخوانساري (ت ١٣١٣هـ/ ١٨٩٥م)، دار إحياء التراث العربي، ط ١، بيروت ٢٠١٠.

١٤ـ **رياض العلماء وحياض الفضلاء**: الشيخ عبد الله الإصفهاني الأفندي (ت ١١٣٠هـ/ ١٧١٨م)، تحقيق: أحمد الحسيني، مؤسّسة التّاريخ العربي، ط١، بيروت ٢٠١٠م.

١٥ـ **سلافة العصر في محاسن أهل العصر**: السيّد علي بن أحمد بن معصوم المدني (ت ١١٢٠هـ)، تحقيق: محمود خلف البادي، دار كنعان، ط١، دمشق ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٩م.

١٦ـ **شهداء الفضيلة**: الشيخ عبد الحسين الأميني النجفي (ت ١٣٩٠هـ)، مطبعة الغري بالنجف ١٣٥٥هـ/ ١٩٣٦م، وطبعة مؤسّسة التاريخ العربي، ط١، بيروت.

١٧ـ **ضيافة الإخوان وهدية الخلّان**: رضيّ الدين محمّد بن الحسن القزويني (ت ١٣٩٦هـ)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، مجمع الذخائر الإسلامية، ط١، قم ١٣٩٧هـ.

١٨ـ **طبقات أعلام الشيعة**: آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩هـ/ ١٩٧٠م)، دار إحياء التراث العربي، بيروت ٢٠٠٩. (٢٦ جزءاً).

١٩ـ **الطليعة من شعراء الشيعة**: الشيخ محمّد السماوي (ت ١٣٧٠هـ/ ١٩٥٠م)، تحقيق: كامل سلمان الجبوري، دار المؤرّخ العربي، ط ١، بيروت ٢٠٠١.

٢٠ـ **العبقات العنبرية في الطبقات الجعفرية**: الشيخ محمّد حسين آل كاشف الغطاء (ت ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م)، تحقيق: جودت القزويني، ط١، بيروت ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.

٢١ـ **فهرست آل بابويه وعلماء البحرين**: سليمان بن عبد الله الماحوزي (ت

١١٢١هـ/ ١٧٠٩م)، تحقيق: السيّد أحمد الحسيني، مكتبة المرعشي النجفي، قم ١٤٠٤هـ. و طبعة الشيخ فاضل الزاكي، ط١، ١٤٢١هـ.

٢٢ـ **الفهرست**: أبو الفرج محمّد بن أبي يعقوب إسحاق النديم (ت ٣٨٠هـ)، تحقيق: يوسف علي طويل، دار الكتب العلمية، ط٣، بيروت ٢٠١٠م.

٢٣ـ **الفهرست**: أبو جعفر محمّد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: محمّد صادق بحر العلوم، مؤسّسة الأعلمي، بيروت ٢٠١٥م.

٢٤ـ **قصص العلماء**: محمّد بن سليمان التنكابني (ت قبل ١٣٠٤هـ)، ترجمة الشيخ مالك وهبي، دار المحجّة البيضاء، ط١، بيروت ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

٢٥ـ **الكتاب في العالم الإسلامي**: جورج عطية، ترجمة عبد الستار الحلوجي، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ـ سلسلة عالم المعرفة، الكويت ٢٠٠٣.

٢٦ـ **كتب التراجم في التراث الإسلامي حتّىٰ القرن السادس الهجري ـ دراسة لتغطيتها وتنظيمها**: سميرة خليل، أطروحة ماجستير، جامعة القاهرة ١٩٨٧.

٢٧ـ **كتب التراجم في التراث العربي**: داليا عبد الستّار الحلوجي، مكتبة زهراء الشرق، ط١، القاهرة ٢٠٠٨.

٢٨ـ **كلّيات في علم الرجال**: جعفر السبحاني، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين، ط٤، قم ١٤٢١هـ.

٢٩ـ **لسان العرب**: أبو الفضل جمال الدين ابن منظور (ت ٧١١هـ)، دار صادر، مؤسّسة الكتب الثقافية، بيروت د. ت.

٣٠ـ **مجالس المؤمنين**: نور الله المرعشي التستري (ت ١٠١٩هـ)، تعريب وتحقيق: محمّد شعاع فاخر، انتشارات المكتبة الحيدرية، ط١، قم ١٤٣٣هـ.

٣١ـ **مصفّىٰ المقال في مصنّفي علم الرجال**: آقا بزرك الطهراني (ت ١٣٨٩هـ)، تحقيق: أحمد منزوي، دار العلوم، ط٢، بيروت ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٣٢ـ **معارف الرجال في تراجم العلماء والأدباء**: محمّد حرز الدّين النّجفي (ت ١٣٦٥هـ/ ١٩٤٦م)، تعليق محمّد حسين حرز الدّين، ط١، قم، مكتبة المرعشي النجفي، ١٤٠٥هـ.

٣٣ـ **معالم العلماء**: ابن شهر آشوب (ت ٥٨٨هـ)، تحقيق: السيّد محمّد صادق الصدر، منشورات المطبعة الحيدرية.

٣٤ـ **معجم الأدباء**: أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٩٩م.

٣٥ـ **معجم مؤرّخي الشيعة**: صائب عبد الحميد، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ط١، قم ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.

٣٦ـ **مقاتل الطالبيّين**: أبو الفرج الإصفهاني (ت ٣٥٦هـ)، تحقيق: أحمد صقر، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، ط٣، بيروت ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٣٧ـ **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم**: عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ): تحقيق: محمّد ومصطفىٰ عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط٣، بيروت ٢٠١٢م.

٣٨ـ **الموجز في مراجع التراجم والبلدان**: محمود الطناحي (ت ١٩٩٩م)، مكتبة الخانجي، ط ١، القاهرة ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.

٣٩ـ **موسوعة طبقات الفقهاء**: اللجنة العلمية في مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، إشراف الشيخ جعفر السبحاني، ط١، قم ١٤١٨هـ.

٤٠ـ **النثر الفنّي في الأدب الفارسي المعاصر**: حسن كمشاد، ترجمة د. إبراهيم دسوقي شتا، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة١٩٩٢.

٤١ـ **النساء في التراجم الإسلامية**: رودد، روث، ترجمة د. عبد الله العسكر، دار جداول، ط١، بيروت ٢٠١٣.

٤٢ـ **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**: ابن خلّكان، أحمد بن محمّد (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: الدكتور إحسان عبّاس، دار صادر ط٥، بيروت ٢٠٠٩.

الاستدلال بالأدلّة النقلية
عند الفاضل الهندي (ت ١١٣٧هـ)

د.محمّد نوري الموسوي
الباحثة: ضحىٰ رحيم عفي

بسم الله الرحمن الرحيم

الخلاصة:

سعينا في البحث إلىٰ الكشف عن أبرز دليل من أدلّة الصناعة النحوية وأشهرها وأهمّها عند النحويّين في الاعتماد عليه في جمع اللغة وإرساء القواعد والأحكام، ألا وهو السماع وروافده: القرآن الكريم وقراءاته، والحديث الشريف، وكلام العرب منظومه ومنثوره، في فكر أحد علماء أواخر الدولة الصفوية في إيران، أفاضل عصره وأعجوبة دهره، وهو الفاضل الإصفهاني المشهور بالفاضل الهندي (ت ١١٣٧ هـ).

إذ خُصّص هذا البحث لإظهار كيفية إفادته من هذا الدليل، واعتماده عليه في مصنّفاته الأربعة: (**شرح العوامل في النحو، موضح أسرار النحو، الرسالة التهليلية، واللالئ العبقرية في شرح العينية الحميرية**)، بدأنا البحث بمقدّمة عرضنا فيها بعض أحوال الفاضل الهندي، ثمّ أوضحنا ما المقصود بالسماع، وبعدها عرّفنا كلّ رافد من روافده؛ موضّحين موقف الفاضل الهندي من هذه الروافد مع

الأمثلة، وقد خلُص البحث إلىٰ جملة من النتائج أوجِزت في نهاية البحث.

المقدّمة:

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام علىٰ خير خلقه أجمعين سيّد المرسلين النبي الأميّ محمّد الأمين وعلىٰ آله الطيّبين الطاهرين، وبعد...

لقد اعتمد النحويّون في إصدار أحكامهم النحوية علىٰ أصول ثابتة وأدلّة قويمة، استندوا عليها في إثبات آرائهم وإرساء قواعدهم وأحكامهم، وكان السماع وروافده أحد أبرز هذه الأدلّة وأشهرها وأكثرها اعتماداً عند النحويين علىٰ الأغلب، فسعينا في هذا البحث إلىٰ كشف موقف الفاضل الهندي من السماع وروافده، ولقلّة الدراسات حول الفاضل الهندي إبتدءنا بعرض شطر من أحواله هنا: الفاضل الهندي، هو أبو الفضل بهاء الدين محمّد بن الحسن الإصفهاني المشهور بالفاضل الهندي، المولود سنة (١٠٦٢هـ)، من علماء الشيعة الإمامية، أحد أبرز فقهاء عصره وأعجوبة دهره[١]، وقد برع في مختلف العلوم العقلية والنقلية، فكان من جملة العلماء القلائل الذين حباهم الله بالعلم والمعرفة والذكاء، فنالوا الاجتهاد وشرعوا بالتأليف والتحقيق قبل سنّ البلوغ، وممّا يؤكّد ذلك تصريحه في كتابه **كشف اللثام** قائلاً: «وقد فرغت من تحصيل العلوم معقولها ومنقولها، ولم أكمل ثلاث عشرة سنة»[٢].

فصنّف في سائر العلوم الإسلامية؛ كالتفسير والفقة والأصول فضلاً عن

---

(١) روضات الجنّات٧/ ١١١؛ خاتمة مستدرك الوسائل٢/ ١٤٤؛ الفوائد الرضوية ٢/ ٧٥٨.

(٢) كشف اللثام عن قواعد الأحكام ١/ ١١٢.

الأدب والنحو والصرف والبيان والمعاني، إضافة إلىٰ الفلسفة والعرفان والكلام، فبلغت مجمل تصانيفه علىٰ ما نقلت مصادر ترجمته ثمانين مصنّفاً[١]، فمن مصنّفاته: **كشف اللثام عن قواعد الأحكام**، وهذا من أشهر مصنّفاته، فهو كتاب موسوعي فقهي وقد عُرِف به؛ إذ يسمّىٰ بـ: (كاشف اللثام)، و**الكوكب الدريّ**، و**المناهج السوية في شرح الروضة البهية**، و**خلاصة المنطق**، و**إخوان الصفا في تلخيص الشفا**، و**اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية**، و**شرح العوامل المائة**، و**قراح الاقتراح**، و**موضح أسرار النحو** وغيرها، توفّي في الخامس والعشرين من شهر رمضان سنة (١١٣٧هـ) ودُفِنَ بمقبرة تخت فولاذ في إصفهان[٢].

وفي هذا البحث الموسوم بـ: (الاستدلال بالأدلّة النقلية عند الفاضل الهندي)، قمنا بتسليط الضوء علىٰ الكيفية التي اتّبعها في الاحتجاج بكلّ دليل نقلي من الأدلّة، وبيان موقفه منها في مصنّفاته موضّحين ذلك بالأمثلة، والأدلّة وهي: القرآن الكريم وقراءاته، والحديث الشريف، وقد تطرّقنا في هذا الموضع إلىٰ خلاف العلماء في الاحتجاج به، وكلام العرب منظومه ومنثوره، وتطرّقنا في هذا الموضع أيضاً إلىٰ خلاف العلماء في تحديد اللغة الفصحىٰ، وأنهينا البحث بخاتمة مع ذكر المصادر.

وما توفيقي إلّا بالله عليه توكّلت وإليه أنيب.

التعريف بالسماع:

يُعدّ السماع الأصل الأوّل وأهمّ دليل اعتمد عليه النحويّون في دراسة اللغة

---

(١) ينظر: خاتمة مستدرك الوسائل: ٢/ ١٤٦؛ الكنى والألقاب ٣/ ١١.

(٢) ينظر: فهرس التراث: ٥٢٨؛ موسوعة طبقات الفقهاء ١٢/ ٢٧٣.

وجمعها. وأطلق عليه الأنباري مصطلح (النقل) وعرّفه بقوله: «الكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح، الخارج عن حدّ القلّة إلىٰ حدّ الكثرة»[١].

فجعل الأنباري مصطلح النقل مرادفاً لمصطلح السماع، لكن ليس أيَّ نقل، إنّما اشترط في تعريفه الكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح، فكأنّه أشار إلىٰ ما وضعه النحويّون من شروط قبول السماع أو روافده، وعرّفه السيوطي بأنّه: «ما ثبت في كلام مَن يوثَق بفصاحته، فشمل كلام الله تعالىٰ، وكلام نبيّه صلّىٰ الله عليه وآله، وكلام العرب قبل بعثته، وفي زمنه وبعده إلىٰ أن فسدت الألسنة بكثرة المولّدين، نظماً ونثراً، عن مسلم أو كافر»[٢]، فقد عدّد السيوطي في تعريفه روافد السماع مرتّبةً بحسب منزلتها ومكانتها وأهمّيتها ابتداءً من القرآن الكريم، ثمّ الحديث الشريف، ثمّ كلام العرب شعراً ونثراً، ثمّ أوضح المعيار الزماني الصحيح للأخذ بهذه الروافد.

فهذه التعريفات أوضحت آراء العلماء القدماء في السماع أمّا المحدَثون فمن تعريفاتهم إنّه: «الكلام الذي اتُّفِق علىٰ فصاحته ككلام الله تعالىٰ ونبيّه صلّىٰ الله عليه وآله وسلّم... والعرب المأخوذ عنهم الموثوق بعربيّتهم، وهم قيس، وتميم، وأسد، ثمّ هذيل، وبعض الطائيّين»[٣]، فهذا التعريف يشابه تعريف السيوطي في أنّه عدّد روافد السماع بحسب منزلتها ومكانتها، إلّا أنّه أوضح المعيار المكاني للأخذ بلغة العرب، فعدّد القبائل التي يصحّ الأخذ عنها. وقد اختلفت آراء علماء العربية (قدامىٰ ومحدَثين) في نظرتهم إلىٰ العربية المشتركة ولهجاتها، وسنذكر ذلك في موضعه عن كلام العرب.

---

(١) لمع الأدلّة: ٨١.

(٢) الأقتراح في أصول النحو: ٦٧.

(٣) ارتقاء السياة في أصول النحو: ٤٧.

وقيل في تعريف السماع أيضاً بأنّه: «الأخذ المباشر للمادّة اللغوية من الناطقين بها»[١]، وبهذه الحدود يكون السماع مجموعة من الأعمال تبدأ بالتأمّلات وتنتهي بالكشف عن القواعد، ويتمّ بين البدء والانتهاء التصنيف والتقسيم والاستقراء[٢].

وهناك خلاف بين النحويّين في حدود السماع وضوابطه، فالمدرسة البصرية كانت شديدة «في تطبيق القياس علىٰ المسموع من كلام العرب، في سبيل وضع قواعد كلّية تنظيمية بعد أن جعلت السماع الكثير أساساً لما وضعته من قواعد»[٣].

أمّا المدرسة الكوفية، فقد كانت أكثر سلاسة وتساهلاً فيما وصل إليها من المسموع، فما رُفِض عند غيرها كان مقبولاً عندها، فأخذت بالنوادر والشواذّ من المسموعات، وجعلت لكلّ نادر وشاذّ قاعدة بعينها[٤]، فبذلك اشتُهر عن الكوفيّين بأنّهم أوسع رواية في حين أنّ البصريّين أدقّ قياساً.

يقسّم السماع علىٰ ثلاثة روافد:

١ـ القرآن الكريم وقراءاته.

٢ـ الحديث النبوي الشريف، وفيه خلاف بين النحويّين وسيتمّ توضيحه في موضعه.

٣ـ كلام العرب منظومه ومنثوره.

فهذه هي الروافد التي اعتمد عليها النحويّون في الاستشهاد لإثبات الأحكام وإرساء القواعد النحويّة، وتبعهم الفاضل الهندي في ذلك، وسأوضح

---

(١) أصول التفكير النحوي: ٣٣.

(٢) ينظر: أصول النحو العربي: ١٦.

(٣) ينظر: في أصول اللغة والنحو: ١٢١.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ١٢٢.

موقفه من كلّ رافد مشفوعاً بالأمثلة مرتّبةً لها حسب أسبقية تأليف كتبه وهي: **شرح العوامل في النحو، الرسالة التهليلية، موضح أسرار النحو، اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية.**

١ـ القرآن الكريم وقراءاته:

أـ القرآن الكريم:

لا شكّ في أنّ القرآن الكريم أفصح نصّ عرفته العربية وأبلغه، فهو المعجز في حروفه وألفاظه، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فقد تكفّل الله بحفظه بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [سورة الحجر: ٩]، كان هو الراجح الأوّل للاستدلال به من غيره، ولا خلاف بين النحويّين في الاستشهاد به، بل هو الدعامة التي ترتكز عليها أصول الاستشهاد الأخرى[١].

فلأهمّية القرآن الكريم ومنزلته: «لم يتوفّر لنصّ ما توفّر للقرآن الكريم من تواتر رواياته وعناية العلماء بضبطها وتحريرها متناً وسنداً»[٢].

وقد سار الفاضل الهندي علىٰ منهج معظم النحويّين الذين جعلوا القرآن الكريم هو الشاهد الأوّل والأرجح، بخلاف بعضهم الذين جعلوا الشاهد الشعري هو الشاهد الأوّل، فأولوه عناية فائقة، واهتمّوا به اهتماماً كبيراً، فقد نُقِل عن ابن نباتة (ت ٧٦٨ هـ) قوله: «من فضل النظم أنّ الشواهد لا توجد إلّا فيه، والحُجج لا تُؤخذ إلّا منه، أعني أنّ العلماء والحكماء والفقهاء والنحويّين واللغويّين يقولون: قال الشاعر، وهذا كثير في الشعر، والشعر قد أتىٰ به فعلىٰ هذا

(١) ينظر: القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية: ٣٢٩.
(٢) في أصول النحو: ٢٨.

الشاعر هو صاحب الحُجّة والشعر هو الحُجّة»[١].

موقف الفاضل الهندي من الاحتجاج بالقرآن الكريم:

اعتمد الفاضل الهندي علىٰ القرآن الكريم، وأكثر من الاستشهاد به في معظم الموضوعات النحوية والمسائل التي بحثها، فاتّخذ من القرآن الكريم سنداً يقوّيها ويعضدها، فقد بلغ مجموع ما استشهد به من آيات في مصنّفاته النحوية الخاصّة بالدراسة ثمانٍ وسبعين وأربعمائة آية تقريباً، وثّق بها المسائل النحوية واللغوية وغيرها، وأكبر نسبة وردت من شواهده في كتاب **اللآلئ العبقرية**، ثمّ يليه كتاب **موضح أسرار النحو**، وبعدها كتاب **شرح العوامل في النحو**، ثمّ **الرسالة التهليلية**، ووردت أصغر نسبة في هذه الرسالة؛ لصغرها وإيجازها؛ ولأنّها أُلِّفت علىٰ سمت علم الفقه والعقائد أكثر من كونها لغوية.

سأذكر الأمثلة والشواهد التي توضح استدلاله بالقرآن الكريم، فممّا يلاحظ علىٰ شواهده القرآنية ما يأتي:

يكتفي بذكر الجزء الذي يوجد فيه الشاهد النحوي، أي: إنّه لا يكمل الآية، فمن ذلك في موضوع أفعال المدح والذمّ في توضيحيه شروط فاعل (نِعم، بِئس) يكون مميّزاً بـ: (ما) نحو قوله تعالىٰ: ﴿**فَنِعِمَّا هِيَ**﴾ [سوره البقرة: من الآية ٢٧١] فـ: (ما) هنا نكرة بمعنىٰ شيء[٢].

ومن أمثلة ذلك، في موضوع الممنوع من الصرف؛ إذ ذكر أنّه يصرف أحياناً علىٰ الرغم من أنّه ممنوع؛ لأسباب مختلفة ومنها، ما ورد في الآية المباركة من قوله

---

(١) الإمتاع والمؤانسة ٢/ ٢٥٢.

(٢) ينظر: شرح العوامل في النحو: ١٤٩.

تعالىٰ: ﴿سَلَٰسِلَاْ وَأَغۡلَٰلاً﴾ [سورة الإنسان: من الآية ٤]، وقد نوّن (سلاسلاً) مع أنّه غير منصرف لمناسبة (أغلالاً)؛ لأنّه منصرف[١]، وقد وردت فيه قراءة (سلاسلَ) بلا تنوين قال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ سَلَٰسِلَا۠ وَأَغۡلَٰلاً وَسَعِيرًا﴾، وهذه قراءة أبي عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ)، وحمزة الزيّات (ت ١٥٦هـ) وحجّتهم في هذه القراءة أنّ (سلاسل) لا ينصرف؛ لأنّه علىٰ صيغة منتهىٰ الجموع، فثقُل فمنع من الصرف، والصحيح أنّها تُقرأ بالتنوين مناسبةً مع كلمة (أغلالاً)؛ ولورودها هكذا في مصاحف أهل المدينة وأهل الكوفة[٢].

وأورد معنىٰ التقسيم في (أو) في قوله تعالىٰ: ﴿إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرًا﴾ [سورة النساء: من الآية ١٣٥] وقوله تعالىٰ: ﴿وَقَالُواْ لَن يَدۡخُلَ ٱلۡجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوۡ نَصَٰرَىٰ﴾ [سورة البقرة: من الآية ١١١][٣].

ويبدو أنّ الفاضل الهندي كان يفعل ذلك اختصاراً فيكتفي بذكر محلّ الشاهد؛ ليتجنّب الإطالة في مؤلّفاته، أو إنّ كثيراً من النحويّين الذين سبقوه كانوا يفعلون هكذا وهو سائر علىٰ طريقتهم.

وكما أنّه استشهد بالجزء من الآية المباركة أورد في مواضع آيات كاملة منها: في حديثه عن مواضع استمرار كسرة همزة (إنّ) بعد القسم، نحو قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلۡعَصۡرِ * إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ﴾[سورة العصر: ١ـ٢] ومن المواضع التي ذكرها أيضاً بعد الأمر كقوله تعالىٰ: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ﴾ [سورة الدخان: ٤٩][٤]، ومن

---

(١) ينظر: موضح أسرار النحو: ٤٤٣.
(٢) ينظر: إعراب القرآن ٥/ ٦٣.
(٣) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٩٣.
(٤) ينظر: شرح العوامل في النحو: ٤٨ـ٤٩.

الأمثلة أيضاً في قوله تعالىٰ: ﴿إِيَّاكَ نَعبُدُ وَإِيَّاكَ نَستَعِينُ﴾ [سورة الفاتحة: ٥] شاهداً علىٰ تقديم المفعول به علىٰ الفعل[١]، وأورد في موضع آخر قوله تعالىٰ: ﴿مَآ أَنزَلنَا عَلَيكَ ٱلقُرءَانَ لِتَشقَىٰٓ إِلَّا تَذكِرَةً لِّمَن يَخشَىٰ﴾ [طه: ٢ـ٣] شاهداً علىٰ (إلّا) تكون بمعنىٰ (بل)[٢].

إنّه يستشهد للمسائل النحوية واللغوية: أمّا النحوية فما أورده في الحروف المشبّهة بالفعل أنّها تلحق بـ: (إنّ) المكسورة و(أنّ) المفتوحة (ما) الكافّة فتُلغَيان عن العمل، وحينئذٍ تدخلان علىٰ الجملتين كقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [سورة المائدة: من الآية ٥٥] وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَعمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ [سورة التوبة: من الآية ١٨][٣]، فدخلت في الآية الأولىٰ علىٰ الجملة الاسمية وفي الآية الثانية علىٰ الجملة الفعلية، ومن الأمثلة أيضاً، في باب المفعول المطلق: «فإن قلتَ: هل يجوز أن يقال: (قعدتُ جلوساً) و(أقعدتُ قعوداً)؟ قلتُ: نعم، كيف لا، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿أَمهِلهُم رُوَيدَا﴾ [سورة الطارق: من الآية ١٧] وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنا﴾ [سورة آل عمران: ٣٧]»[٤]. وذكر في موضع آخر (لو) بأنّها قد تكون للتمنّي نحو: «لو يأتيني فيحدّثني، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فَلَو أَنَّ لَنَا كَرَّةً﴾ [سورة الشعراء: من الآية ١٠٢] ولذا نصب جوابها»[٥].

أمّا المسائل اللغوية التي أوردها الفاضل الهندي ووثّقها بالقرآن الكريم فأمثلتها كثيرة، والمُلاحظ فيها أنّه كان يورد أكثر من معنىٰ للمفردة الواحدة فمن أمثلة ذلك ما

---

(١) ينظر: موضح أسرار النحو: ٣٠٧.
(٢) ينظر اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ١٦٠.
(٣) ينظر: شرح العوامل في النحو: ٤٣ـ٤٦.
(٤) موضح أسرار النحو:.٣٠١
(٥) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٢٧.

ذكره من معانٍ لكلمة (المولىٰ) فأورد لها خمسة وعشرين معنىٰ نذكر منها: «المولىٰ: له معانٍ منها الأولىٰ، وهو أصل المعاني وعمادها، وجعله بمعناه أبو عبيدة[١]، في قوله تعالىٰ: ﴿فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ﴾ [سورة الحديد: ١٥]»[٢]. ومن المعاني التي ذكرها لهذه المفردة أنّها تكون بمعنىٰ (ابن العمّ)، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي﴾ [سورة مريم: من الآية ٥]، وممّا ذكره من معانٍ لهذه المفردة أيضاً (الناصر) كما في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة التحريم: ٤][٣]، ومن الأمثلة علىٰ ذلك أيضاً كلمة (الهلاك) إذ أورد لها ثلاثة معانٍ، قال: «الهلاك: علىٰ ثلاثة أوجه: الموت ومنه قوله تعالىٰ: ﴿إن امرؤٌا هَلَكَ﴾ [سورة النساء: من الآية ١٧٠]، وقوله تعالىٰ: ﴿وما يُهلكنا إلاَّ الدَّهر﴾ [سورة الجاثية: من الآية ٢٤]، وافتقاد الشيء بالفساد ومنه، قوله تعالىٰ: ﴿ويُهْلِكُ الحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لا يُحِبُّ الفَساد﴾ [سورة البقرة: من الآية ٢٠٥]، وكون الشيء باطلاً في نفسه، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿كُلُّ شَيءٍ هالِكٌ إلاّ وَجْهَهُ﴾ [سورة القصص: من الآية ٨٨]، وربّما يقال: علىٰ الخوف والفقر والعذاب، وهو المراد هنا، ويحتمل أن يراد الخوف»[٤].

وأورد في موضع آخر معنىٰ مفردة (اللّهو) إذ قال: «اللّهو ما يشغل الإنسان عمّا يعنيه ويهمّه، ويعبّر عن كلّ ما به من استمتاع باللّهو، كما قال تعالىٰ: ﴿لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا﴾ [سورة الأنبياء: من الآية ١٧]»[٥].

---

(١) ينظر: مجاز القرآن ٢/ ٢٥٤.
(٢) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٣٢٣.
(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٣٢٤.
(٤) المصدر نفسه: ٤٩٤.
(٥) المصدر نفسه: ١٨٧.

تعدّد الشواهد القرآنية للمسألة الواحدة، فهو يستشهد بشاهدين أو أكثر، في الموضع الواحد ومن ذلك: ما أورده في موضوع أسماء الأعداد، فذكر أنّها: «أسماء تنصب النكرات علىٰ التمييز وهي أربعة أسماء وأوّل هذه الأسماء: عشرة، إذا رُكّبت مع واحد واثنين، إلىٰ تسعة وتسعين»[١]، نحو قوله تعالىٰ: ﴿**رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا**﴾ [سورة يوسف: من الآية ٤] وقوله تعالىٰ: ﴿**لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً**﴾ [سورة ص: من الآية ٢٣] ومن الأمثلة كذلك، في حديثه عن مواضع حذف عامل المفعول المطلق، ففي الموضع الأوّل ذكر: «ما أضيف المفعول المطلق إلىٰ فاعله أو مفعوله أو كليهما»[٢]، ثمّ فصّل القول فيه بذكر بعض الأمثلة ومنها استشهد بقوله عزّ وجلّ: ﴿**صِبْغَةَ اللّه**﴾ [سورة البقرة: من الآية ١٣٨] وقوله تعالىٰ: ﴿**كِتَابَ اللّه**﴾ [سورة البقرة: من الآية ١٠١] ، وأورد أكثر من شاهد كذلك في حديثه عن (الفاء) بأنّ لها وجوهاً منها السببية، وهو كثير في عطف الجملة أو الصفة[٣]، نحو قوله تعالىٰ: ﴿**فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ**﴾ [سورة القصص: ١٥] وقوله تعالىٰ: ﴿**فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ**﴾ [سورة البقرة: من الآية ٣٧] وقوله تعالىٰ: ﴿**لَآكِلُونَ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَقُّومٍ * فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُون**﴾ [سورة الواقعة: ٥٢ـ٥٣] ويبدو أنّه كان يورد أكثر من شاهد للقضية الواحدة لتعضيد القاعدة النحوية وإكسابها الحكم القطعي.

إنّه يجعل الآية القرآنية حجّة للتدليل علىٰ رأيه في معارضة الآخرين، فمن ذلك، ما أورده في اسم الفاعل وشروطه، فذكر من شروطه أن يكون دالّاً علىٰ

---

(١) شرح العوامل في النحو: ٩٧.

(٢) موضح أسرار النحو: ٣٠٢ـ٣٠٣.

(٣) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ١٩٠ـ١٩١.

معنىٰ الحال أو الاستقبال، نحو: (زيد ذاهب أخوه الآن أو غداً) وذكر أنّه لا يجوز أن يقال (أمس)، وهو في كلامه هذا أيّد رأي الجمهور[١]، خلافاً للكسائي فإنّه جائز العمل عنده، واكتفىٰ في إلحاقه بالفعل الماضي لكونه موافقاً له بالمعنىٰ فأجاب الفاضل علىٰ كلامه هذا: «بلىٰ يجب أن يضاف إذا كان بمعنىٰ الماضي، نحو (غلامُ زيد ضاربُ عمر أمس) إلّا إذا أريد به حكاية حال ماضية»[٢]، كقوله تعالىٰ: ﴿وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ﴾ [سورة الكهف: ١٨].

فإنّ (باسط) عمل في (ذراعيه) ولم يضَف علىٰ إرادة حكاية الحال الماضية، والمقصود بحكاية الحال الماضية: «إعادة حالة سبقت وحادثة وقعت، وترديد قصّتها وقت الكلام، وكأنّها أوّل مرّة ساعة النطق بها، مع أنّها قد حصلت من قبل وانتهىٰ أمرها قبل ترديدها»[٣]، ودليل الحكاية فيها أمران[٤]:

١ـ إنّ الجملة حالية والواو واو الحال في قوله تعالىٰ: ﴿وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ﴾.

في قوله تعالىٰ: ﴿وَنُقَلِّبُهُمْ﴾ فأتىٰ بالمضارع الدالّ علىٰ الحال أو الاستقبال.

وأُنبّه أنّ الكسائي قد احتجّ بالآية السابقة نفسها لإثبات رأيه في إعمال اسم الفاعل مطلقاً لأنّه قد أخذ بظاهر الآية من دون تأويل[٥]، فبهذا يكون الفاضل الهندي قد عارض رأي الكسائي أحد علماء المذهب الكوفي، وأيّد رأي جمهور المذهب البصري،

---

(١) ينظر: الإيضاح العضدي: ١٤٢؛ المفصل في صنعة الإعراب: ٢٨٩؛ توضيح المقاصد والمسالك ٢/ ٨٤٩.

(٢) شرح العوامل في النحو: ١٧٧ـ١٧٨.

(٣) النحو الوافي ٤/ ٣٤١.

(٤) إيضاح المسائل من شرح العوامل: ١٧٧.

(٥) ينظر: شرح المفصل ٤/ ١٠٠؛ شرح الكافية الشافية ٢/ ١٠٤٣.

ومن أمثلة معارضاته لآراء العلماء في موضوع المفعول المطلق في حديثه عن الخلاف في: هل يجوز أن يكون المفعول له معرفة أم لا؟ فأبو عمر الجرمي (ت ٢٢٥هـ)[١] ذهب إلىٰ أنّه لا يجوز أمّا الفاضل الهندي جوّزه مستدلّاً فيه بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [سورة البقرة: من الآية ٢٦٥] فـ: (ابتغاء مرضات الله) مفعول له[٢].

ومعارضة الفاضل لرأي الجرمي وردّه كان متابعاً فيه لجمهور النحويّين في ذلك؛ إذ إنّهم أيضاً جوّزوا مجيء المفعول له معرفة خلافاً للجرمي[٣].

وفي إعرابه لكلمة التوحيد عارض الرأي القائل أنّ معنىٰ (لا إله) (انتفىٰ الإله) إذ قال: «وما قيل: من أنّه إذا كان المعنىٰ: انتفىٰ الإله... فلا بدّ من أن يكون بمعنىٰ (غير)، وإلّا لكان المعنىٰ أنّ هذا الجنس... منتفٍ، فلا ينفي وجوده في ضمن أفراد هو داخل فيها، فلا يفيد التوحيد، فهو وهمٌ، منشؤه الخلط بين ما قيل من قوله تعالىٰ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا﴾ [سورة الانبياء: ٢٢] وبين هذا الكلام، والفرق بينهما غير قليل، إذ لا ريبة في أنّ الاستثناء بعد الحكم، أو داخل في الحكم لا قبله»[٤].

رأىٰ الفاضل الهندي أنّه يجب أن نقدّر (إلّا) بالرفع صفة بمعنىٰ غير، لأنّها إنْ لم تكن هكذا صار المعنىٰ خطأ غير المطلوب أو المراد، وقد ذكر هذا التقدير العلماء قبله، فيكون الفاضل قد تابعهم وأيّدهم في ذلك، فذكر الفرّاء في قوله تعالىٰ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللهُ لَفَسَدَتَا﴾ (إلّا) في هذا الموضع بمنزلة سوىٰ أو غير، قال: «كأنّك قلت:

---

(١) ينظر: همع الهوامع ٢/ ١٣٢.

(٢) ينظر: موضح أسرار النحو: ٣٣٥.

(٣) ينظر: الكتاب ١/ ٣٦٩ـ٣٧٠؛ شرح المفصل ١/ ٤٣٥.

(٤) الرسالة التهليلية: ٣٠٢.

لو كان فيهما آلهة سوىٰ أو غير الله لفسد أهلهما يعني أهل السماء والأرض»[١].

وفصّل أبو البقاء العكبري (ت ٦١٦ هـ) القول في الآية المباركة في قوله تعالىٰ: ﴿إِلّا اللهُ﴾: «الرّفع علىٰ أنّ (إلّا) صفة بمعنىٰ غير، ولا يجوز أن يكون بدلاً، لأنّ المعنىٰ يصير إلىٰ قولك: لو كان فيهما الله لفسدتا؛ ألا ترىٰ أنّك لو قلت: ما جاءني قومك إلّا زيد، علىٰ البدل لكان المعنىٰ: جاءني زيدٌ وحده وقيل يمتنع البدل، لأنّ ما قبلها إيجاب»[٢].

ومن هذه النماذج يتبيّن لنا بوضوح عناية الفاضل الهندي واهتمامه الشديد بالشواهد القرآنية واعتماده عليها في الاستشهاد، لتكون المصدر الأوّل في معظم القضايا والمسائل.

ب ـ القراءات القرآنية:

تعدّ القراءات القرآنية من أهمّ علوم القرآن، خصّها العلماء بعناية كبيرة وبذلوا فيها جهوداً كثيرة، روايةً وتعليقاً وتأليفاً، وأوردوا تعريفات متعدّدة فمن ذلك نذكر تعريف بدر الدين الزركشي قال: «هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف، أو كيفيّتها من تخفيف وتثقيل وغيرهما»[٣]، وعرّفها ابن الجزريّ (ت ٨٣٣هـ) بأنّها: «علم بكيفيّة أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة»[٤].

فيتّضح من هذه التعريفات أنّ محور القراءات يدور حول اختلاف لفظ

---

(١) معاني القرآن، للفرّاء ٢/ ٢٠٠.

(٢) التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٩١٤.

(٣) البرهان في علوم القرآن ١/ ٣١٨.

(٤) منجد المقرئين ومرشد الطالبين: ٩.

الحروف وأداء الكلمات عند القرّاء في اللغة والإعراب والحذف والإثبات وغيرها. إذن فالقرآن الكريم يختلف عن القراءات، والقرآن هو كلام الله تعالىٰ المنزل علىٰ رسوله ﷺ المنزّه عن الخطأ واللحن البليغ بألفاظه المتعبّد بتلاوته وقد أوضح الزركشي الاختلاف بين القرآن والقراءات بقوله: «واعلم أنّ القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان، فالقرآن هو الوحي المنزل علىٰ محمّد صلىٰ الله عليه آله وسلّم، والقراءات هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتبة الحروف أو كيفيّتها»[١]. ووضع العلماء شروطاً وضوابط للقراءة الصحيحة؛ إذ اشترط ابن الجزري للقراءة الصحيحة أن تكون قد وافقت وجهاً من وجوه العربية ويشترط فيها صحّة السند، ووافقت رسم أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالاً، وإن انتقض شرط من هذه الشروط الثلاثة سمّيت القراءة ضعيفة أو شاذّة، سواء أكانت عن القرّاء السبعة أو عن غيرهم[٢].

وقد جرىٰ عرف العلماء في الاحتجاج بالقراءات بشكل كبير.

ورد عن السيوطي قوله: «أمّا القرآن فكلّ ما ورد أنّه قُرِئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء كان متواتراً، أم أحاداً، أم شاذّاً»[٣]، فالسيوطي أجاز الاحتجاج بكلّ ما قُرئ من القرآن الكريم. فلغة القرآن الكريم أفصح وأبلغ أساليب العربية علىٰ الإطلاق، فقد قال البغدادي (ت ١٠٩٣ هـ): «فكلامه عزّ اسمه أفصح كلام وأبلغه، يجوز الاستشهاد بمتواتره وشاذّه»[٤].

---

(١) البرهان في علوم القرآن ١/ ٣١٨.

(٢) ينظر: النشر في القراءات العشر ١/ ٩.

(٣) الاقتراح في أصول النحو: ٦٧.

(٤) خزانة الأدب ١/ ٩.

فعبد القادر البغدادي قد أشار في كلامه أيضاً إلىٰ جواز الاستشهاد بكلّ ما ورد عن القرآن الكريم سواء أكان متواتراً صحيح السند والرواية أم شاذّاً غير مطابق لشروط القراءة الصحيحة، وقد أوضح ابن جنّي (ت ٣٩٢ هـ) في كتابه **المحتسب** القراءة الشاذّة، وحرص علىٰ تبيان ما يحتجّ به منها قال في توضيحه لأضرب القراءات: «ضرباً اجتمع عليه أكثر قُرّاء الأمصار... وضرباً تعدّىٰ ذلك، فسمّاه أهل زماننا شاذّاً، أي: خارجاً عن قراءة القرّاء السبعة... إلّا أنّه مع خروجه عنها نازع بالثقة إلىٰ قرّائه، محفوف بالروايات من أمامه ووورائه... وربّما كان فيه ما تلطف صنعته وتعنف بغيره فصاحته...»[(١)]، فابن جنّي كان في كتابه هادفاً إلىٰ بيان أهمّية الشاذّ من القراءات دأباً علىٰ إبعاد كلّ ما يظنّ أنّه غضّ منها، أو وجّه اتّهاماً لها.

وقد تباين موقف نحاة المدرستين البصرة والكوفة من القراءات فمنهم من ردّ بعضها وقبل بعضاً، ومنهم من جعل القراءات كلّها حجّة[(٢)]، فالبصريّون أخضعوا القراءات لأصولهم وأقيستهم، فما وافق منها أصولهم ولو بالتأويل قبلوه، وما لم يوافق أصولهم رفضوا الاحتجاج به، ووصفوه بالشذوذ[(٣)]، في حين كان للكوفيّين موقف مغاير من القراءات، فقد قبلوها واحتجّوا بها، وثبّتوا علىٰ ما جاء منها كثيراً من أصولهم وأحكامهم، وهم إذا رجّحوا القراءات التي يُجمِع عليها القرّاء فلا يرفضون غيرها، ولا يغلطونها، لأنّها صواب عندهم أيضاً[(٤)].

---

(١) المحتسب ١/ ٣٢، مقدمة المؤلّف.

(٢) ينظر: أصول النحو العربي: ٣٥.

(٣) ينظر: مدرسة الكوفة النحوية ومنهجها في دراسة اللغة والنحو: ٣٣٧.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٣٤١.

موقف الفاضل الهندي من القراءات القرآنية:

اهتمّ الهندي بالقراءات واحتجّ بها في مؤلّفاته لإثبات الأحكام والقواعد، إذ بلغ مجموع عددها ثلاثاً وعشرين قراءة، وأكثر كتاب وجِدَت فيه القراءات **اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية**، وبعدها كتاب **موضح أسرار النحو**، ثمّ **شرح العوامل في النحو**، والذي يُلاحظ أنّ معظم القراءات التي ذكرها الفاضل الهندي كان ينسبها إلىٰ القرّاء، مثلاً يقول: كقراءة ابن محيصن (ت١٢٣هـ)، وقراءة أبي السّمال المتوفّىٰ في حدود (ت١٦٠هـ)، وقراءة نافع (ت١٦٩هـ)، وقراءة ابن ذكوان (ت٢٤٢هـ)... وغيرها[١]، وإليك بعض الأمثلة التي تُوضّح استدلاله بالقراءات:

أوّلاً: (لكنّ) ملغاة عن العمل:

قال: «قد تخفّف (لكنّ) فتلغىٰ عن العمل كأخواتها، ويجوز معها ذكر الواو كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَكِنِ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ [سورة البقرة: من الآية ١٠٢]، بتخفيف (لكنّ) ورفع الشياطين، فرقاً بينها وبين (لكن) الذي هو حرف عطف»[٢]، فالملاحظ أنّ الفاضل الهندي لم يصرّح بأنّها قراءة لكنّ قوله: بتخفيف (لكنّ) ورفع الشياطين إشارة إلىٰ أنّها قراءة، وقراءة تخفيف (لكنّ) هي قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي[٣].

ثانياً: ما أُضمِرَ عامله علىٰ شريطة التفسير:

قال الفاضل الهندي: «فإن قلتَ: إنّه يُختار النصب إذا كان الاسم قبل الأمر

---

(١) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٠١، ٢٩٣، ٢٦٠، ١٩٦.
(٢) شرح العوامل في النحو: ٥٤.
(٣) ينظر: حجّة القراءات ١/ ١٠٨.

أو النهي، فما تقول في قوله تعالىٰ: ﴿والسَّارِقُ والسَّارِقَةُ فاقْطَعُوا أيْدِيَهُمَا﴾ [سورة المائدة: من الآية ٣٨]، علىٰ أنّ القرّاء[١] أكثرهم علىٰ رفع (السّارق)»[٢]، وأجابَ الفاضل الهندي بأنّ ذلك ليس ممّا أضمر عامله؛ لأنّ اللام في (السّارق) لام الموصول، والفاء فاء الجزاء ولا يعمل ما بعدهما فيما قبلهما[٣]، ثمّ ذكر بأنّ هذا رأي المبرّد[٤]، والرأي الآخر أنّه في الآية الكريمة توجد جملتان، ولا يعمل جزء جملة في جزء جملة أخرىٰ، وتقديرها (السّارق والسّارقة حكمهما فيما يتلىٰ عليكم) وأوضح أنّ هذا رأي سيبويه[٥]، ولم يرجّح الفاضل الهندي بين المذهبين، قال: «لكلّ وجهٌ، لا يمكنني أن أرجّح أحدهما علىٰ الآخر... إلّا أن يقال: وجه سيبويه راجح من حيث إنّ حمل الإنشاء أفحش من التقدير، والله أعلم بالصواب»[٦].

ثالثاً: إعمال (إنْ) المخفّفة من الثقيلة وإهمالها:

ذكر الفاضل الهندي أنّ (إنْ) المكسورة المخفّفة من الثقيلة في أكثر الأوقات تكون عاملة[٧]، واستدلّ بقوله تعالىٰ: ﴿وإنْ كُلاًّ لمّا ليُوفِيَنَّهم﴾ [سورة هود: من الآية ١١]، بقراءة التخفيف، من غير الإشارة إلىٰ أنّها قراءة، وقراءة التخفيف هي قراءة ابن كثير (ت١٢٠هـ) ونافع وقد قرأ جعفر وابن عامر وحمزة الزيّات وحفص بن عاصم

(١) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/ ٤٣٥؛ البرهان في علوم القرآن ٣/ ١٣٩.
(٢) موضح أسرار النحو: ٣٢٩.
(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٣٣٠.
(٤) ينظر: الكامل في اللغة والأدب ٢/ ١٩٦.
(٥) ينظر: الكتاب: ١/ ١٤٤.
(٦) موضح أسرار النحو: ٣٣٠.
(٧) ينظر: المصدر نفسه: ٤٩٨.

بالتشديد[١]، وأشار الفاضل الهندي أيضاً إلىٰ (أنْ) المفتوحة المخفّفة من الثقيلة، فذكر أنّها تلغىٰ عن العمل وترفع الفعل بعدها، حملاً عن أختها (ما) المصدرية[٢]، واستدلّ علىٰ ذلك بقراءة ابن محيصن[٣] لقوله تعالىٰ: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣].

رابعاً: حركة ياء المتكلّم:

وممّا استدلّ به من القراءات حركة ياء المتكلّم، حيث ذكر أنّها تورد بالاستعمال ساكنة ومتحرّكة، فتكون واجبة التحريك إذا تجتمع مع ساكن، نحو (عصاي) وإذا لم تجتمع مع ساكن كان الإسكان أكثر؛ لكونها لا تفتقر إلىٰ الحركة؛ ولأنّها حرف علّة يثقل عليها التحريك[٤]، وذكر أنّها جاءت ساكنة مع كون ما قبلها ألفاً في قراءة نافع[٥] لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي﴾ [سورة الأنعام: ١٦٢] وعلّل الفاضل الهندي سبب إسكانها بقوله: «إمّا لإجراء الوصل مجرىٰ الوقف، أو لأنّ الألف لمّا كان أكثر مدّاً من أخويه قام مقام الحركة»[٦]، وذكر أنّ الفتح هي الحركة التي تأخذها الباء إذا تحرّكت، إلّا في لغة بني يربوع فإنّهم يكسرونها، وعليها قراءة حمزة والأعمش (ت١٤٨هـ) ويحيىٰ بن ثابت (ت١٠٣هـ): ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيّ﴾ [سورة ابراهيم: ٢٢] وحكىٰ هذه اللغة الفرّاء (ت٢٠٧هـ) وقطرب (ت٢٠٦هـ) وأبو عمرو بن العلاء[٧].

---

(١) ينظر: المبسوط في القراءات العشر ١/ ٢٤٢.
(٢) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٦٠.
(٣) ينظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٢٠٣.
(٤) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ١٩٦.
(٥) ينظر: إبراز المعاني من حرز الأماني ١/ ٣٠٠.
(٦) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ١٩٧.
(٧) ينظر: النشر في القراءات العشر ٢/ ٢٩٨ـ٢٩٩.

خامساً: أصل الفعل (قال):

وأورد الفاضل في أصل الفعل (قال) واشتقاقاته: «وفي حرف ابن مسعود[١]: ﴿ذَلِكَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ قَالَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ [سورة مريم: ٣٤]، وأصل (قال) قَوَل بفتح العين لا بكسرها بدليل (يقول)، ولا بضمّها لتعدّيه»[٢]. ونلاحظ أنّه أطلق مصطلح (حرف) بدل (القراءة) وهو مصطلح مرادف للقراءة، فقد ورد في الرواية عن الفضيل بن يسار عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ الناس يقولون: إنّ القرآن نزل علىٰ سبعة أحرف، فقال: كذبوا أعداء الله ولكنّه نزل علىٰ حرف واحد من عند الواحد»[٣]، فأراد الإمام الصادق عليه السلام بالحرف (القراءة).

سادساً: (أو) بمعنىٰ (بل):

واستدلّ الفاضل علىٰ أنّ (أو) تأتي للأضراب كـ: (بل)[٤] بقراءة أبي السمال ﴿أَوَكُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَّبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُم﴾ [سورة البقرة: من الآية ١٠٠] بسكون الواو[٥]، وقد اشترط سيبويه لمجيئها بهذا المعنىٰ شرطين؛ الأوّل: تقدّم نفي أو نهي، والثاني: إعادة العامل، نحو: لست بشراً أو لست عمراً[٦].

---

(١) ذكرها العكبري ولم ينسبها لابن مسعود، بل قال: «ويُقرأ (قالَ الْحَقّ) والقال اسم للمصدر، مثل القيل»، ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٢/ ٨٧٤.

(٢) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٢٠.

(٣) الكافي ٢/ ٦٣٠.

(٤) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٩٣.

(٥) ينظر: مختصر شواذّ القرآن: ١٦.

(٦) ينظر: الكتاب ٣/ ١٨٨.

٢ـ الحديث الشريف:

هو الرافد الثاني من روافد السماع ويشمل مصطلح الحديث أقوال الرسول الأعظم ﷺ أو أقوال الصحابة التي تروي أقواله، أو تحكي فعلاً من أفعاله، أو حالاً من أحواله، وهذه الأقوال المنسوبة إلىٰ الصحابة والتابعين، متىٰ جاءت من طريق المحدّثين تأخذ حكم الأقوال المنسوبة إلىٰ الرسول ﷺ من جهة الاحتجاج بها في إثبات لفظ لغوي، أو قاعدة نحوية[١].

فحديث الرسول ﷺ يأتي بعد كلام الله عزّ وجلّ فصاحة وبلاغة وصحّة عبارة، فكان ينبغي أن يحتلّ الحديث الشريف المرتبة الثانية بعد القرآن الكريم في الاحتجاج به لإثبات القواعد والأحكام؛ لأنّه كلام أفصح العرب لساناً، وأبرعهم بياناً فلم تعهد العربية بعد القرآن الكريم كلاماً أبلغ من كلام النبي عليه وآله أفضل الصلاة والسلام، لكنّ النحويّين انصرفوا عن الاهتمام بالحديث الشريف سواء كانوا قدماء أم محدَثين فلم يعتنوا أو يستشهدوا به كاعتنائهم واستشهادهم بالقرآن الكريم وفصيح كلام العرب، وذلك يعود إلىٰ أسباب[٢]:

أوّلاً: إنّ الرواة جوّزوا النقل بالمعنىٰ، فنجد القصّة الواحدة قد جرت في زمانه ﷺ فتنقل بألفاظ مختلفة، فنعلم أنّه ﷺ لم يلفظ جميع الألفاظ، اذ يحتمل أنّه قال لفظاً آخر مرادفاً لهذه الألفاظ، فأتىٰ الرواة بالمقصود منه، ولم يأتوا بلفظه.

ثانياً: إنّ اللحن وقع في كثير ممّا روي من الأحاديث، لأنّ كثيراً من الرواة لم ينشؤا في بيئة عربيّة خالصة، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون ذلك، ونحن نعلم أنّ الرسول

---

(١) دراسات في العربية وتأريخها: ١٦٦ـ١٦٧؛ موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف: ١٣.
(٢) ينظر: الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه: ١٤١ـ١٤٢.

الكريم ﷺ كان أفصح الناس فلم يكن يتكلّم إلّا بأفصح اللغات، فلذلك منع النحويّون الاحتجاج بالحديث، ولكن لا نعمّم ذلك علىٰ النحويّين جميعهم؛ لأنّ هناك نحاة اعتمدوا علىٰ الحديث وجوّزوا الاستشهاد به، وهناك مَن وقف موقفاً وسطاً بين المانعين والمجوّزين فعلىٰ ذلك انقسم النحويّون في الاحتجاج بالحديث علىٰ ثلاثة اقسام[1]:

أ ـ مذهب المانعين مطلقاً: وفي مقدّمتهم ابن الضائع (ت ٦٨٦هـ).

ب ـ مذهب المجوّزين مطلقاً: ويمثّلهم ابن مالك (ت ٦٧٢هـ)، ورضي الدين الأستربادي (ت ٦٨٨هـ) الذي أضاف الاحتجاج بكلام أهل البيت عليهم السلام ولا سيّما كلام الإمام علي عليه السلام.

ج ـ مذهب المتوسّطين: وفي مقدّمتهم الشاطبي (ت ٧٩٠هـ).

موقف الفاضل الهندي من الاحتجاج بالحديث الشريف:

لتحديد موقف الفاضل الهندي من الحديث الشريف ينبغي معرفة مدىٰ اعتماده عليه في الاستشهاد، وبتتبّع مصنّفاته التي بين أيدينا وجدنا أنّ عدد مرّات احتجاجه بالحديث كانت عشر مرّات فقط، ففي كتابه **اللآلئ العبقرية**، استعان به في تسعة مواضع وفي كتابه **شرح العوامل في النحو**، استعان به في موضعٍ واحد، أمّا في كتابه **موضح أسرار النحو**، و**الرسالة التهليلية**، فلم يحتجّ به.

نستشفّ من هذا أنّه لم يكن من المكثرين في الاحتجاج بالحديث الشريف، لكنّه أيضاً لم يمنع الاحتجاج به؛ بدليل أنّه استشهد به في مواضع قليلة، فهذا يدلّ علىٰ أنّه من المقلّين في الاحتجاج به. والذي نلاحظه أنّه عند استشهاده بالحديث لا

---

(١) ينظر: الدراسات النحوية واللغوية عند الزمخشري: ٥٣؛ موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف: ٢٠، ٢٢، ٢٥؛ القياس في النحو العربي نشأته وتطوّره: ٩٧.

يخرج الحديث المذكور إنّما يقول: «قوله فيما روي عنه ﷺ» والحديث الذي ذكره في كتابه **شرح العوامل في النحو**، لم ينسبه إلىٰ الرسول عليه وآله أفضل الصلاة والسلام كعادته، وقد ذكره علىٰ سبيل التمثيل في إيضاح استعمال (ربّ) للتكثير، إذ قال: «قد تستعمل للتكثير نحو: رُبّ تالٍ القرآن والقرآن يلعنه»[١]، وقد اختلف في نسبة هذا الحديث إلىٰ رسول الله ﷺ، فنسبه الميرزا حسين النوري (ت١٣٢٠هـ) إلىٰ الرسول الأعظم ﷺ[٢]، في حين نسبه الغزالي (ت٥٠٥هـ) إلىٰ أنس بن مالك (ت٩٠هـ)[٣]، ويبدو أنّ هذا هو السبب الذي دفع الفاضل الهندي إلىٰ عدم نسبة الحديث إلىٰ رسوله الله ﷺ؛ للخلاف في صحّة سنده.

ومن أمثلة ما أورده من الأحاديث:

أ ـ قول النبي ﷺ فيما روي عنه في بنت أبي سلمة: «أنّها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلّت لي، إنّها لابنة أخي من الرّضاعة»[٤]، استشهد به في (لو) عندما يأتي بها: «فيما الجزاء مستمرّ الوجود علىٰ تقديرَي وجود الشرط وعدمه وذلك في كلّ ما يكون نقيض الجزاء أليق بالشرط، ونقيض الشرط أوفق بالجزاء»[٥].

ب ـ وممّا أورده فيما روي عنه ﷺ في قوله لعائشة: «إنّي لأعلم إذا كنت عنّي راضية وإذا كنت عليّ غضبة»[٦]، أورده لذكر رأي ابن مالك[٧] في إعراب (إذا)

---

(١) شرح العوامل في النحو: ٢٥.
(٢) ينظر: مستدرك الوسائل ٤/ ٢٤٩.
(٣) ينظر: إحياء علوم الدين ١/ ٢٧٤.
(٤) صحيح البخاري ٧/ ١١.
(٥) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٢١.
(٦) صحيح البخاري ٧/ ٣٦.
(٧) ينظر: شرح التسهيل ٢/ ٢١٠؛ التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل ٧/ ٣١٠.

قال: «وزعم ابن مالك فيما روي عنه ﷺ ... إنّ إذا مفعول به لأعلم»[١].

ج ـ وممّا ذكره قوله ﷺ فيما روي عنه: «إنّ امرأة دخلت النار في هرّة»[٢]، أورده شاهداً علىٰ مجيء (في) تفيد التعليل[٣].

د ـ واستدلّ بقوله ﷺ: «خيرُ المال سكّة مأبورة ومهرة مأمورة»[٤]، علىٰ مجيء اسم الفاعل بمعنىٰ اسم المفعول في الفعل (مأر) إذا لم يكن متعدّياً[٥].

واستشهد الفاضل الهندي بالحديث لبيان معاني بعض المفردات فمن ذلك:

هـ ـ استدلاله بقوله فيما روي عنه ﷺ: «إلا أخبركم بخيبر دور الأنصار دور بني النجّار»[٦]، وقوله عليه السلام: «لم تبقَ دار إلّا بُنيَ فيها مسجد»[٧]، لبيان معنىٰ كلمة (الدار) علىٰ أنّها تكون بمعنىٰ (القبيلة)[٨].

و ـ واستشهد بقوله ﷺ: «أربّ إبل أنت أم ربّ غنم»[٩]، لبيان معنىٰ كلمة (الربّ) حيث ذكر أنّها تكون بمعنىٰ (المالك)[١٠].

وبذلك نستنتج أنّ الفاضل الهندي احتجّ بعشرة أحاديث نبويّة بين مصنّفاته

---

(١) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٣٨.
(٢) صحيح البخاري ٤/ ١٣٠.
(٣) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٦٠.
(٤) البيان في مذهب الإمام الشافعي ١٠/ ٥٦٤، وروي (بفرس مأمورة).
(٥) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٤١٥.
(٦) صحيح البخاري ٢/ ١٢٥.
(٧) شرح سنن ابن ماجه ١/ ١٢٥٩.
(٨) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ١٥٦.
(٩) مسند الحميدي ٢/ ١٣٣.
(١٠) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٣٠٥.

الأربعة، وهذا عدد قليل جدّاً، كأنّه متأثّر برؤية النحويّين الذين استدلّوا به علىٰ قلّة.

٣ـ كلام العرب:

هو ثالث الروافد السماعية التي اعتمدها النحويّون ويشمل الشعر والنثر، وقد حظي الشاهد الشعري بالنصيب الأوفر من اهتمام النحويّين، ولعلّ ذلك يعود إلىٰ المنزلة الكبيرة المحفوظة عند العرب للشعر. وقد أوضح إبراهيم أنيس سبب اهتمام النحويّين والفصحاء في الاستشهاد بالشعر والكثرة منه دون غيره؛ إذ قال: «إنّ رواية الشعر أدقّ من رواية النثر، وإنّ تذكّر المنظوم أيسر من تذكّر المنثور، وإنّ احتمال التغيير والتبديل في الشعر أقلّ من احتماله في المروي من النثر، وذلك لحرصهم علىٰ تصوير الأساليب العربية في أدقّ صورها، ولعلّهم كانوا علىٰ صواب في هذا، أو لعلّهم كانوا معذورين في الاعتماد علىٰ الشواهد الشعرية»[(١)].

لكنّ النحويّين لم يحتجّوا بكلّ ما ورد عن العرب سواء أكان شعراً أم نثراً وإنّما قسّموا القبائل علىٰ قبائل فصيحة يقبل كلامها ويحتجّ به وأخرىٰ لا يحتجّ بكلامها؛ لأنّها غير فصيحة. فأوّل شيء كان يهمّ النحوي في استقراء كلام العرب هو توثيقه والتأكّد من صحّة نقله وفصاحته[(٢)]، فلذلك بحث علماء العربية عمّن يصحّ الاحتجاج بكلامهم ووضعوا معايير لتحديد مَن يوثق بفصاحتهم وسلامة عربيّتهم.

فأوّل هذه المعايير المعيار الزماني: فقد قبلوا الاحتجاج بكلام عرب الجاهلية وفصحاء الإسلام حتّىٰ منتصف القرن الثاني، سواء سكنوا الحضر أم البادية[(٣)]،

---

(١) من أسرار اللغة: ٣٤٢.

(٢) الدراسات النحوية واللغوية عند الزمخشري: ٤٥؛ أصول النحو العربي: ٣٨.

(٣) في أصول النحو: ١٩.

أمّا الشعراء فتمّ تقسيمهم علىٰ أربعة طبقات: جاهليّين لم يدركوا الإسلام، كامرئ القيس والأعشىٰ، مخضرمين: أدركوا الجاهلية والإسلام كلبيد، وحسّان ابن ثابت، وإسلاميّين: لم يدركوا الجاهلية، ويقال لهم المولدون، كجرير، والفرزدق، ومحدَثين: أوّلهم بشّار بن برد، وأجمع النحويّون علىٰ الاستشهاد بشعر الطبقتين الأوليين، وأمّا الطبقة الثالثة اختلفوا في الاحتجاج بها وذكر عبد القادر البغدادي أنّه يصحّ الاحتجاج بها، أمّا الرابعة فلا يستشهد بكلامها مطلقاً، فعلىٰ هذا كان آخر من يصحّ الاحتجاج بشعره إبراهيم بن هرمة (ت ٧٠ـ١٥٠هـ)[١].

والمعيار الثاني الذي اعتمدوه في الاحتجاج، المعيار المكاني، فقد صنّف العلماء القبائل التي يصحّ أخذ اللغة عنها، فيكاد يتّفقون علىٰ أنّ لهجة قريش هي أفصح اللهجات، وهي التي نزل بها القرآن الكريم، وقد أيّد الكثير من العلماء قدامىٰ ومحدَثين هذا الرأي، ورفض بعضهم هذه الفكرة، فأمّا المؤيّدون من القدامىٰ فقد نقل لنا السيوطي أقوالَ بعضٍ منهم، فمن ذلك: الفرّاء إذ قال: «كانت العرب تحضر المواسم في كلّ عام وتحجّ البيت في الجاهلية، وقريش يسمعون لغات العرب، فما استحسنوه من لغاتهم تكلّموا به، فصاروا أفصح العرب، وخلت لغتهم من مستشبع اللغات، ومستقبح الألفاظ»[٢].

ونقل قول ثعلب أيضاً قال: «وقال ثعلب في **أماليه**: ارتفعت قريش في الفصاحة عن عنعنة تميم، وثلثلة بهراء...»[٣]، ونسب السيوطي قولاً للفارابي (ت ٣٣٩هـ) في كتابه **الألفاظ والحروف**، مؤيّداً فيه لهجة قريش أيضاً قائلاً: «كانت

---

(١) ينظر: خزانة الأدب ١/ ٢-٦؛ في أصول النحو: ١٩-٢٠.

(٢) المزهر في علوم اللغة وأنواعها ١/ ١٧٥.

(٣) المصدر نفسه ١/ ١٦٧.

قريش أجود العرب انتقاداً للأفصح في الألفاظ، وأسهلها علىٰ اللسان عند النطق، وأحسنها مسموعاً وأبينها إبانة عمّا في النفس»[١].

والجدير بالإشارة أنّي عندما رجعت إلىٰ كتاب **الألفاظ والحروف** للفارابي، لم أجد الكلام المنسوب إليه بنصّه، فالفارابي تكلّم عمّن يصحّ أخذ اللغة عنهم، ولكن بطريقة أخرىٰ فممّا قاله: «... ثمّ من سكّان البراري مَن كان في أواسط بلادهم ومن أشدّهم توحّشاً وجفاءً، وأبعدهم إذعاناً وانقياداً، هم قيس وتميم وأسد، وطيّ، ثمّ هذيل، فإنّ هؤلاء هم معظم مَن نقل عنه لسان العرب، والباقون فلم يؤخذ عنهم شيء؛ لأنّهم كانوا في أطراف بلادهم مخالطين لغيرهم من الأمم»[٢].

فمَن أيّد لهجة قريش من المحدَثين، طه حسين في كتابه **في الأدب الجاهلي**؛ إذ ذهب إلىٰ أنّ قريشاً كان لها سلطان سياسيّ في مكّة وما حولها، وهذا السلطان السياسي يعتزّ بسلطان اقتصاديّ عظيم، حيث كان المقدار الأعظم من التجارة في يد قريش، وكان هذا السلطان يعتزّ بسلطان دينيّ قويّ من عرب الشمال، وعلىٰ هذا اجتمع لقريش سلطان سياسيّ واقتصاديّ ودينيّ، وقد أدّىٰ كلّ هذا إلىٰ فرض قبيلة قريش لهجتها علىٰ قبائل الحجاز فرضاً لا يعتمد علىٰ السيف، وإنّما يعتمد علىٰ تبادل المنفعة[٣].

ومن المؤيّدين أيضاً الدكتور حسن عون في كتابه **اللغة والنحو**، وقد ذهب إلىٰ ما ذهب اليه الدكتور طه حسين، وقال أيضاً: «وحتّىٰ لو سلّمنا جدلاً بأنّ اللهجة

---

(١) الأقتراح في أصول النحو: ٩٠.

(٢) كتاب الحروف: ١٤٦-١٤٧.

(٣) ينظر: في الأدب الجاهلي: ١٠٨.

القريشية الأولىٰ قد انمحت تماماً، وحلّ محلّها هذا الخليط من اللهجات الأخرىٰ، فإنّنا لا نزال نجد أنفسنا أمام لهجة متماسكة ومتميّزة عن غيرها من اللهجات الأخرىٰ، ويستوي في ذلك أن نسمّيها لهجة قريش أو لهجة بيئة الحجاز»[١]، بعد عرض المؤيّدين للهجة قريش، نذكر أنّ ما ذهبوا إليه هو خطأ فادح وقد وقعوا فيه بسبب الاتّباع دون تفكير وتمحيص، فقد أوضح ذلك الدكتور عبده الراجحي في كتابه **اللهجات العربية والقراءات القرآنية**؛ إذ يرىٰ أنّ لهجة قريش لم تكن في المستوىٰ الأعلىٰ من الفصاحة والبلاغة، ويرىٰ أنّ القرآن الكريم نزل باللغة العربية المشتركة المكوّنة من جميع اللهجات العربية[٢].

وأعقب علىٰ ما ذُكِرَت من آراء تؤيّد لهجة قريش بأنّ من الأدلّة التي تشير إلىٰ أنّ لهجة قريش لم تكن أفصح اللهجات، وأنّها لم تخرج واحداً من فحول الشعراء أصحاب المعلّقات، وأيضاً ممّا يُعدّ أحد أسباب القول بفصاحة قريش عن باقي اللهجات، هو حبّهم لرسول الله ﷺ القرشي، ومن الأدلّة التي تبيّن أنّ قريشاً لم تكن أفصح اللهجات أيضاً، مكّة ديار قبيلة قريش، وكان العجم والعرب يتردّدون عليها بقصد التجارة؛ لكون مكّة مركزاً تجاريّاً هامّاً، وهذا يعني أنّ لهجة قريش كانت أكثر اللهجات عرضة للتأثّر باللّغات التي تفِد إليها، وهذا دليل علىٰ أنّها لم تكن لهجة نقيّة عربية خالصة.

وأنا أتّفق مع الدكتور طه حسين أنّ قبيلة قريش كان لها سلطان سياسيّ واقتصاديّ ودينيّ، وأنّها فرضت لهجتها علىٰ الكثير من القبائل المجاورة لها، إلّا

---

(١) اللغة والنحو: ٤٢-٤٣.

(٢) اللهجات العربية في القراءات القرآنية: ٤٨.

أنّ هذا لا يؤدّي بالضرورة إلىٰ القول بإنّ لهجة قريش هي أفصح اللهجات العربية، فالقول بإنّ اللغة العربية المشتركة هي الأفصح، وهي اللغة التي نزل بها القرآن الكريم هو الأصحّ علىٰ ما يبدو.

وقد تباين موقف نحاة المدرستين البصرة والكوفة من الاحتجاج بلغات القبائل، فالبصريّون اعتمدوا في الاحتجاج علىٰ لغات القبائل التي ذكرناها بتصنيفها، أمّا الكوفيّون كذلك اعتمدوا عليها لكن أضافوا الاستشهاد بلغات القبائل الأخرىٰ التي رفض البصريّون الاحتجاج بها، كلهجات سكّان الأرياف الذين وثقوا بهم كأعراب سواد الكوفة من تميم وأسد، وأعراب سواد بغداد من أعراب الحطمية[١].

فعلىٰ هذا تراوح النحويّين ما بين مستكثر ومتساهل ينقل عن جميع العرب بَدويّهم وحضريّهم، وهم الكوفيّون وبين متشدّد لا ينقل إلّا عن فصحاء العرب الذين لم تصبهم آفات الحضارة، وهم البصريّون[٢]، فالكوفيّون بذلك كانوا أقوىٰ صلة بالمنهج النحوي، وأكثر انتفاعاً بالمصادر اللغوية التي رفض البصريّون كثيراً منها، لأنّهم أقلّ اندفاعاً إلىٰ الأخذ بأساليب أصحاب المنطق والكلام من الاعتداد بالعقل وعناية بالأصول العامّة[٣].

موقف الفاضل الهندي من كلام العرب:

اعتنىٰ الفاضل الهندي بكلام العرب واعتدّ به في مواضع كثيرة، سواء أكان

---

(١) ينظر: الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه: ٨١.

(٢) ينظر: المدارس النحوية: ١٥٩.

(٣) ينظر: مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو: ٢٠٢.

منظوماً أم منثوراً وقد نصّ بلفظه في سياق موضوع التأكيد بأنّ: «كلام العرب يخلو من كلّ نقص، وتركُ الأولىٰ نقص، فيجب أن يشتمل الكلام علىٰ ما هو أولىٰ وهو المطلوب»[1]، فالفاضل الهندي رجّح بأنّ اللغة التي تتّسم بالكمال والتي تخلو من كلّ نقص اللغة العربية، علىٰ الرغم من أنّه كان فارسيّ الأصل والنشأة والوفاة، إلّا أنّه فضّلها علىٰ لغته، ويبدو أنّ تأثّره بالقرآن الكريم ولغته وفهم دقائق هذه اللغة وأسرارها، واطّلاعه كذلك علىٰ منظوم كلام العرب ومنثوره، والتماسه ما يحويه من فصاحة وبلاغة وبيان، جعله يضع اللغة العربية في المرتبة الأولىٰ من بين اللغات بالفصاحة والبلاغة. وبالطبع هو محقّ في ذلك، كيف لا؟ وهي اللغة التي أنزل الله عزّ وجلّ بها كتابه، وهي اللغة التي تكلّم بها النبي العربي الأمّي محمّد صلى الله عليه وآله وآل بيته الأطهار عليهم السلام، فكلام العرب يتكوّن من الشعر والنثر، وسنوضّح موقف الفاضل الهندي من الشعر ثمّ من النثر:

موقف الفاضل الهندي من الشاهد الشعري:

يحتلّ الشاهد الشعري عنده مرتبة عُليا من مراتب السماع، فهو يقع في المركز الثاني بعد القرآن الكريم في استشهاده؛ إذ بلغ مجموع ما استشهد به من الأبيات اثنين وتسعين ومائة متوزّعة بين مصنّفاته الخاصّة بالدراسة، وأعلىٰ نسبة من شواهده كانت في كتاب **اللآلىء العبقرية**، ثمّ يليه كتاب **موضح أسرار النحو**؛ إذ بلغ سبعة وثلاثين شاهداً، وبعده كتاب **شرح العوامل في النحو**؛ إذ ورد فيه سبعة أبيات فقط، ولعلّ سبب ذلك أنّ كتاب **العوامل المائة** للجرجاني كتاب صغير ومختصر، والجرجاني لم يذكر فيه أيّ شاهد شعري، وإنّما وردت آيات قرآنية قليلة

(١) موضح أسرار النحو: ٣٩٢.

فقط في مواضع مختلفة، فشارح الكتاب ربّما التزم المنهجية للمؤلّف، إذ استشهد بالآيات القرآنية وأكثر منها للتوضيح، واستشهد بهذه الأبيات القليلة ممّا رآه ضروريّاً، وللتنوّع في شواهده، وأمّا بالنسبة إلىٰ **الرسالة التهليلية** فلم يذكر فيها أيّ شاهد شعري؛ لصغر هذه الرسالة واختصارها.

وممّا يلاحظ أنّ الشواهد التي ذكرها الفاضل في مصنّفاته تنتمي إلىٰ أشعار الفصحاء الذين حدّد العلماء الأخذ عنهم، فقد استشهد بالشعراء الجاهليّين والشعراء المخضرمين والشعراء الإسلاميّين كذلك، إلّا أنّه في كتابه **شرح العوامل في النحو**، استشهد في موضع واحد بشعر أبي العتاهية (ت ٢١١هـ) من شعراء الدولة الإسلامية المحدَثين (شاعر الدولة العبّاسية)[١]، ولا يحتجّ بشعره، ذكره في توضيح معنىٰ (ليت) وهو التمنّي عندما يكون ممتنعاً[٢]، قال الشاعر[٣] (من الوافر):

ألا ليت الشبابَ يعودُ يوماً فأخبرهُ بما فعلَ المشيبُ

والذي نلاحظ أنّ الشارح ذكر هذا البيت علىٰ سبيل التمثيل لا علىٰ سبيل الاحتجاج، فيكون بذلك ملتزماً بالمعايير الصحيحة التي وضعها العلماء للاحتجاج. واستشهد كذلك في كتاب **موضح أسرار النحو**، بشعر المحدَثين في بيتين، الأوّل: منسوب لأبي مطاع التغلبي (ت ٤٢٨ هـ) استشهد به علىٰ اقتران خبر لكنّ بالفاء[٤]، والبيت هو (من الطويل)[٥]:

---

(١) ينظر: الأدب العربي في العصر العبّاسي: ٨٨ .
(٢) ينظر: شرح العوامل في النحو: ٥٥.
(٣) ينظر: ديوان أبي العتاهية: ٤٦.
(٤) ينظر: موضح أسرار النحو: ٢٩٤.
(٥) نُسِب إلىٰ أبي مطاع في معجم البلدان ١/ ٣٧٩؛ وورد غير منسوب في ارتشاف الضرب ٣/ ١١٤٤.

فوَ الله ما فارقتُكم قالياً لكم ولكنّ ما يقضىٰ فسوفَ يكونُ

والبيت الثاني: لمهيار بن مرزويه الديلمي (ت ٤٢٨هـ)، ورد في صرف الممتنع من الصّرف لضرورة الشعر[١] وهو قوله[٢](من الطويل):

أعِد ذِكر نعمانٍ لنا إنّ ذِكرهُ هو المِسكُ ماكَرّرته يتضوَّعُ

إنّ احتجاج الفاضل الهندي بشعر الشعراء المحدَثين لا يدلّ علىٰ أنّه أخذ بجميع كلام العرب ولم يفصل بين الفصيح السليم وغيره، ولكن هو سار علىٰ هدي بعض النحويّين الذين سبقوه والذين احتجّوا بشعر المتأخّرين والمحدَثين ممّن يوثَق بكلامهم توسّعاً بالاستشهاد. من ذلك استشهاد ابن جنّي (ت ٣٩٢هـ) بشعر المتنبّي (ت ٣٥٤هـ) وذكر ابن جنّي أنّ المبرّد احتجّ بشعر حبيب ابن أوس الطائي ويقصد به أبا تمّام (ت ٢٣١هـ)[٣]، واستشهد الزمخشري كذلك بشعر أبي تمّام وغيره من الشعراء المتأخّرين[٤]، فكان الفاضل الهندي متابعاً لهؤلاء العلماء في استشهاده بشعر المحدَثين[٥].

وممّا يلاحظ علىٰ شواهد الفاضل الهندي ما يأتي:

أنّه أحياناً كان يورد موضع الشاهد فقط فيذكر الشطر من البيت ويكتفي به، فمن أمثلة ذلك، في حديثه عن (لعلّ) أنّها للترجّي وشذّ الجرّ بها[٦]، نحو: قول

(١) ينظر: موضح أسرار النحو: ٤٤٢.
(٢) ينظر: ديوان مهيار الديلمي ٢/ ١٨٤.
(٣) ينظر: الخصائص ١/ ٢٥.
(٤) ينظر: الكشّاف ١/ ٧٧.
(٥) ينظر: موضح أسرار النحو: ١٩٧، دراسة المحقّق.
(٦) ينظر: شرح العوامل في النحو: ٥٧.

كعب بن سعد[١](من الطويل):

لعلّ أبي المغوارِ منك قريبُ

وكذلك ورد في موضوع عطف البيان قال: «هو تابع يوضّح متبوعه ولا يدلّ علىٰ معنىٰ في متبوعه في جميع الموادّ»[٢] كقول الأعرابي[٣](من الرجز):

أقسم بالله أبو حَفصٍ عُمَر

وممّا ورد من الأمثلة أيضاً في إعرابه لـ: (كان) الواردة في بيت السيّد الحميري (من السريع)[٤]:

وأزمعوا غدراً بمولاهم تبّاً لما كان به أزمعوا

إذ قال: «(كان) إن كانت ناقصة فإنّ اسمها الضمير العائد علىٰ (ما) إنْ كانت موصولة أو تُقرأ (كانُ) بضمّ النون علىٰ أنّ الأصل (كانوا) فحذف الواو للضرورة»[٥]، كقول الشاعر[٦] (من الوافر):

---

(١) البيت لكعب بن سعيد، وتمامه:

فقلتُ ادعُ أخرى وارفعْ الصوتَ جهرةً لعلّ أبي المغوارِ منكَ قريبُ

وهو من شواهد مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ١/ ٣٧٧؛ خزانة الأدب١٠/ ٤٢٦.

(٢) موضح أسرار النحو: ٣٩٩.

(٣) نُسِب البيت إلىٰ أعرابي أو عبد الله بن كيسبة في خزانة الأدب: ٥/ ١٥٤ـ١٥٦، وتمام البيت:

أقسم بالله أبو حفص عمر ما مسّها من نقبٍ ولا دَبَر

(٤) ينظر: ديوان السيد الحميري: ١٣٠.

(٥) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٤٢٠ .

(٦) ذكره أبو البركات الأنباري غير منسوب لقائلٍ في، أسرار العربية: ٢٢٧، والإنصاف في

فلو أنّ الأطبّاء كانُ حولي

كان الفاضل الهندي في أحيانٍ كثيرة لا يصرّح باسم الشاعر، بل يكتفي بذكر (كقوله) و(قال الشاعر) وقد عُني محقّقو مؤلّفاته بنسب الشواهد إلىٰ قائليها.

كان الفاضل الهندي يعضد المسألة النحوية بأكثر من شاهد لتوثيقها وتوضيحها وللتنويع في الشواهد علىٰ غرار ما فعله في الآيات القرآنية، فمن أمثلة ذلك:

ما ذكره في مواضع صرف ما لا ينصرف قال: أمّا الأوّل[١]: كقول فاطمة الزهراء عليها السلام في تربة خاتم الأنبياء صلى الله عليه وآله[٢] (من الكامل):

ماذا علىٰ مَنْ شمّ تربة أحمد أن لا يَشُمّ مدىٰ الزمانِ غواليا

إذ صرف (مصائب) مع أنّه غير منصرفٍ؛ لأنّ صيغته صيغة منتهىٰ الجموع؛ لأنّه لو لم ينوّن لاختلّ الوزن.

وكقول جرير[٣] (من الكامل):

مشقَ الهواجرُ لحمهنَ مع السّرى حتّىٰ ذهبنَ كلاكلاً وصدورا

وكقول ابن الطفيل[٤] (من الكامل):

فلأبغينّكم قَناً وعُوارِضاً ولأُقبِلنّ الخيلَ لابة ضَرْغد

مسائل الخلاف: ٢/ ٤٤٣.

(١) ينظر: موضح أسرار النحو: ٤٤٠ .

(٢) وردت هذه القصيدة في كثير من مصادر التاريخ والسيرة، ينظر: نهاية الإرب في فنون الأدب ١٨/ ٤٠٣؛ عوالم العلوم والمعارف ٢/ ٨٠٥.

(٣) ينظر: ديوان جرير ١/ ٢٢٧ .

(٤) ينظر: ديوان ابن الطفيل: ٥٥.

ومن الأمثلة أيضاً ما ذكره في (لو) إذ قال: «وزعم قوم أنّ استعمالها في المضي هو الغالب وأنّها تستعمل للشرط بمعنىٰ (إن)»[١]،كقوله (من الطويل)[٢]:

ولو تلتقي أصداؤنا بعد موتنا ومن دون رَمسَينا من الأرضِ سَبسَبُ
لظلّ صدىٰ صوتي وإنْ كنتُ رِمَّةً لصوتِ صدىٰ ليلىٰ يهشُّ ويَطربُ

وقوله[٣] (من الطويل):

ولو أنَّ ليلىٰ الأخيلية سَلَّمَت عليَّ ودوني جندلٌ وصفائحُ
لَسَلَّمتُ تسلِيمَ البشاشةِ أو زقا إليها صدىٰ من جانب القبرِ صائِحُ

استعمل الفاضل الشاهد الشعري لتوضيح المعاني اللغوية للمفردات إلىٰ جانب ما أورده من القضايا النحوية لا سيّما في كتاب **اللآلئ العبقرية في شرح العينية**، وقد ذكرتُ ذلك مسبقاً، ومن الأمثلة علىٰ ذلك: ما ذكره في معنىٰ (أتيته) قال: «إتياً وإتياناً وإتيانة... جئته بسهولة... ثمّ استعمل في مطلق المجيء، وجاء أتوته أتوه بمعناه»[٤] ، قال الراجز[٥] (من الوافر):

يا قوم مالي وأبا ذُؤَيب كُنتُ إذا أتوته مِن غَيبِ
يَشَمُّ عطفي ويبزُّ ثوبي كأَنَّني أَرْبتُهُ بُريبِ

وممّا ذكره من المعاني اللغوية للمفردات واشتقاقاتها وأصلها اللغوي، معنىٰ لفظ الجلالة (الله) ذكر الأراء التي قيلت في معناه واشتقاقه فممّا ذكره: قيل أنّ

---

(١) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٢٦ .
(٢) قائل الأبيات: أبو صخر الهذلي، ينظر: شرح أشعار الهذليّين: ٩٣٨ .
(٣) قائل الأبيات: توبة بن الحمير، ينظر: شرح ديوان الحماسة٢/ ١٠٨ .
(٤) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢١١ .
(٥) قائل الأبيات: خالد بن زهير الهذلي، ينظر: شرح أشعار الهذليّين: ٢٠٧ .

أصله مِنْ (لاهت)، «لاهت العروس تلوه لوهاً إذا احتجبت»[١]، قال الشاعر[٢] (من البسيط):

لاهت فما عرفت يوماً بخارجةٍ يا ليتها خرجت حتّىٰ رأيناها

وقيل: إنّ أصله من (ألهت)، «ألهت بالمكان، أي: أقمت به؛ لأنّه الدائم الثابت الذي لا يزول»[٣]، قال الشاعر[٤] (من الطويل):

ألهنا بدارٍ ما تبيدُ رسومها كأنّ بقاياها وشامٌ علىٰ اليد

وممّا أورده معنىٰ (الصفرة) قال: «اللون المعروف، وقد يقال علىٰ السواد»[٥]، كقوله[٦] (من الطويل):

وكُلُّ أُناسِ سوفَ يدخُلُ بينهم دويهيةٌ تَصفَرُّ منها الأنامِلُ

وقوله[٧] (من الخفيف):

تلك خيلي منها وتلك ركابي هنَّ صفرٌ أولادها كالزبيب

وأخيراً فإنّ شواهد الفاضل الهندي هي شواهد النحويّين واللغويّين الذين سبقوه، والذين نقل عنهم من البصريّين والكوفيّين وغيرهم.

---

(١) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٣١٠ .

(٢) ورد البيت بلا نسبة في، تفسير القرطبي ١٧/ ١٠١؛ تفسيرالثعلبي: ١/ ٩٨ .

(٣) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٣١٠ .

(٤) ورد البيت بلا نسبة في حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي ١/ ٥٤ .

(٥) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٤٤٥ .

(٦) ينظر: ديوان لبيد: ١٣٢ .

(٧) ينظر: ديوان الأعشى الكبير: ٢١٩ .

موقف الفاضل الهندي من الشاهد النثري:

اعتدّ الفاضل الهندي بكلام العرب المنثور من أقوال، وأمثال، واستعان به في وضع الأحكام، وأرساء القواعد، متابعاً في ذلك معظم النحويّين واللغويّين الذين اعتنوا به واعتمدوا عليه في إثبات قواعدهم، وذكرت آنفا أنّ النصيب الأوفر من العناية والاهتمام كان للشعر عند النحويّين لأسباب مختلفة، فمن استقرائي لمصنّفات الفاضل الهندي، يبدو أنّه كان مؤيّداً للنحويّين في كثرة عنايتهم بالشعر من دون النثر، فقد بلغت شواهده النثرية، ثمانية وعشرين شاهداً نثرياً وهي قليلة جدّاً موازنة مع ما استشهد به من الشعر، وأكثر كتاب احتوىٰ علىٰ شواهد نثرية كتاب **موضح أسرار النحو**، ويليه كتاب **اللآلئ العبقرية**، ثمّ كتاب **شرح العوامل في النحو**، أمّا **الرسالة التهليلية**، فلم تحتوِ علىٰ أيّ شاهدٍ نثريّ.

وسأورد بعض الأمثلة التي توضّح اعتماده علىٰ الشاهد النثري، فمن ذلك: (لله لا يؤخّر الأجل) استشهد به في بيان معنىٰ القسم للّام[١].

(رُبّه رجلاً) استشهد به للدلالة علىٰ أن (رُبّ) تدخل علىٰ مصدر مبهم مبيّن بنكرة منصوبة[٢]، ومن أمثلة شواهده أيضاً: (هذا بسراً أطيب منه رطباً)، (هذا رطباً أطيب منه تمراً)، استشهد بهما علىٰ وقوع الحال جامدة[٣] واستشهد بقولهم:

---

(١) ينظر: شرح العوامل في النحو: ٢١؛ وورد من شواهد مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ١/ ٥٨٣ .

(٢) ينظر: شرح العوامل في النحو: ٢٤؛ وورد من شواهد الخصائص ٢/ ٢٢ .

(٣) ينظر: موضح أسرار النحو: ٣٤٧؛ ووردت من شواهد الأصول في النحو١/ ٢٢٠؛ المفصّل في صنعة الإعراب: ٩١ .

(ما جاءت حاجتك)، وقولهم: (أرهف شفرته حتّىٰ قعدت كأنّها حربةٌ)، لتوضيح مجيء (جاء، قعد) بمعنىٰ (صار)[١].

ومن الأمثلة التي استشهد بها المثل السائر (عسىٰ الغُوَير أبؤساً)[٢] استشهد به علىٰ مجيء خبر عسىٰ اسماً مفرداً[٣].

وذكر بعض المعاني موضّحاً لها بالشواهد النثرية مثلاً، في ذكر معنىٰ اللام ذكر أنّها لتقوية العامل أو الاختصاص أو الانتفاع، أو بمعنىٰ عندكما كما في قولهم: (كتبته لخمس خلون)[٤].

وأورد أيضاً معنىٰ كلمة (الثرىٰ) قال: «التراب الندي الذي إذا بُلّ لم يصر طيناً»[٥] واحتجّ بقول العرب: (شهر ثرىٰ، وشهر ترىٰ، وشهر مرعىٰ)[٦].

وممّا أورده في ذكر معنىٰ الإعراب قولهم: (امرأة عروب)[٧]، أي: متحبّبة إلىٰ زوجها، إذا المتكلّم متحبّب إلىٰ فهم المخاطب[٨].

---

(١) ينظر: موضح أسرار النحو: ٤٦٢؛ ووردت من شواهد الكتاب ١/ ٥٠؛ المفصّل في صنعة الإعراب: ٣٤٩.

(٢) ينظر: مجمع الأمثال ٢/ ١٧ .

(٣) ينظر: اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ٢٣٧ .

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٢٩٠؛ وورد القول من شواهد الكتاب ٣/ ٥٦٣؛ شرح شواهد المغني ١/ ٢٨١ .

(٥) اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية: ١٦٢.

(٦) ينظر: مجمع الأمثال ١/ ٣٧٠.

(٧) ينظر: موضح أسرار النحو: ٢٣٤.

(٨) ينظر: المخصّص: ٣٤٣.

الخاتمة:

وفي الختام أوجز ما توصّل إليه البحث من نتائج في النقاط الآتية:

١ـ اعتدّ الفاضل الهندي بالسماع بشكل كبير في مصنّفاته، وإن تعارض السماع والقياس في مسألة ما، كان يفضّل السماع علىٰ القياس بدليل قوله: فاترك القياس، واتّبع ماسمعت، وقوله أيضاً في الحديث عن كلام العرب: وكلام العرب يخلو من كلّ نقص.

٢ـ احتلّ الشاهد القرآني عنده المرتبة الأولىٰ في الاستشهاد من بين الروافد الأخرىٰ.

٣ـ احتجّ الفاضل الهندي بالقراءات لكن بنسبة قليلة موازنة مع استشهاده بالقرآن الكريم.

٤ـ اتّبع الفاضل الهندي نهج النحويّين الأوائل القدامىٰ في الإقلال من الاستشهاد بالحديث الشريف فاحتجّ بعشرة أحاديث فقط.

٥ـ يحتلّ الشاهد الشعري عنده مرتبة ثانية بعد القرآن الكريم في الاستشهاد، واحتجّ أيضاً بالشواهد النثرية ولكن بنسبة أقلّ من الشاهد الشعري.

٦ـ إنّ شواهد الفاضل الهندي هي شواهد النحويّين واللغويّين الذين سبقوه، والذين أخذ عنهم من البصريّين أم الكوفيّين أو غيرهم من النحويّين.

المصادر

القرآن الكريم

١ـ **الإتقان في علوم القرآن**: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي(ت ٩١١هـ)، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامّة للكتاب، ١٣٩٤هـ ـ١٩٧٤م.

٢ـ **إحراز المعاني من حرز الأماني**: شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل، أبو شامة (ت ٦٦٥هـ)، تحقيق: محمود بن عبد الخالق محمّد جادو، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ١٤١٣هـ.

٣ـ **إحياء علوم الدين**: أبو حامد محمّد بن محمّد الغزالي (ت ٥٠٥هـ) دار المعرفة بيروت، د.ت.

٤ـ **الأدب العربي في العصر العبّاسي**: ناظم رشيد، مديرية دار الكتب، الموصل، ١٤١٠هـ ـ ١٩٨٩م

٥ـ **ارتشاف الضرب من لسان العرب**: محمّد بن يوسف، أبو حيّان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: رجب عثمان محمّد ، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٨م.

٦ـ **ارتقاء السيادة في علم أصول النحو**: يحيىٰ بن محمّد بن أبي زكريّا الشاوي (ت ١٠٩٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرزّاق عبد الرحمن السعدي، دار الأنبار للطباعة والنشر، الرمادي،ط١، ١٤١١هـ ـ١٩٩٠م.

٧ـ **أسرار العربية**: عبد الرحمن بن محمّد، أبو البركات الأنباري، (ت ٥٧٧هـ)، تحقيق: محمّد بهجت البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، (د. ت).

٨ـ **أصول التفكير النحوي**: علي أبو المكارم، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م.

٩ـ **أصول النحو العربي**: د. محمّد خير الحلواني، الناشر الأطلسي، الرباط، ١٩٨١م.

١٠ـ **الأصول في النحو**: محمّد بن السرّي، ابن السرّاج (ت ٣١٦هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسّسة الرسالة، لبنان، ط٣، ١٤١٧هـ.

١١ـ **إعراب القرآن**: أحمد بن محمّد، أبو جعفر النحّاس (ت ٣٣٨هـ)، وضع حواشيه وعلّق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، منشورات محمّد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت،ط١، ١٤٢١ هـ.

١٢ـ **الإغراب في جدل الإعراب ولمع الأدلّة في أصول النحو**: عبد الرحمن بن محمّد، أبو البركات الأنباري، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٣٧٧هـ.

١٣ـ **الاقتراح في أصول النحو**: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: د. محمود فجال، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤٠٩هـ.

١٤ـ **الإمتاع والمؤانسة**: علي بن محمّد بن العبّاس، أبو حيّان التوحيدي (ت ٤٠٠هـ)، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.

١٥ـ **الإنصاف في مسائل الخلاف**: أبو البركات الأنباري، المكتبة العصرية، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ ـ٢٠٠٣م.

١٦ـ **إيضاح المسائل من شرح العوامل**: محمّد زكي الجعفري، مؤسّسة دار الحجّة ﷺ للثقافة، قم، ط١٤٣١،١هـ.

١٧ـ **الإيضاح في علل النحو**: أبو القاسم عبد الرحمن بن أبي إسحاق الزجّاجي (ت٣٣٧هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ط٣، ١٣٩٩هـ ـ١٩٧٩م.

١٨ـ **البرهان في علوم القرآن**: بدر الدين محمّد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسىٰ البابي الحلبي وشركائه، ط١، ١٣٧٦ هـ ـ ١٩٥٧ م.

١٩ـ **البيان في مذهب الإمام الشافعي**: يحيىٰ بن أبي الخير الشافعي (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: قاسم محمّد النوري، دار المنهاج، جدّة، ط١، ١٤٢١هـ ـ٢٠٠٠م.

٢٠ـ **التبيان في إعراب القرآن**: عبد الله بن الحسين، المعروف بأبي البقاء العكبري (ت٦١٦هـ)، تحقيق: علي محمّد البجاوي، الناشر عيسىٰ البابي الحلبي، ١٩٧٦م.

٢١ـ **التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل**: محمّد بن يوسف أبو حيّان الأندلسي، تحقيق: حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٩٧م.

٢٢ـ **تفسير الثعلبي**: أحمد بن محمّد الثعلبي (ت٤٢٧هـ)، تحقيق: أبو محمّد عاشور، دار إحياء التراث، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ـ٢٠٠٢م.

٢٣ـ **تفسير القرطبي**: أبو عبد الله محمّد بن أحمد القرطبي (ت٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ـ١٩٦٤م.

٢٤ـ **توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك**: بدر الدين حسن بن قاسم المرادي (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٨ه.

٢٥ـ **حجّة القراءات**: عبد الرحمن بن محمّد أبو زرعة (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة، ط١، ١٤١٨هـ ـ١٩٩٧م.

٢٦ـ **خاتمة مستدرك الوسائل**: الشيخ حسين النوري (ت١٣٠٢هـ)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، ط١، ١٤٢٩هـ ـ٢٠٠٨م.

٢٧ـ **خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب**: عبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣م)، تحقيق: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٢٨ـ **الخصائص**: أبو الفتح عثمان بن جنّي (ت٣٩٢هـ)، تحقيق: محمّد علي النجّار، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٧١هـ ـ١٩٥٢م.

٢٩ـ **الدراسات النحوية واللغوية عند الزمخشري**: فاضل صالح السامرّائي، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٣٩٠هـ ـ١٩٧١م.

٣٠ـ **دراسات في العربية وتأريخها**: محمّد الخضر حسين، المكتب الإسلامي، دمشق، ط٢، ١٣٨٠هـ ـ١٩٦٠م.

٣١ـ **ديوان أبي العتاهية**: تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرّائي، ط١، دار بيروت، ١٤٠٦هـ ـ١٩٨٦م.

٣٢ـ **ديوان الأعشىٰ الكبير**: ميمون بن قيس (الأعشىٰ الكبير)، جمعه وحقّقه: محمّد حسين.

٣٣ـ **ديوان الحماسة**: حبيب بن أوس أبو تمّام (ت ٢٣١هـ)، تحقيق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ـ١٩٩٨م.

٣٤ـ **ديوان السيد الحميري**: شرحه وحقّقه: ضياء حسين الأعلمي، منشورات مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات.

٣٥ـ **ديوان جرير**: جرير بن عطية الخطفي، دار بيروت للطباعة والنشر، ١٤٠٦هـ ـ١٩٨٦م.

٣٦ـ **ديوان لبيد**: لبيد بن أبي ربيعة العامري، دار صادر، بيروت، (د. ت).

٣٧ـ **ديوان مهيار الديلمي**: مهيار الديلمي، مطبعة دار الكتب المصرية،القاهرة، ط١، ١٣٤٥هـ ـ١٩٢٦م.

٣٨ـ **روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات**: محمّد باقر الخوانساري، تحقيق: أسد الله إسماعيليان، مطبعة مهراستوار، قم، ١٣٩٢هـ.

٣٩ـ **الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه**: خديجة الحديثي، مطبوعات جامعة الكويت، ط١، ١٣٩٤هـ ـ١٩٧٤م.

٤٠ـ **شرح أشعار الهذليّين**: أبو سعيد الحسن بن الحسين السكري، تحقيق: عبد الستّار أحمد فراج، محمود محمّد شاكر، مكتبة دار العروبة، القاهرة، ١٩٦٥م.

٤١ـ **شرح العوامل في النحو**: محمّد بن الحسن الإصفهاني الفاضل الهندي (ت١١٣٧هـ)، تعليق محمّد زكي الجعفري، مؤسّسة دار الحجّة ﷺ، قم، ط١، ١٤٣١هـ.

٤٢ـ **شرح الكافية الشافية**: محمّد بن عبد الله بن مالك الطائي، تحقيق: عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أمّ القرىٰ مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكّة المكرّمة، ط١، (د. ت).

٤٣ـ **شرح المفصّل**: أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش، ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، قدّم له: د.

إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.

٤٤ـ **شرح تسهيل الفوائد**: محمّد بن عبد الله بن مالك الطائي (ت٦٧٢هـ)، تحقيق: عبد الرحمن السيّد، د. محمّد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.

٤٥ـ **شرح سنن ابن ماجة**: مغلطاي بن قليج أبو عبد الله (ت٧٦٢هـ)، تحقيق: كامل عويضة، مكتبة نزار، السعودية، ط١، ١٤١٩هـ ـ ١٩٩٩م.

٤٦ـ **شرح شواهد المغني**: جلال الدين السيوطي، تعليق: أحمد ظافر كوجان، لجنة التراث العربي، ١٣٨٦هـ ـ ١٩٦٦م.

٤٧ـ **صحيح البخاري**: محمّد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تحقيق: محمّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصوّرة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمّد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

٤٨ـ **عوالم العلوم والمعارف**: عبد الله البحراني (ت١١٣٠هـ)، تحقيق ونشر: مؤسّسة الإمام المهدي عجل الله فرجه الشريف، ط١، ١٤١٥هـ.

٤٩ـ **فهرس التراث**: السيّد محمّد حسين الجلالي، تحقيق: الشيخ عبد الله دشتي، دار الولاء لصناعة النشر، بيروت، ط٤، ١٤٣٦هـ ـ ٢٠١٥م.

٥٠ـ **الفوائد الرضوية في أحوال علماء المذهب الجعفرية**: الشيخ عبّاس القمّي (ت١٣٥٩هـ)، تحقيق: باقري بيد هندي، مؤسّسة بوستان، قم، ١٣٨٥هـ.

٥١ـ **في أصول اللغة والنحو**: فؤاد حنّا ترزي، دار الكتب، بيروت، (د.ت).

٥٢ـ **في أصول النحو**: سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م.

٥٣ـ **في الأدب الجاهلي**: طه حسين، مطبعة فاروق، القاهرة، ط٣، ١٣٥٢هـ ـ ١٩٣٣م.

٥٤ـ **القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية**: عبد العال سالم مكرم، المكتبة الأزهرية للتراث (د. ت).

٥٥ـ **القياس في النحو العربي نشأته وتطوّره**: سعيد جاسم الزبيدي، دار الشروق، مصر، ١٩٩٧م.

٥٦ـ **الكافي**: محمّد بن يعقوب، الشيخ الكليني (ت ٣٢٩هـ)، حقّقه وصحّحه وعلّق عليه: علي أكبر الغفاري، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط٤، ١٣٦٥هـ.

٥٧ـ **الكامل في اللغة والأدب**: محمّد بن يزيد المبرّد (ت ٢٨٥هـ)، تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط٣، ١٤١٧هـ ـ١٩٩٧م.

٥٨ـ **كتاب الحروف**: أبو نصر الفارابي (ت٣٣٩ هـ)، تحقيق: محسن مهدي، دار المشرق، بيروت، ط٢، ١٩٩٠م.

٥٩ـ **الكتاب**: عمرو بن عثمان بن قنبر، سيبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمّد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤٠٨ هـ ـ١٩٨٨م.

٦٠ـ **الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل**: جار الله عمر محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧ هـ.

٦١ـ **كشف اللثام عن قواعد الأحكام**: محمّد بن الحسن الفاضل الهندي، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، ط١، ١٤١٦ه.

٦٢ـ **الكنىٰ والألقاب**: الشيخ عبّاس القمّي، مكتبة الصدر، طهران، (د. ت).

٦٣ـ **اللآلئ العبقرية في شرح العينية الحميرية**: محمّد بن الحسن الإصفهاني الفاضل الهندي، قدّم له: الشيخ جعفر السبحاني، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، ط٢، ١٤٢٧هـ.

٦٤ـ **اللغة والنحو**: حسن عون، ط١، ١٩٥٢م.

٦٥ـ **اللهجات العربية في القراءات القرآنية**: د. عبده الراجحي، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٦م.

٦٦ـ **المبسوط في القراءات العشر**: أحمد بن الحسين بن مهران النيسابوري (ت ٣٨١هـ)، تحقيق: سبيع حمزة حاكيمي، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٩٨١م.

٦٧ـ **مجاز القرآن**: معمر بن المثنّىٰ، أبو عبيدة (ت ٢٠٩هـ)، تحقيق: محمّد فؤاد سزگين،

مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٨١ هـ.

٦٨ـ **مجمع الأمثال**: أبو الفضل أحمد الميداني (ت ٥١٨هـ)، تحقيق: محمّد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة، بيروت، (د. ت).

٦٩ـ **المحتسب في تبيين وجوه شواذّ القراءات والإيضاح عنها**: عثمان بن جنّي الموصلي، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلىٰ للشؤن الإسلامية، ١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م.

٧٠ـ **مختصر في شواذّ القرآن من كتاب البديع**: ابن خالويه، مكتبة المتنبّي، القاهرة، (د. ت)

٧١ـ **المخصّص**: علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت،ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٧٢ـ **المدارس النحويّة**: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط٧، ١١١٩.

٧٣ـ **مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو**: مهدي المخزومي، شركة مكتبة مصطفىٰ البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، ط٢، ١٩٥٨م.

٧٤ـ **المزهر في علوم اللغة وأنواعها**: جلال الدين السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

٧٥ـ **مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل**: ميرزا حسين النوري الطبرسي (ت ١٣٢٠هـ)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، ط٣، ١٤١١هـ.

٧٦ـ **مسند الحميدي**: أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت٢١٩هـ)، تحقيق: حسن سليم أسد الدارني، دار السقا، دمشق، ط١٩٩٦،١م.

٧٧ـ **معاني القرآن**: يحيىٰ بن زياد بن عبد الله، الفرّاء (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، محمّد علي النجّار، عبد الفتّاح إسماعيل شلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، ط١، (د.ت).

٧٨ـ **معجم البلدان**: شهاب الدين ياقوت الحموي (ت٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.

٧٩ـ **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**: جمال الدين بن هشام، تحقيق: د. مازن المبارك، دار

الفكر، دمشق، ط٦، ١٩٨٥م.

٨٠ـ **المفصّل في صنعة الإعراب**: جار الله عمر بن محمود الزمخشري، تحقيق: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٩٩٣م.

٨١ـ **من أسرار اللغة**: إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط٦، ١٩٧٨م.

٨٢ـ **منجد المقرئين ومرشد الطالبين**: محمّد بن محمّد بن الجزري (ت ٨٣٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

٨٣ـ **موضح أسرار النحو**: محمّد بن الحسن الفاضل الهندي، تحقيق: علي موسىٰ الكعبي، مجمع الإمام الحسين عليه السلام العلمي لتحقيق تراث أهل البيت عليهم السلام، كربلاء، ط١، ١٤٣٦هـ ـ٢٠١٥م.

٨٤ـ **موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف**: خديجة الحديثي، دار الرشيد للنشر، العراق، ١٩٨١م

٨٥ـ **النحو الوافي**: عبّاس حسن (ت١٣٩٨ هـ)، دار المعارف، مصر، ط١٥، (د. ت).

٨٦ـ **النشر في القراءات العشر**: محمّد بن محمّد بن الجزري، تحقيق: علي محمّد الضبّاع (ت ١٣٨٠هـ)، المطبعة التجارية الكبرىٰ، دار الكتاب العلمية، (د. ت).

٨٧ـ **نهاية الإرب في فنون الأدب**: أحمد بن عبد الوهّاب شهاب الدين النويري (ت ٧٣٣هـ)، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ.

البحوث والمقالات:

الرسالة التهليلية: محمّد بن الحسن، الفاضل الهندي، تحقيق: د. علي موسىٰ الكعبي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مجلّة تراثنا، العدد الرابع [١٣٦]، ١٤٣٩هـ.

إجازة الإمام السيّد حسن الصدر

لآية الله الشيخ أبي الفضل النجم آبادي

الشيخ ناصر الدين الأنصاري

بسم الله الرحمن الرحيم

توطئة:

الحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله علىٰ سيّدنا ونبّينا محمّد وآله الطاهرين، الغرّ الميامين، ولعنة الله علىٰ أعدائهم أجمعين.

أمّا بعد: فهذه الإجازة الرابعة من إجازات إمام فنّ الرجال والتاريخ والتراجم، آية الله العظمىٰ السيّد حسن الصدر الموسوي الكاظمي (١٢٧٢ـ ١٣٥٤ق)، التي حقّقتها وعلّقت عليها، فكانت الإجازة الأولىٰ إجازته للعلّامة العبقري الشيخ آقا بزرك الطهراني صاحب **الذريعة** الخالدة، وإجازته الثانية للمرجع الديني آية الله السيّد صدر الدين بن السيّد إسماعيل الصدر (م ١٣٧٢ق)، والإجازة الثالثة إجازته للعلّامة السيّد صدر الدين بن السيّد محمّد جواد الصدر العاملي الإصفهاني (م١٣٦٠ق)، وعلّق الفقيه الرجالي سماحة آية الله السيّد موسىٰ الشبيري الزنجاني ـ حفظه الله ورعاه ومن كلّ مكروه وقاه ـ علىٰ هذه الإجازات الثلاث وها هي الإجازة الرابعة منه للعلّامة الفقيه الشيخ أبي الفضل النجم آبادي

الطهراني (١٣١٧ـ١٣٨٥) ـ من أفاضل تلامذة الميرزا النائيني والشيخ ضياء الدين العراقي والسيّد أبي الحسن الإصفهاني ـ وستتمّ هذه السلسلة من الإجازات بتحقيق إجازة خامسة وهي: إجازة سيّدنا الصدر للعلّامة السيّد شهاب الدين المرعشي النجفي (م ١٤١١) ـ وأنا أروي عن العلّامة المرعشي عن السيّد الصدر أيضاً. وستطبع هذه الإجازات الخمسة في مجلّد واحد ـ إن شاء الله تعالى.

وفي الختام أشكر أسرة التحرير في مجلّة (**تراثنا**)، الذين ساهموا في نشر هذه الإجازات في وُرَيقات مجلّتهم خدمة للعلم، كما نشروا سابقاً إجازات العلّامة السيّد عبد الله شبّر للعلّامة السيّد تقي القزويني، وإجازة العلّامة الشيخ محمّد علي الأوردبادي لآية الله السيّد محمّد هادي الميلاني. راجين من الله العليّ القدير أن يوفّقهم لخدمة العلم والدين الحنيف آمين.

المجيز:

هو: شيخ المحدّثين آية الله العظمىٰ السيّد حسن صدر الدين الموسوي الكاظمي (١٢٧٢ ـ ١٣٥٤هـ).

ولد بمشهد الكاظمين في (يوم الجمعة التاسع والعشرين من شهر رمضان المبارك سنة ١٢٧٢هـ)، ونشأ وترعرع في كنف والده المقدّس آية الله السيّد هادي صدر الدين منشأ كريماً حبّذ له العلم وهيّأ له أسبابه وقرأ علىٰ أعلام الكاظمية كالشيخ باقر آل يس والسيّد باقر الحيدري والشيخ أحمد العطّار والشيخ باقر السلماسي وتتلمذ علىٰ أبيه الفقه والأصول سطحاً.

الهجرة إلىٰ النجف:

ثمّ هاجر إلىٰ النجف الأشرف في سنة (١٢٩٠هـ)، فأسحر الليل وأكبّ علىٰ

التعلّم والتحصيل باذلاً أقصىٰ جهده في أخذ العلم من كبار شيوخها، فقرأ الفلسفة والكلام علىٰ الشيخ محمّد باقر الشكّي والشيخ محمّد تقي الگلپايگاني والشيخ عبد النبي النوري، واستفاد علم الفقه وأصوله من الأعاظم والأكابر كالسيّد المجدّد الشيرازي والميرزا حبيب الله الرشتي والشيخ محمّد حسين الكاظمي والفاضل الإيرواني والحاجّ ملاّ علي الخليلي الطهراني والسيّد مهدي القزويني وغيرهم.

الهجرة إلىٰ سامرّاء:

وفي سنة (١٢٩٧هـ)، هاجر إلىٰ سامرّاء ـ حيث هاجر إليها الإمام المجدّد الشيرازي في سنة (١٢٩١هـ) ـ للاستفادة الأكثر من الإمام الشيرازي، بعد أن جاء إليها في سنة (١٢٩٢هـ) وبقي بها سنة ونصف ولكنّه رجع إلىٰ النجف، وهذه المرّة الثانية التي التحق بحوزة الإمام المجدّد، فعكف علىٰ دروسه ينتهل من نميره العذب ولا تفوته محاضراته العلمية إلىٰ حين وفاته سنة (١٣١٢هـ) وكان لأستاذه الإمام الشيرازي به عناية تامّة واهتمّ بشأنه كلّ الاهتمام، لما كان يرىٰ فيه من آثار التفوّق العلمي والمواصلة والمثابرة علىٰ الدراسة والتحصيل، وكانت إقامة السيّد فيها سبع عشرة سنة، ما جفّ فيها لبده ولا فاتته فيها نهزه، وكان فيها تعقّب خطوات أستاذه الإمام وسائر أساتذته الأعلام، متتبّعاً أطوار الأبطال من أركان تلك الحوزة في سامرّاء، مستقرئاً طرائق الماضين من أساطين الإمامية، يتعرّف بذلك مداخل العلماء في التحقيق والتدقيق ومخارجهم ويتدبّر أساليبهم في النقض والإبرام واستنباط الأحكام، وكان بينه وبين الإمام العلاّمة الميرزا محمّد تقي الشيرازي مذاكرة ومناظرة في وقت خاصّ من كلّ يوم استمرّت اثنتي عشرة سنة، وما برح السيّد في سامرّاء مجدّاً مجتهداً يقظ الجنان، نافذ الهمّة في العلم

والعمل حتّىٰ رجع منها إلىٰ مسقط رأسه الكاظمية بعد وفاة أستاذه بعامين[١].

العودة إلىٰ الكاظمية:

عاد إلىٰ الكاظمية المقدّسة سنة (١٣١٤هـ) وبقي فيها وكانت أوقاته منقسمة بين المحراب والمكتبة والكتابة والدرس والإرشاد، وبعد سنتين من عودته (١٣١٦هـ) فُجِع بوفاة والده وزادت مسؤليّاته الاجتماعية والدينية، وبعد وفاة ابن عمّه العلّامة السيّد إسماعيل الصدر في (١٣٣٨هـ) رجع إليه في التقليد جماعة من أهل العراق وظهرت رسالته العملية **رؤوس المسائل المهمّة**، فأصبح بعد ذلك مرجعاً عظيماً قلّده الناس.

قال العلّامة الطهراني عنه:

«رجع إلىٰ الكاظمية فاشتغل بالتصنيف والتأليف في جميع العلوم الإسلامية من الفقه والأصول والرجال والدراية والحديث والنسب والتاريخ والسير والتراجم والأخلاق والحكمة والكلام والجدل والمناظرة والمناقب والدعاء وغيرها من فنون العلم. وكان طويل الباع، واسع الاطّلاع، غزير المادّة في تمام هذه العلوم، مستحضراً لأغلب مطالبها، وهو من النادرين الذين جمعوا في التأليف بين الإكثار والتحقيق، فتصانيفه علىٰ كثرتها وضخامة مجلّداتها وتعدّد أجزائها هي الغاية في بابها، فقد كان ممعناً في تتبّع آثار المتقدّمين والمتأخّرين من الشيعة والسنّة، موغلاً في البحث عن دخائلهم وممحّصاً لحقائقهم ومستجلياً ما في آثارهم من الغوامض، ومستخرجاً المخبّآت بتحقيقات أنيقة وبيانات وشيقة،

(١) مأخوذ من كلام السيّد عبد الحسين شرف الدين في بُغية الراغبين ١/ ٣٠١.

فقد تجاوزت تصانيفه السبعين، وكلّها نافعة جليلة وهامّة مفيدة، وكان بالإضافة إلىٰ ذلك علىٰ جانب عظيم من الورع والصلاح والتقوىٰ والعبادة والزهد والمراقبة والمجاهدة، وقد جهلت العامّة ما له من المقامات النفسية التي يكشف عنها بعض كتبه الأخلاقية، وبالجملة فقد كان المترجم من الأبطال الأبدال والعبّاد الأوتاد والنوابغ الذين لايجود بهم الزمن إلّا في فترات قليلة، وقد عاشرته مدّة طويلة وسنيناً كثيرة، فشاهدته مراقباً لله سالكاً إليه، مجاهداً للنفس، مسلّطاً عليها»[1].

تلامذته:

وتتلمذ عليه كلّ من الآيات: الشيخ آقا بزرگ الطهراني، والشيخ عبّاس القمّي، والشيخ محمّد علي الحايري القمّي، والسيّد شهاب الدين المرعشي النجفي، والشيخ مرتضىٰ آل ياسين.

الراوون عنه:

ويروي عنه بالإجازة:

السيّد أبو الحسن الإصفهاني.

الشيخ محمّد كاظم الشيرازي.

الشيخ محمّد حسين الغروي الإصفهاني.

الشيخ راضي آل ياسين.

الشيخ محمّد رضا آل ياسين.

الشيخ محمّد علي الغروي الأوردبادي.

الشيخ آقا بزرگ الطهراني، الذي أجازه بإجازة كبيرة في سنة (١٣٣٠هـ)

---

(١) نقباء البشر ١/ ٤٤٦ـ٤٤٧.

وقد حقّقتها وطبعتها مذيّلة بتعليقات الفقيه العلّامة السيّد موسىٰ الشبيري الزنجاني، كتبها بالتماس منّي.

السيّد صدر الدين محمّد علي ابن السيّد إسماعيل الصدر، وقد أجازه بإجازة حقّقتها وطبعتها مذيّلة بتعليقات الفقيه العلّامة السيّد موسىٰ الشبيري الزنجاني، كتبها بالتماس منّي.

السيّد صدر الدين بن السيّد محمّد جواد الصدر الإصفهاني، وقد أجازه بإجازة حقّقتها وعلّقت عليها وتمّ نشرها في مجلّة **(تراثنا)** العدد (١٤٤) وستطبع مرّة ثانية مع تعليقات آية الله السيّد موسىٰ الحسيني الشبيري الزنجاني.

الشيخ ميرزا محمّد الفيض القمّي.

الشيخ محمّد علي الحايري القمّي.

الشيخ عبّاس المحدّث القمّي.

الشيخ علي الزاهد القمّي.

السيّد محمّد هادي الميلاني.

الشيخ أبو المجد محمّد رضا النجفي الإصفهاني.

الشيخ مهدي النجفي الإصفهاني.

الشيخ محمّد باقر النجفي الإصفهاني.

السيّد شهاب الدين المرعشي النجفي. وهذه الإجازة ستطبع بتحقيقي في مجلّة **(تراثنا)**.

السيّد محمّد مرتضىٰ الجنفوري الهندي.

السيّد علي نقي النقوي الهندي.

السيّد رضا الموسوي الهندي.

السيّد أبو الحسن النقوي الهندي.
السيّد شبير حسن الفيض آبادي الهندي.
السيّد عبد الحسين شرف الدين العاملي.
الشيخ حبيب المهاجر العاملي.
السيّد هبة الدين الشهرستاني.
السيّد ميرزا هادي الخراساني.
الشيخ هادي آل كاشف الغطاء.
الميرزا أبو عبد الله الزنجاني.
الميرزا فضل الله شيخ الإسلام الزنجاني.
الشيخ محمّد أمين صدر الإسلام الخوئي.
السيّد محمّد صادق بحر العلوم.
الشيخ حيدر قلي السردار الكابلي.
الشيخ محمّد السماوي النجفي.
الشيخ أبو الفضل النجم آبادي الطهراني ـ وهي الإجازة التي بين يديك.

مؤلّفاته المطبوعة:

١ـ **تكملة أمل الآمل**: وهي أشهر مؤلّفاته وقد طبع في (٦ مجلّدات) بتحقيق المحقّق الأستاذ المرحوم حسين علي محفوظ، وصدّيقي الأستاذ عبد الكريم الدبّاغ، وعدنان الدبّاغ.

٢ـ **تأسيس الشيعة الكرام لعلوم الإسلام**: طبع بتحقيق الفاضل الشيخ محمّد جواد المحمودي في (مجلّدين).

٣ـ **الشيعة وفنون الإسلام**: طبع أخيراً بتحقيق الشيخ محمّد جواد

المحمودي، وقد ترجم إلىٰ الفارسية مرّتين: من قبل الحجّة المرحوم السيّد علي أكبر البرقعي القمّي باسم: **شيعه يا پديد آورندگان فنون إسلامى**، ومن قِبَل السيّد محمّد المختاري السبزواري باسم: **شيعه وپايه گذارى علوم إسلامى**، وقد ترجم إلىٰ الأردو من قبل السيّد محمّد كاظم الموسوي اللكهنوي الهندي.

٤ـ **نهاية الدراية (شرح وجيزة الشيخ البهائي في الدراية)**: طبع بتحقيق الأستاذ ماجد الغرباوي.

٥ـ **الإجازة الكبيرة**: للشيخ آقا بزرگ الطهراني، طبعت بتحقيق راقم السطور، مع تعليقات العلّامة الفقيه السيّد موسىٰ الشبيري الزنجاني.

٦ـ **الطبقات في الرواة ومشايخ الإجازات** ـ إجازته للسيّد صدر الدين الصدر والشيخ محمّد باقر الإصفهاني ـ طبعت بتحقيق راقم السطور، مع تعليقات الفقيه السيّد موسىٰ الشبيري الزنجاني.

٧ـ **بُغية الوعاة في طرق طبقات مشايخ الإجازات**: طبع بتحقيق صدّيقي محمّد حسين النجفي.

٨ـ **بهجة النادي في أحوال أبي الحسن الهادي**: طبع مرّتين؛ بتحقيق الشيخ محمّد حسين النجفي، وبتحقيق صدّيقي عبد الكريم الدبّاغ.

٩ـ **فصل القضاء في الكتاب المشهور بفقه الرضا**: طبع مرّتين؛ بتحقيق الحجّة الشيخ رضا الأستادي، وبتحقيق الحجّة السيّد محمّد رضا الحسيني الجلالي .

١٠ـ **وفيات الأعلام من الشيعة الكرام**: طبع بتحقيق الأستاذ كاظم ثامر الخفاجي.

١١ـ **عدد من خرج إلىٰ حرب الحسين** عليه السلام: طبع ثلاث مرّات؛ بتحقيق السيّد حسين وتوت، وبتحقيق الشيخ حيدر مال الله، وبتحقيق السيّد منتظر الحيدري.

١٢ـ **الغرر في نفي الضرار والضرر**: طبع بتحقيق الشيخ مسلم الرضائي.

١٣ـ **تعارض الاستصحابين**: طبع بتحقيق الشيخ مسلم الرضائي.

١٤ـ **تعليقة علىٰ خاتمة المستدرك**: للمحدّث النوري، طبعت بتحقيق الشيخ ضياء علاء الكربلائي الخطيب.

١٥ـ **مصنّفات السيّد حسن الصدر**: طبعت بتحقيق الفاضل حسين هليب الشيباني.

١٦ـ **ذكر سلمان**: طبع بتحقيق علي عليزاده في مجلّة **ميراث بهارستان**:٢١.

١٧ـ **تبيين الرشاد في لبس السواد علىٰ الأئمّة الأمجاد**: طبع بتحقيق الفاضل محسن الصادقي.

١٨ـ **نزهة أهل الحرمين في عمارة المشهدين**: طبع مرّتين؛ بتحقيق الحجّة الشيخ محمّد رضا الأنصاري القمّي، ومرّة أخرى بتحقيق الأستاذ السيّد مهدي الرجائي.

١٩ـ **المسائل المهمّة**: رسالة عملية.

٢٠ـ **المسائل النفيسة**: رسالة عملية.

٢١ـ **رؤوس المسائل المهمّة**: رسالة عملية.

٢٢ـ **مختلف الرجال**: طبع بالهند.

٢٣ـ **نكت الرجال**: طبع بالهند.

٢٤ـ **سبيل الصالحين ونهج الصالحين في السير والسلوك**: طبع بتبريز.

٢٥ـ **الغالية لأهل الأنظار العالية**: طبع ببغداد.

٢٦ـ **عيون الرجال**: طبع بلكهنو في (١٣٣١هـ).

٢٧ـ **ذكرى ذوي النهىٰ في حرمة حلق اللّحىٰ**: طبع ببغداد.

٢٨ـ **ذكرىٰ المحسنين**: في ترجمة السيّد محسن الأعرجي، طبع بتحقيق

الفاضل عبد الكريم الدبّاغ وترجمه أحمد روزبهاني بالفارسية، باسم: **يادنيكان**، طبع بطهران مع حواشي مجتبى مقدّسي.

٢٩ـ **ردّ فتاوى الوهابيّين**: طبع ببغداد، وقد طبع أخيراً بتحقيق صدّيقي الشيخ أحمد محمّد رضا الحائري.

٣٠ـ **كشف الظنون عن خيانة المأمون**: طبع ثلاث مرّات؛ بتحقيق الفاضل محسن الصادقي، وبتحقيق الشيخ نهاد الفيّاض، وبتحقيق غانم منسي طعمه السعداوي.

٣١ـ **شرح وسائل الشيعة**: طبع بتحقيق الشيخ كاظم البغدادي في (٦ مجلّدات).

٣٢ـ **إرشاد المقلّدين**: رسالة عملية بالفارسية، طبعت سنة (١٣٣٨هـ).

٣٣ـ **مجمع الإجازات**: سيطبع من قبل العتبة المقدّسة العبّاسية.

٣٤ـ **انتخاب القريب من التقريب**: لابن حجر العسقلاني، طبع بتحقيق ثامر كاظم الخفاجي.

٣٥ـ **تعريف الجنان في حقوق الإخوان**: طبع مرّتين؛ بتحقيق الشيخ محمّد جعفر الإسلامي في مجلّة بساتين؛ وبتحقيق الشيخ هادي السامرّائي.

٣٦ـ **عمر وقول هجر**: طبع بتحقيق الشيخ حيدر الوكيل.

٣٧ـ **البراهين الجليّة في ضلال ابن تيمية**: سوف يطبع بتحقيق مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، فرع مشهد.

٣٧ـ **الدرر الموسوية في شرح العقائد الجعفرية**: للشيخ الأكبر الشيخ جعفر كاشف الغطاء، طبع بتحقيق الشيخ علي جاسم شكارة الساعدي.

مؤلّفاته المخطوطة:

١ـ إباحة الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر.

٢ـ إبانة الصدور في موقوفة ابن أذينة المأثور.

٣ـ الإبانة عن كتب الخزانة.

٤ـ أحاديث الرجعة.

٥ـ أحكام الشكوك.

٦ـ إحياء النفوس بآداب ابن طاووس.

٧ـ أخبار الغيبة.

٨ـ الإخفات في التسبيحات في الركعتين الأخيرتين.

٩ـ بعض مسائل الوقف.

١٠ـ البيان البديع في أنّ محمّداً هو ابن بزيع؛ أي: محمّد بن إسماعيل بن بزيع، من رواة الإمام الرضا عليه السلام.

١١ـ تبيين الإباحة في مشكوك ما لا يؤكل لحمه للمصلّين.

١٢ـ تبيين مدارك السداد بين المتن والحواشي لنجاة العباد: شرح حواشي أستاذه الميرزا الشيرازي علىٰ نجاة العباد لصاحب الجواهر.

١٣ـ تحصيل الفروع الدينية في فقه الإمامية.

١٤ـ تحيّة أهل القبور بالمأثور.

١٥ـ تطهير المياه.

١٦ـ تعليقة علىٰ رسائل الشيخ الأنصاري.

١٧ـ تعليقة علىٰ كتاب الطهارة: للشيخ الأنصاري.

١٨ـ تعليقة علىٰ كتاب الصلاة: للشيخ الأنصاري.

١٩ـ تعليقة علىٰ كتاب رسالة التقيّة: للشيخ الأنصاري.

٢٠ـ حدائق الوصول في بعض مسائل الأصول.

٢١ـ حجّية الظنّ في أفعال الصلاة.

٢٢ـ الحقائق في حديث خير الخلائق.

٢٣ـ سبيل الرشاد في شرح نجاة العباد: لصاحب الجواهر.

٢٤ـ هداية النجدين وتفصيل الجندين: شرح حديث جنود العقل وجنود الجهل، المذكور في أوّل الكافي.

٢٥ـ نهج السداد في حكم أراضي السواد.

٢٦ـ مفتاح السعادة وملاذ العبادة.

٢٧ـ محاسن الرسائل في معرفة الأوائل.

وغيرها من المخطوطات، المفهرسة في مقدّمة الإجازة الكبيرة التي قمنا بتحقيقها.

وفاته:

توفّي ببغداد عن عمر ناهز (٨٢) سنة، قضىٰ كلّه في خدمة الدين والمذهب، في (عصر الخميس الحادي عشر من شهر ربيع الأوّل سنة ١٣٥٤هـ)،وشيّع جثمانه الطاهر إلىٰ الكاظمية المقدّسة تشييعاً منقطع النظير، حضره أكثر من مائة ألف مشيّع من مختلف الطبقات من العلماء والأفاضل ورئيس الوزراء والوزراء والأعيان والنوّاب، ودفن في مقبرة والده الواقعة في الصحن الكاظمي المقدّس، وأقيمت له فواتح حضرها جمع غفير في إيران ولبنان وأكثر مدن العراق، وأبّنه الخطباء ورثاه الشعراء. رضوان الله عليه.

المجاز:

هو العلّامة الحجّة آية الله الشيخ ميرزا أبو الفضل النجم آبادي الطهراني، ابن آية الله الشيخ محمّد تقي، ابن آية الله الشيخ هادي النجم آبادي، صاحب المسجد والمدرسة والمقبرة المعروفة باسمه.

ولد في أسرة علميّة عريقة في سنة (١٣١٧ق)، بطهران، وتعلّم العربية والسطوح عند والده والعلّامة الشيخ مسيح الطالقاني وتتلمذ في البحوث العُليا في المنقول عند العلّامة الحجّة السيّد محمّد التنكابني صاحب **إيضاح الفوائد** والمعقول عند العلّامة السيّد محمّد الفاطمي القمّي صاحب المستشفىٰ المعروفة بقم، والفاضل العراقي (وأظنّ أنّه الشيخ حبيب الله ذو الفنون العراقي). ثمّ بعد وفاة والده في سنة (١٣٤٢)، حجّ بيت الله الحرام وهاجر إلىٰ النجف الأشرف وتتلمذ سنين كثيرة عند أساطين الحوزة؛ كالشيخ ضياء الدين العراقي والميرزا محمّد حسين النائيني والسيّد أبي الحسن الإصفهاني وكتب تقريرات بحث الأوّلين في الفقه والأصول ونال الإجازة منهم وبعد نيل مقام الاجتهاد في (١٣٤٨)، سافر إلىٰ إيران وهاجر إلىٰ قم وحضر في مجلس درس آية الله الشيخ عبد الكريم الحائري مدّة من الزمن، ثمّ هاجر إلىٰ طهران وقام بوظائفه العلمية والدينية وأقام الجماعة في مسجد جدّه ويدرّس السطوح العُليا و**شرح المنظومة** في مدرسة سبهسالار (الشهيد المطهّري) حاليّاً.

قال الإمام السيّد أبو الحسن الإصفهاني في إجازته:

«فإنّ جناب العالم العلّام فخرالفقهاء الفخام، صاحب القريحة القويمة والسليقة المستقيمة، المحقّق المدقّق، الحاجّ ميرزا أبو الفضل الطهراني النجم آبادي، دام فضله وتأييده وتشديده، قد حضر علىٰ جماعة من العلماء الأعيان وعلىٰ هذا الحقير شطراً صالحاً من الزمان، فاحصاً باحثاً محقّقاً مدقّقاً مفيداً مستفيداً مجدّاً مجتهداً، حتّىٰ صار بحمد الله تعالىٰ من العلماء الأعيان، وممّن يشار إليه بالبنان، وفاز بالمأمول والمراد من بلوغ مرتبة الاجتهاد، فله العمل بما يستنبطه من

الأحكام علىٰ النهج المألوف بين الأعلام»[١].

وقال المحقّق النائيني في حقّه:

«فإنّ جناب العالم العامل الهمام، والفاضل الكامل العلّام، صاحب الفكرة القويمة والسليقة المستقيمة والنظرالثاقب والحدس الصائب، عماد الأعلام وثقة الإسلام، المؤيّد المسدّد التقي جناب الحاجّ الآقا الميرزا أبي الفضل النجم آبادي الطهراني... قد حضر أبحاثي حضور تفهّم وتحقيق، وتعمّق وتدقيق،حتّىٰ بلغ درجة الاجتهاد مقرونة بالتقوىٰ والصلاح والسداد... »[٢].

وقال المحقّق العراقي في حقّه:

«عمدة الأعلام، كهف الإسلام، حجّة الأنام، فخر المحقّقين وافتخار المدقّقين، جامع العلم والتقوىٰ، ومركز التحقيق والسداد، ومحور رحى الاستنباط والاجتهاد، الحبر المتين ومن هو بذّ في إعلاء كلمة الدين، الشيخ الأيّد والخليل الممجّد، العارج معارج الرشاد، صاحب الفضل والذهن النقّاد الميرزا أبو الفضل النجم آبادي الطهراني، مجتهد عدل ثقة، له جميع وظائف المجتهدين، متّعنا الله ببقائه...»[٣].

وقال سماحة آية الله السيّد موسىٰ الشبيري الزنجاني في حقّه:

«إنّه يعدّ من علماء الطراز الأوّل، وقد سمعت من الزعيم الديني آية الله السيّد صدر الدين الصدر يصفه بأنّه من الفقهاء الأعلام المبرّزين بطهران، وحين

---

(١) المفصّل في تراجم الأعلام ٤/ ١١.

(٢) نفس المصدر.

(٣) نفس المصدر.

سافر والدي آية الله السيّد أحمد الشبيري الزنجاني ـ رحمه الله ـ إلىٰ طهران، حضر في مسجده واقتدىٰ به. وسمعت منه ـ أي المرحوم النجم آبادي ـ إنّ بعض فقهاء قم الأجلّاء حضر عليه في منزله بين الطلوعين وتتلمذ عنده **شرح المنظومة**، لأنّ من رأيه إنّ للفلسفة سهماً وافراً في علم الأصول».

آثاره المطبوعة (وهي في عشر مجلّدات) ـ:

١ـ **حاشية المكاسب**: من تقرير أبحاث المحقّق العراقي.

٢ـ **كتاب القضاء**: من تقرير أبحاث المحقّق العراقي.

٣ـ **كتاب الأصول**: في ثلاث مجلّدات؛ مباحث الألفاظ ومباحث العقلية ومباحث الاستصحاب، من تقريرأبحاث المحقّق العراقي.

٤ـ **الرسائل الفقهية**: تقرير أبحاث الميرزا النائيني والمحقّق العراقي.

٥ـ **كشكول**: بالفارسية، محتوٍ علىٰ فوائد علمية وتاريخية واجتماعية.

٦ـ **مجموعة المقالات**: بالفارسية، حاوٍ لعدّة مقالات تفسيريه وأخلاقية وكلامية وتاريخية واجتماعية.

٧ـ ترجمة **المراجعات** بالفارسية في مجلّدين.

توفّي قدّس سرّه، في (يوم الأحد ٢٥ شعبان المعظّم سنة ١٣٨٥ق) المطابق لـ: (٢٨ آذر ١٣٤٤ش) **عن** عمر (٦٨) سنة ودفن في ما يلي رجلي استاذه آية الله العظمىٰ الشيخ عبد الكريم الحائري بمسجد بالاسر في حرم السيّدة المعصومة صلوات الله وسلامه عليها.



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي اجاز لنا ان نحدث بنعمته وان نروي آثار عدله وحكمته وصلاح براهين علمه وقدرته وحسان ادلته وموجبات حكمته ورحمته والصلوة على خير بريته خاتم الرواة عن رب السموات محمد وآله الهداة الائمة الاسناد وسادات العباد ثم الرحمة والرضوان على علماء الشريعة وشيوخ الشيعة أما بعد فقد استجازني الشيخ الفاضل الكامل العالم العامل زبدة الفضلاء وعمدة العلماء ونخبة الاتقياء سليل العلماء الاعلام والفقهاء الكرام الحاج ميرزا ابو الفضل النجم آبادي سلمه الله تعالى وايده لما يرضيه وارضاه واجتباه وجعل خير يومية غده وخير داريه عقباه فاجبت ملتمسه واستخرت الله سبحانه واجزت له ادام الله فضله ان يروي عني عن مشايخي الذين حضرت مجالسهم واستفدت من انفاسهم وغيرهم ممن عاصرتهم شكر الله مساعيهم واجزل اجرهم كلما صحت لي روايته وجازت لي اجازته من كتب الاخبار الساطعة الانوار من كتب قدماء الابرار والاصول الاربعمائة التي كانت عليها المدار في تلك الاعصار والتي جمع منها ومن غيرها من الجوامع الكبار للمحدثين الثلاث الاوائل الاخيار ولا سيما الكافي والفقيه والتهذيب والاستبصار والجوامع الثلاث الكبار للمحدثين الثلاث الاواخر الوسائل والوافي والبحار وكل مصنفات العلماء الاخيار وسائر ما صنفه والف في الاسلام علماء الخاص والعام مما يتعلق بفنون العلوم الشرعية والرسوم المرعية من العقلية والنقلية والاصولية والفرعية والتفسيرية والادبية والرجالية والمنطقية واللغوية على ما ذكرته مفصلة مبينة في كتابي الكبير تأسيس الشيعة لكرام علوم الاسلام وفي كتابي الاخر الموسوم بالشيعة وفنون الاسلام المطبوع بصيدا فاني اروي جميعها سماعا او قراءة او اجازة وهي اعمها فائدة واربح من السماع اليوم كما ان السماع سابقا كان ارجح

قبل

الصفحة الأولىٰ من النسخة الأصلية



الصفحة الأخيرة من النسخة الأصلية

إجازة الإمام السيّد حسن الصدر
لآية الله الشيخ أبي الفضل النجم آبادي

الحمد لله الذي أجازنا أن نحدّث بنعمته، وأن نروي آثار عدله وحكمته، وصحاح براهين علمه وقدرته، وحسان أدلّته ورأفته ورحمته، والصلاة علىٰ خير بريّته، خاتم الرواة عن ربّ السماوات، محمّد وآله الهداة، الأئمّة الأسناد وسادات العباد، ثمّ الرحمة والرضوان علىٰ علماء الشريعة وشيوخ الشيعة.

أمّا بعد: فقد استجازني الشيخ الفاضل الكامل، العالم العامل، زبدة الفضلاء، وعمدة العلماء، ونخبة الأتقياء، سليل العلماء الأعلام والفقهاء الكرام، الحاجّ ميرزا أبو الفضل النجم آبادي، سلّمه الله تعالىٰ، وأيّده لما يرضيه وأرضاه، وأجزت له ـ أدام الله فضله ـ أن يروي عنّي **عن** مشايخي الذين حضرتُ مجالسَهم، واستفدتُ من أنفاسهم، وغيرهم ممّن عاصرتُهم، ـ شكر الله مساعيهم وأجزل أجرهم ـ كلّما صحّت لي روايته وجازت لي إجازته، من: كتب الأخبار، الساطعة الأنوار من كتب قدماء الأبرار، والأصول الأربعمائة التي كانت عليها المدار في تلك الأعصار، والتي جمع منها ومن غيرها من الجوامع الكبار للمحمّدين الثلاث[1] الأوائل الأخيار، ولا سيّما **الكافي**، و**الفقيه**، و**التهذيب**، و**الاستبصار**،

---

(١) وهم: أبو جعفر محمّد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (م ٣٢٩) صاحب الكافي وأبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين القمّي (م٣٨١) صاحب من لا يحضره الفقيه، وأبوجعفر محمّد بن الحسن الطوسي (م٤٦٠) صاحب التهذيب والاستبصار.

والجوامع الثلاث الكبار للمحمّدين الثلاث الأواخر[١] **الوسائل**، **والوافي**، **والبحار**، وكلّ مصنّفات العلماء الأخيار، وسائر ما صَنّفَ وألَّف في الإسلام علماء الخاصّ والعامّ، ممّا يتعلّق بفنون العلوم الشرعية، والرسوم المرعيّة، من العقلية، والنقلية، والأصولية، والفرعية، والتفسيرية، والأدبية، والرجالية، والمنطقية، واللغوية، علىٰ ما ذُكِر مُفصّلة مُبيّنَة في كتابي **تأسيس الشيعة الكرام لكلّ علوم الإسلام** وفي كتابي الآخر الموسوم بـ: **الشيعة وفنون الإسلام** المطبوع بـ: صيدا، فإنّي أروي جميعها سماعاً، أو قراءة، أو إجازة، وهي أعمّها فائدة، وأرجح من السماع اليوم، كما أنّ السماع سابقاً كان أرجح قبل جمع المجاميع الأربع[٢] التي عليها اليوم المعوّل، لأنّهم كانوا يلتقطون الروايات من الأصول والكتب التي تحتاج إلىٰ السماع خوفاً من التدليس والتلبيس، ولـمّا جَمَعَ المحمّدون المجاميعَ الأربع، صار المرجع في معرفة القويّ والضعيف كتبَ الرجال الممهّد في الجرح والتعديل.

[فائدة الإجازة]

وفائدتها: أنّ المُجازَ له يصير بها راوياً متّصلَ الإسناد بالراوي له عنه، وبدونها لا يصير راوياً وإن صحّ إسناد الكتاب إلىٰ مصنّفه بدونها، لكنّ صحّة إسناد الكتاب لا يلزم منه أن يكون المسند إليه راوياً له عنه، حيث لم يحدّثه به لفظاً ولا معنىً والإجازة في قوّة الإخبار والسماع، والفرق بينهما[٣] الإجمال والتفصيل،

---

(١) وهم: العلّامة المولىٰ محمّد بن مرتضىٰ الفيض الكاشاني (م١٠٩١) صاحب الوافي، والعلّامة الجليل الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (م١١٠٤) صاحب الوسائل، والعلّامة المولىٰ محمّد باقر المجلسي الإصفهاني (م١١١٠) صاحب البحار.

(٢) الكافي، والفقيه، والتهذيب، والإستبصار.

(٣) أي: بين الإجازة والإخبار.

فإنّ الإجازة عرفاً في قوّة الإخبار بمرويّات جملة، فهي كما لو أخبره تفصيلاً والإخبار غير متوقّف علىٰ التصريح قطعاً كما في القراءة علىٰ الشيخ والغرض حصول الإفهام وهو متحقّق بالإجازة، ولا خلاف بينهم في المنع عن الرواية بالوجادة؛ لعدم الإخبار. وقد حكىٰ الشهيد الثاني في **الدراية**: الاتّفاق علىٰ منع الرواية بالوجادة، فلابدّ من الإجازة لعدم الإخبار بدونها، فلا يصحّ أن يقول: (أخبرنا) أو (حدّثنا) أو (أنبأنا) بدون التحمّل بأحد طرق الرواية، وقد بالغ غير واحد من أهل العلم بالحديث وقالوا: بتوقّف العمل أيضاً علىٰ الإجازة، كما منعوا الرواية بدونها، وقد استدلّوا بوجوه أجبت عنها في **بُغية الوعاة في طبقات مشايخ الإجازات**.

[طرق السيّد حسن الصدر]

وأنا أروي عن مشايخنا الكرام، وعلمائنا العظام بالسماع، وعن عدّة بالإجازة، فالذين أروي عنهم بالسماع والقراءة جماعة:

[١] أجلّهم غرّة الدهر، وناموس العصر، الإمام الهمام، البحر القمقام، كشّاف قواعد الإسلام، حلّال معاقد الأحكام، ترجمان الفقهاء والحكماء والعارفين، لسان الفقهاء والمتكلّمين السالفين، محيي شريعة جدّه سيّد المرسلين، السيّد الأستاد الميرزا محمّد حسن الشيرازي النجفي العسكري[1] قدّس الله روحه الزكية.

---

(١) الميرزا الشيرازي (١٢٣٠ـ١٣١٢) أكبر مرجع للشيعة في أوائل القرن الرابع عشر، قال المحقّق النائيني في وصفه ومدحه في أوّل كتابه رسالة في اللباس المشكوك ـ مخطوطة (والنسخة عند الحجّة السيّد باقر الخسروشاهي) ـ ما هذا لفظه: إلىٰ أن انتهت رياسة الإمامية وسياستها إلىٰ طود عزّها وسنام فخارها، واحد دهورها وأعصارها، ربّانيّ علومها وقطب رحاها، محيي رسومها وشمس ضحاها، المثنيّة وسادتها بالاستحقاق، والعليا كلمته

[٢] ومنهم: الشيخ الأعظم، الأجلّ الأكرم، خرّيت طريق التحقيق، مالك أزمّة الفضل بالنظر الدقيق، الميرزا حبيب الله الرشتي النجفي[١] طاب ثراه.

[٣] ومنهم: شيخ الطائفة، الشيخ محمّد حسين الكاظمي النجفي[٢] قدّس سرّه.

[٤] ومنهم: الشيخ الفقيه المتبحّر، الشيخ محمّد حسن آل ياسين الكاظمي[٣]

في الآفاق، المفوّض إليه أزمّة الأمور، والعقيم عن مثله أمّ الدهور، المتواضع لعظمته أعناق جبابرة الأمم، والخاضع لطاعته رقاب ملوك العالم، الصادع بالأمر كلّما أمر، ومجدّد المذهب في رأس المائة الرابعة عشر، علاّمة دهره وآيته العظمىٰ في عصره، سيّدنا الأستاذ الأعظم، وسندنا العماد الأقوم، بيضاء شيراز، وغرّة الغري، حضرة الميرزا محمّد حسن الحسيني العسكري، أفاض الله تعالىٰ علىٰ تربته الزكية من الرحمة أزكاها، وبلغ نفسه القدسية من الدرجات العُلىٰ أعلاها، وجزاه عن الإسلام وأهله خيراً، ورفع له في الدارين ذكراً، فلقد أصلح في الدنيا والدين أمر الأمّة وأحسن الخلافة للأئمّة، وأعطىٰ كلّاً من أمّهات ومعضلاتها حقّها من التحقيق، وأتىٰ فيها بما لا ينفكّ تصوّره عن التصديق.

(١) الميرزا حبيب الله الرشتي (١٢٣٤ـ١٣١٢)، من أعظم تلامذة الشيخ الأنصاري وصاحب الجواهر، صاحب الكتب الفقهية والأصولية والكلامية، منها: الإجارة، الغصب، القضاء والشهادات، بدائع الأفكار، التعادل والتراجيح، كاشف الظلام في علم الكلام وشرح الشرائع، المسّمىٰ بـ: الالتقاط في الفقه.

(٢) الشيخ محمّد حسين الكاظمي (١٢٢٤ـ١٣٠٨)، فقيه العراق وزعيم النجف كان صوّاماً قوّاماً متعبّداً ملتزماً بالأذكار والنوافل، كان من تلامذة الشيخ حسن كاشف الغطاء، وصاحب الجواهر، والشيخ الأنصاري، والشيخ محسن خنفر، والشيخ جواد ملّا كتاب. ومن تلاميذه: الشيخ عبد الهادي شليله، والشيخ علي الخاقاني، والسيّد محمّد سعيد الحبّوبي، والشيخ محمّد حرز الدين، والشيخ محمّد اللائذ، والشيخ موسىٰ شرارة، والشيخ أبو القاسم الأوردبادي، وشيخ الشريعة الإصفهاني، والسيّد مرتضىٰ الكشميري، والميرزا يحيىٰ الخوئي إمام الجمعة، والشيخ محمّد علي المدرّس الچهاردهي وغيرهم. ومن آثاره: هداية الأنام في شرح شرايع الإسلام (٢٠) مجلّداً.

(٣) الشيخ محمّد حسن آل ياسين الكاظمي النجفي (١٢٢٠ـ١٣٠٨)، الفقيه المقدّس العابد،

رحمة الله عليه.

[٥] ومنهم: الشيخ الفاضل المتبحّر الكامل البرّ التقي المولىٰ، محمّد الإيرواني النجفي[١] وغيره من تلك الطبقة. وأمّا الذين أروي عنهم بالإجازة فغير واحد من علماء الحديث والرجال المتضلّعين بعلوم الحديث.

[٦] منهم: الشيخ المعظّم، العَلَم المقدّم، مُسَهِّل سبيل الرواية، ومبيّن قوانين الدراية، وحيد عصره في الزهد والورع، قدوة علماء الدين، أسوة العارفين شيخنا ومولانا ومقتدانا الحبر الولي الحاجّ ملّا علي بن الميرزا خليل الرازي النجفي ﷺ[٢].

[طرق الحاجّ ملّا علي الخليلي]

عن الشيخ الفقيه العلّامة، شارح **الشرائع**، الشيخ عبد العلي الرشتي

من كبارالفقهاء وأعاظم علماء عصره، المتضلّع الخبير بالفقه والأصول والحديث والرجال، انتهت إليه الرئاسة الدينية والزعامة العلمية في العراق. هو من تلامذة صاحب الجواهر، والشيخ علي كاشف الغطاء، والشيخ جواد ملّا كتاب. من كتبه المشهورة أسرار الفقاهه.

(١) الشيخ محمّد الإيرواني النجفي (١٢٣٢ـ١٣٠٦)، فقيه الأمّة ورئيس الملّة، كعبة الفضل ومركز العلم والفقاهة صار مرجعاً للتقليد والفتيا بعد وفاة العلّامة السيّد حسين الكوهكمري في العراق وإيران وآذربايجان. له كثير من الكتب والحواشى علىٰ الكتب الفقهية والأصولية.

(٢) الفقيه الأصولي الرجالي الحاج ملّا علي الخليلي من تلامذة صاحب الجواهر والشيخ الأنصاري وصاحب الفصول وشريف العلماء. ولد في ١٢٢٧ وتوفّي سنة ١٢٩٧ عن سبعين سنة. له من الكتب: خزائن الأحكام في شرح تلخيص المرام للعلّامة الحلّي، وغصون الأريكة الغروية في الأصول الفقهية، وسبيل الهداية في علم الدراية. انظر: الإجازة الكبيرة: إجازة الصدر للشيخ آقا بزرگ الطهراني، (بتحقيق: الشيخ ناصرالدين الأنصاري): ص٦٣ـ٦٥.

الغروي[١] قدّس سرّه، **عن** مشايخه الثلاثة: السيّد بحر العلوم المهدي الطباطبائي[٢] وشيخ الطائفة الشيخ جعفر صاحب **كشف الغطاء**، والسيّد العلاّمة المير سيّد علي الطباطبائي صاحب **الرياض**[٣] رضي الله عنهم جميعاً، **عن** المحقّق الوحيد الآقا محمّد باقر بن محمّد أكمل الإصفهاني الحائري الشهير بالمحقّق البهبهاني[٤]،

---

(١) قال المؤلّف: «وعندي من مصنّفاته الجليلة المجلّد الأوّل من (منهاج الأحكام في شرح شرائع الإسلام) بخطّه الشريف وقلمه اللطيف. فرغ منه في (١٢٢٥) وقد كتب شيخ الطائفة الشيخ جعفر والسيّد صاحب الرياض إجازة له في ظهره». ونقل هاتين الإجازتين في الفوائد الرضوية: ٢٣٦.

(٢) هو الإمام العلاّمة السيّد محمّد مهدي الطباطبائي، المولود سنة ١١٥٥ والمتوفّىٰ سنة ١٢١٢. صاحب مصابيح الأحكام، ومصابيح الأصول، والفوائد الرجالية، والدرّة البهية، وديوان شعر (كبير)، ومشكاة الهداية، ومناسك الحجّ والعمرة. دفن في بيته وصارت بعده مسجداً كبيراً من المساجد المشهورة في النجف ودفنت أسرته بعده في سردابه.

(٣) فقيه الطائفة، سيّد المحقّقين السيّد علي بن محمّد بن علي الطباطبائي، المولود في ١١٦٧والمتوفّىٰ سنة ١٢٣١، والمدفون في حرم سيّد الشهداء عليه السلام عند رجلي الشهداء مع خاله وأبي زوجته الوحيد البهبهاني والشيخ يوسف البحراني. له من الكتب: رياض المسائل في بيان أحكام الشرع بالدلائل، وهو شرح كبيرمزجيّ على النافع للمحقّق الحلّي. ولداه: السيّد محمّد المجاهد والسيّد مهدي الطباطبائي من الأعلام الأجلّاء في القرن الثالث عشر.

(٤) معلّم البشر، ومجدّد المذهب في القرن الثاني عشر الآقا محمّد باقر الوحيد البهبهاني، ولد في إصفهان في ١١١٨ وتوفّي بكربلا في ١٢٠٥. من تلاميذه: الميرزا القمّي، والمهدي النراقي، والسيّد مهدي الطباطبائي بحرالعلوم، والسيّد مهدي الشهرستاني، والمولىٰ مهدي الفتوني العاملي، والسيّد مهدي الخراساني الشهيد، والسيّد محمّد باقر الشفتي، والشيخ جعفر كاشف الغطاء، والشيخ أبو علي الحائري، والسيّد علي الطباطبائي صاحب الرياض، والشيخ يوسف التبريزي والسيّد صدرالدين العاملي والسيّد محسن الأعرجي الكاظمي. له من الآثار: مصابيح الظلام في شرح مفاتيح شرائع الإسلام، ورسائل كثيرة في الفقه والأصول.

عن أبيه[1]، **عن** العلّامة المجلسي ﵀.

حيلولة: وعن الحاجّ ملّا علي المذكور، **عن** الشيخ الأعظم، أستاد الشيوخ، الشيخ محمّد حسن صاحب **الجواهر**، **عن** السيّد العلّامة السيّد جواد العاملي صاحب **مفتاح الكرامة**، **عن** السيّد بحر العلوم بطرقه المعروفة.

حيلولة: وعن الحاجّ ملّا علي، **عن** الشيخ الأعظم الشيخ مرتضىٰ الأنصاري ﵀، **عن** شيخيه: المولىٰ أحمد النيراقي صاحب **المستند**، والسيّد العلّامة، آية الله في العالمين، السيّد صدر الدين العاملي جميعاً، **عن** السيّد بحر العلوم الطباطبائي وسائر طرقهما المعروفة.

حيلولة: وعن الحاجّ ملّا علي، **عن** الشيخ الفقيه المتبحّر العماد، الشيخ جواد ملّا كتاب شارح **اللمعة** إلىٰ كتاب النكاح في عشر مجلّدات، **عن** السيّد صاحب **مفتاح الكرامة**، **عن** السيّدين: السيّد بحر العلوم، والمير سيّد علي، صاحب **الرياض** جميعاً، **عن** الآقا البهبهاني، والشيخ المحدّث الشيخ يوسف البحراني، بطرقه المذكورة في **اللؤلؤة**.

حيلولة: وعن الحاجّ ملّا علي، **عن** الشيخ الفقيه الكامل، الشيخ رضا بن العلّامة الشيخ زين العابدين العاملي النجفي شارح **الشرائع**، **عن** جدّه لأمّه السيّد صاحب **مفتاح الكرامة عن** السيّد بحر العلوم المهدي الطباطبائي.

---

(١) قال الوحيد في شأن أبيه في إجازته لبحر العلوم: «الوالد الماجد، العالم الفاضل الكامل، الماهر المحقّق المدقّق الباذل، بل الأعلم الأفضل الأكمل، أستاد الأساتيد الفضلاء، وشيخ المشايخ العظماء العلماء مولانا محمّد أكملا». وهو من تلامذة الشيخ جعفر القاضي الكمره اي، والملّا ميرزا الشيرواني، والعلّامة المجلسي، والملّا محمّد شفيع الأسترآبادي. وهو صهر الآقا نور الدين بن الملّا محمّد صالح المازندراني وهو صهر الملّا محمّد تقي المجلسي. ولذا يعبّر الوحيد عن العلّامة المجلسي بالخال وعن التقي المجلسي بالجدّ.

[طرق الميرزا محمّد هاشم الخوانساري]

[٧] منهم: السيّد الإمام، العلاّمة المتبحّر في الفقه والحديث، الميرزا محمّد هاشم[١] بن الميرزا زين العابدين الخوانساري الإصفهاني، صاحب **أصول آل الرسول**.

عن السيّد الإمام، آية الله في العالمين، السيّد صدر الدين العاملي[٢] عمّ والدي،

---

(١) المولود في ١٢٣٥ والمتوفّىٰ سنة ١٣١٨. كان من تلامذة والده الجليل الميرزا زين العابدين الموسوي الخوانساري، والسيّد حسن المدرّس، والشيخ الأنصاري، والسيّد صدر الدين العاملي. له من الكتب: مباني الأصول، ومناسك الحجّ، ومعدن الفوائد، وميزان الأنساب، وأصول آل الرسول. ترجم له مفصّلاً وأطرىٰ عليه سيّدنا المؤلّف في (الإجازة الكبيرة، إجازته للعلاّمة الشيخ آقا بزرگ الطهراني: ٥٦ـ٥٧، بتحقيق الشيخ ناصر الدين الأنصاري) وقال: «كان طويل الباع في في الفقه والحديث، قويّ الملكة في الاجتهاد في الأحكام، حسن التفريع، ماهراً في أصول الفقه، مضطلعاً في علم الرجال والفهارس، مصنّفاً في الكلّ... كان أحد أعلام إيران، ثنىٰ الوسادة بإصفهان، يدرّس في العلوم الإسلامية جميعاً، لكنّه متقدّم في الفقه والحديث والرجال». وهوأخو صاحب الروضات السيّد محمّد باقر الخوانساري وبقيّة نسبه الشريف: ابن السيّد أبي القاسم، بن الفقيه السيّد حسين، بن الفقيه أبي القاسم جعفر، بن العلاّمة السيّد حسين الخوانساري.

(٢) ترجم له مفصّلاً السيّد المجيز في الإجازة الكبيرة (تحقيق: الشيخ ناصرالدين الأنصاري): ٥٨ـ٦١؛ طبقات الإجازات: ٤٢ـ٤٥. وقال ما هذا خلاصته: السيّد العلاّمة، آية الله في العالمين، السيّد صدر الدين الموسوي العاملي الإصفهاني، عمّ أبي وشقيق جدّي السيّد محمّد علي، تولّد في ١١٩٣، وهاجر إلىٰ العراق وقرأ علىٰ أبيه العلاّمة صاحب الكرامة السيّد صالح بن السيّد العلاّمة المتبحّر السيّد شرف الدين محمّد الموسوي ـ صهر الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي صاحب الوسائل ـ وعلىٰ السيّد المحقّق بحرالعلوم، وعلىٰ السيّد المحقّق السيّد محسن صاحب المحصول، وعلىٰ السيّد مير سيّد علي صاحب الرياض، وإجازوه، وبرع في العلوم، صنّف في الفقه والرجال والفروع والأصول، وهاجر إلىٰ إصفهان وأقام بها، ثمّ توجّه إلىٰ النجف وتوفّي في أوّل ليلة من صفرسنة

عن والده السيّد العلّامة الكبير السيّد صالح العاملي، **عن** والده السيّد الإمام الأعظم، العلّامة المحقّق، السيّد محمّد، بن إبراهيم، بن زين العابدين، بن نور الدين علي أخ السيّد محمّد صاحب **المدارك**، **عن** الشيخ الفقيه المحدّث، الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي صاحب **الوسائل** بكلّ طرقه المذكورة في آخر الوسائل.

حيلولة: و**عن** الميرزا محمّد هاشم المذكور، **عن** شيخ الشيوخ السيّد صدر الدين المذكور، **عن** السيّد بحر العلوم، والمير سيّد علي صاحب **الرياض**، والسيّد العلّامة الميرزا محمّد مهدي الموسوي الشهرستاني الحائري، والمولىٰ أحمد النيراقي، والميرزا القمّي صاحب **القوانين**، والشيخ جعفر صاحب **كشف الغطاء**، والسيّد المحقّق المحسن بن الحسن الأعرجي صاحب **المحصول** و**شرح الوافية**، جميعاً، **عن** المحقّق البهبهاني.

حيلولة: و**عنه**، **عن** شيخنا المرتضىٰ الأنصاري، **عن** شيخيه المتقدّم ذكرهما بطرقهما المتقدّم ذكرها.

حيلولة: و**عنه**، **عن** فقيه عصره الشيخ مهدي[1] بن الشيخ علي بن الشيخ جعفر

١٢٦٣. من كتبه: مستطرفات المسائل، المجال في علم الرجال، التعليقه علىٰ منتهىٰ المقال، والتعليقه علىٰ نقد الرجال.

(١) فقيه النجف وشيخ آل الشيخ جعفر، الشيخ مهدي كاشف الغطاء، ولد في ١٢٢٦ وتتلمذ عند أبيه الشيخ علي، وأخيه الشيخ محمّد، وعمّه الشيخ حسن صاحب أنوار الفقاهة، والشيخ محمّد حسن صاحب الجواهر، وصار من أركان التدريس في النجف وتتلمذ عنده كلّ من: الشيخ محمّد حسن المامقاني، والشيخ عبد الله المازندراني، والسيّد إسماعيل الصدر، والسيّد محمّد كاظم اليزدي، والسيّد محمّد هاشم الخوانساري، والشيخ فضل الله النوري، والشيخ هادي النجم آبادي، والسيّد أبي القاسم الدهكردي، والملّا قربانعلي الزنجاني، والميرزا إبراهيم الدنبلي الخوئي، والسيّد عبد الله البهبهاني، والسيّد

كاشف الغطاء، **عن** عمّه الشيخ الفقيه الوحيد، الشيخ حسن صاحب **أنوار الفقاهة، عن** والده الشيخ جعفر، **عن** الشيخ العلاّمة الشيخ محمّد مهدي الفتوني النجفي، والسيّد بحر العلوم الطباطبائي، والشيخ يوسف البحراني، بطرقهم المذكورة.

حيلولة: و**عنه، عن** والده الميرزا زين العابدين الخوانساري، **عن** السيّد حجّة الإسلام السيّد محمّد باقر الرشتي الإصفهاني، **عن** السيّد المير سيّد علي صاحب **الرياض، عن** الآقا البهبهاني، والمير عبد الباقي[1] بن المير محمّد حسين إمام الجمعة بإصفهان، **عن** والده المير محمّد حسين[2] **عن** العلاّمة المجلسي ﵀.

حسن الصدر والشيخ علي العلياري التبريزي وغيرهم. له من الآثارالعلمية: المكاسب المحرّمة، والبيع، والخيارات، وكتاب الصوم. ومن مآثره الخالدة: المدرسة المهدية بالنجف وكربلا. توفي سنة ١٢٨٩ ودفن في مقبرة جدّه. كتبتُ عنه مفصّلاً في: أختران فقاهت ٤/ ١٨٧ـ٢٠٦. قال المؤلّف في حقّه في الإجازة الكبيرة (بتحقيق الأنصاري) ص٥٧: «كان عالماً فاضلاً، فقيهاً ماهراً، لم أرَ في عصره من يدانيه، كان إذا شرع في الدرس في الفقه يجري كالسيل العَرِم، لا يعرف الاستعانة في أثناء كلامه أبداً، وكان الفقه كلّه في قبضة يمينه، هذا مع تحقيق رشيق وتدقيق أنيق، أدركت أيّامه في النجف أيّام مهاجرتي إليها.

(١) هوالسيّد الجليل والفقيه النبيل السيّد عبد الباقي، بن محمّد حسين، بن محمّد صالح الحسيني، المتوفّىٰ سنة ١٢٠٧، كانت أمّه بنت الشيخ محمّد صادق بن العلاّمة المجلسي. من تأليفاته كتاب كبير في أعمال شهر رمضان.

(٢) السيّد المحدّث، العلاّمة الفقيه، السيّد محمّد حسين الحسيني الخاتون آبادي الإصفهاني، المتوفّىٰ سنة ١١٥١، كان سبط العلاّمة المجلسي ويروي عنه وعن السيّد عليخان المدني، والآقا جمال الدين الخوانساري. له من الآثار: السبع المثاني في الزيارات، وخزائن الجواهر في أعمال السنة، والنجم الثاقب في إثبات الواجب، والألواح السماوية في اختيارات الأيّام، وكلمة التقوىٰ، ورسائل كثيرة في الفقه والكلام.

حيلولة: و**عنه، عن** والده الميرزا زين العابدين الخوانساري[١] **عن** أبيه الميرزا أبو القاسم جعفر[٢] **عن** والده السيّد حسين الخونساري بطرقه المذكورة في طرق الميرزا القمّي صاحب **القوانين، فإنّه** يروي **عنه، عن** المولىٰ **محمّد صادق، عن** المجلسي ﵀.

[٣] (ومنهم): السيّد الإمام العلّامة المتبحّر المصنّف المكثر المروّج، السيّد مهدي القزويني الحلّي النجفي[٣] قدّس سرّه.

[طرق العلّامة السيّد مهدي القزويني]

عن عمّه العالم الربّاني، ومن ليس له في عصره المتأخّر ثاني، السيّد باقر[٤]،

---

(١) صاحب الكتب الكثيرة، منها: شرح المعالم، وشرح زبدة الأصول، ورسائل في: الإجماع، والإحباط والتكفير، وتداخل الأسباب، والحقيقة والمجاز، ونوادر الأحكام. توفّي في ١٢٧٢.

(٢) صاحب الكرامات والمقامات السيّد أبو القاسم الخوانساري، وكان من تلامذة العلّامة المجلسي وأشهر تأليفاته: مناهج المعارف في أصول الدين، والمنظومة الفقهية، وشرح دعاء السحر. توفّي سنة ١١٥٨ودفن بأحديٰ قرىٰ گلپايگان. ومن أحفاده السادات الفقهاء ومراجع الفُتيا: السيّد محمّد تقي الخوانساري (م١٣٧٢)، والسيّد أحمد الخوانساري (م ١٤٠٥)، والسيّد محمّد رضا الگلپايگاني (م ١٤١٤).

(٣) السيّد السند والحبر البحر المعتمد، السيّد مهدي القزويني، من تلامذة عمّه الفقيه الأعلم السيّد محمّد باقر القزويني، كتب كثيراً في الفقه، والأصول، والحديث، والتفسير، والكلام. منها: مواهب الأفهام في شرح شرايع الإسلام، وبصائر المجتهدين في شرح تبصرة المتعلّمين، وشرح اللمعة، وفلك النجاة، وآيات الأصول، وودائع الأصول، وآيات المتوسّمين في الحكمة، ومضامير الامتحان في الكلام، ورسائل في التفسير، ومشارق الأنوار في شرح مشكلات الأخبار. توفّي سنة ١٣٠٠، ودفن بجنب قبر عمّه السيّد باقرالقزويني.

(٤) العلّامة الفقيه الأورع الأعلم، السيّد محمّد باقر الحسيني الحلّي القزويني، من تلامذة السيّد بحر العلوم، والشيخ جعفر كاشف الغطاء، له من الكتب: الفلك المشحون، جامع الرسائل في الفقه، الوسيط في الطهارة، الوجيز في الطهارة والصلاة، ومن مآثره الخالدة التي تذكر في ذاكرة التاريخ: تولّيه تغسيل وتكفين أكثر من أربعين ألف نسمة الذين ماتوا

صاحب الصندوق والشبّاك في الغري، **عن** السيّد بحر العلوم، بطرقه المعروفة التي منها ما يرويه: **عن** أستاده الآقا البهبهاني، **عن** أبيه محمّد أكمل، **عن** المجلسي، **عن** أبيه التقيّ، **عن** شيخه البهائي، **عن** أبيه الحسين بن عبد الصمد، **عن** شيخه الشيخ زين الدين الشهيد الثاني، **عن** علي بن عبد العالي الميسي، **عن** الشيخ ابن المؤذّن الجزيني، **عن** المحقّق ضياء الدين علي، **عن** أبيه الشهيد الأوّل، **عن** فخر الدين، **عن** أبيه العلاّمة، **عن** المحقّق صاحب **الشرائع**، **عن** فخار بن مُعَدّ، **عن** شاذان القمّي، **عن** عماد الدين الطبري، **عن** أبي علي، **عن** أبيه شيخ الطائفة الشيخ الطوسي ﵀، **عن** الشيخ المفيد، **عن** الشيخ الصدوق بن بابويه.

حيلولة: و**عن** الشيخ المفيد، **عن** جعفر بن قولويه، **عن** ثقة الإسلام الكليني، بطرقهم المذكورة في أوّل أسنادهم وفي مشيختهم المتّصلة بأهل العصمة.

حيلولة: و**عنه**، **عن** السيّد العالم العلاّمة السيّد محمّد تقي القزويني[1] **عن** مشايخه الأربع:

في طاعون النجف، فقد قام في ذلك الظرف العصيب، بمسؤولية كبرىٰ من خدمة المصابين بهذا الداء الوبيل، فنظّم الرجال في شوارع النجف، والمحلّات، والطرق العامّة، وضرب لهم الأجنية، وبذل كلّ ما يحتاجون إليه من إسعافات للمرضىٰ والموتىٰ لهم، والناقلين، ومن يحفر لهم القبور، كما قام بكفالة أطفالهم وعيالهم، والصلاة عليهم، وصلّىٰ علىٰ ما ينوف علىٰ أربعين ألف نفر حتّىٰ خفّت وطأة الطاعون وختم بوفاته وكان هوآخر من مات بالطاعون، في ٩ ذي الحجّة ١٢٤٦.

(١) العلاّمة الفقيه السيّد محمّد تقي القزويني، من أركان الإسلام ودعائم الدين ونوابغ علماء عصره. تتلمذ في كربلاء علىٰ شريف العلماء وفي النجف علىٰ السيّد باقر القزويني والمولىٰ إسماعيل العقدائي والسيّد سليمان الطباطبائي اليزدي. وكان في الفقه والأصول والحديث والرجال وفنون العلم علىٰ حدّ الكمال، ومن ذوي الكرامات والمناقب، وله يد مباركة في الدعاء يقصده الناس من أقصىٰ البلدان وهو ذو كرامة ومن المشكورين، وله مقام عظيم

[طرق العلّامة السيّد محمّد تقي القزويني]

أوّلهم: السيّد محمّد المجاهد صاحب **المفاتيح** و**المناهل، عن** والده صاحب **الرياض، عن** المير عبد الباقي بن المير محمّد حسين الخواتون آبادي إمام الجمعة بإصفهان، و**عن** المحقّق البهبهاني والشيخ يوسف البحراني.

وثانيهم: الفاضل الكامل الميرزا عليرضا خان اليزدي[1] **عن** الشيخ جعفر صاحب **كشف الغطاء**.

ثالثهم: السيّد الإمام العلّامة، السيّد عبد الله[2] بن السيّد محمّد رضا الشبّري صاحب **جامع الأحكام** وغيره، **عن** الشيخ كاشف الغطاء، والشيخ أسد الله صاحب **المقابيس** والسيّد صاحب **الرياض**، وهُم جميعاً **عن** المحقّق البهبهاني، **عن**

في قزوين يزوره الناس في ليالي الجمعة وله يد طولىٰ في العلوم الغريبة. أولاده وأحفاده كلّهم من العلماء والفضلاء إلىٰ الآن. له من الآثار: شرح نهج البلاغة، برهان العصمة، مناظر الأنوار في تفسير القرآن، والردّ علىٰ الفادري. توفّي سنة ١٢٧٠. حقّقت إجازة العلّامة شبّر له في مجلّة تراثنا: العدد (١٣٩).

(١) العالم العلّامة، الميرزا علي خان اليزدي الحائري، كان أعجوبة عصره ونادرة دهره، جامعاً للمعقول والمنقول، من تلامذة الشيخ الكبير. أعلىٰ الله مقامه.

(٢) العلّامة الكبير السيّد عبد الله شبّر الكاظمي(١١٨٨ـ١٢٤٢)، من أعلام الإمامية وفقهائهم ومحدّثيهم. طار صيته جميع الآفاق بمصنّفاته وآثاره وأولاده وأحفاده. كان من تلامذة صاحب الرياض، وكاشف الغطاء، والميرزا القمّي، والسيّد محسن الأعرجي، والميرزا مهدي الشهرستاني. من آثاره: مصابيح الأنوار في حلّ مشكلات الأخبار، مصابيح الظلام في شرح مفاتيح شرايع الإسلام (للفيض) جلاء العيون، مثير الأحزان، التفسير، الأخلاق، شرح زيارة الجامعة، جامع المعارف والأحكام وعشرات الكتب الأخرىٰ. ترجمته في مقدّمة إجازته للسيّد محمّد تقي القزويني، المنشورة في مجلّة تراثنا: العدد (١٣٩) وفصّل آثار نفسه في هذه الإجازة.

والده، **عن** العلاّمة المجلسي ﵀ بطرقه المذكورة في أوّل **أربعينه**، وآخر **بحاره**[1]. وقد أجزتُ له دام بقاه، أن يروي عنّي إجازة بحقّ روايتي **عن** هؤلاء العلماء المذكورين بطرقهم إلىٰ مشايخهم المثبتة أسماؤهم في المواطن المألوفة والمواضع المعروفة، جميع ما تقدّم من الكتب والأخبار والآثار، وكذلك جميع ما برز منّي في قالب التصنيف، والتأليف، وما للمشايخ من المصنّفات، والفتوىٰ، التي صحّت نسبتها إليهم، فليروِ عنّي، دام توفيقه، بالإجازة عنهم لَمن شاء وأحبّ، عاملاً بما اعتبره أهل الدراية في الرواية، سالكاً طريق الاحتياط، ليفوز بالنجاة والهداية.

حرّره الأحقر حسن بن العلاّمة السيّد الهادي، المشتهر بالسيّد حسن صدر الدين
في (٢٥ ذي القعدة سنة ١٣٤٧ هجرية)

---

(١) ورابع مشايخه العلاّمة الجليل الشيخ أحمد الإحسائي. قال المؤلّف في ترجمة السيّد تقي القزويني في تكملة أمل الآمل ما لفظه: «رأيت إجازة بخطّه كبيرة، كتبها للعلاّمة السيّد مهدي القزويني الحلّي، يروي عن السيّد المحقّق صاحب المفاتيح السيّد محمّد المجاهد عن أبيه، ويروي أيضاً عن الميرزا علي رضا خان اليزدي الحائري، عن شيخ الطائفة الشيخ جعفر، ويروي عن السيّد العلاّمة عبد الله شبّر الكاظمي، ويروي عن الشيخ أحمد الإحسائي أيّام استقامته سنة أربع ومائتين قبل ظهور فساده، عن السيّد بحر العلوم الطباطبائي. تكملة أمل الآمل ٥/ ٣٠٨).

المصادر

١ـ **الإجازة الكبيرة**: السيّد حسن الصدر الموسوي الكاظمي، تحقيق: الشيخ ناصرالدين الأنصاري القمّي، تعليق: السيّد موسىٰ الشبيري الزنجاني، ط قم، دليل ما.

٢ـ **بُغية الراغبين في آل شرف الدين**: السيّد عبد الحسين الموسوي العاملي، تحقيق وتعليق: السيّد عبد الله شرف الدين، ط بيروت، الدارالإسلامية.

٣ـ **تكملة أمل الآمل**: السيّد حسن الصدر الموسوي الكاظمي، تحقيق: حسين علي محفوظ وعبد الكريم الدبّاغ وعدنان الدبّاغ، ط بيروت، دارالمؤرّخ العربي.

٤ـ **طبقات الإجازات والروايات**: إجازة السيّد حسن الصدر للسيّد صدرالدين والشيخ محمّد باقر الإصفهاني، تحقيق: الشيخ ناصر الدين الأنصاري القمّي، تعليق: السيّد موسىٰ الشبيري الزنجاني، ط قم.

٥ـ **الفوائد الرضوية في تراجم علماء المذهب الإمامية**: الشيخ عبّاس القمّي، تحقيق وتعليق: الشيخ علي محدّث زاده، ط تهران.

٦ـ **المفصّل في تراجم الأعلام**: السيّد أحمد الحسيني، ط قم، مجمع الذخائرالإسلامية.

٧ـ **نقباء البشر في القرن الرابع عشر**: الشيخ آقا بزرك الطهراني. تحقيق وتعليق: السيّد عبد العزيز الطباطبائي، ط مشهد، نشر مرتضىٰ.



رسالة في استحالة اجتماع الأمر والنهي

تأليف

السيّد علي الطباطبائي صاحب رياض المسائل
(١١٦١ ـ ١٢٣١ هـ)

تحقيق

الشيخ حسين حلبيّان الإصفهاني

مقدّمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

من حياة المؤلّف:

قال صاحب **روضات الجنّات** في شرح أحوال صاحب **الرياض**: «النور الجلي والحبر الملي والمجتهد الأصولي مولانا الآقا مير سيّد علي بن السيّد محمد علي ابن السيّد أبي المعالي الصغير ابن السيّد أبي المعالي الكبير الطباطبائي النسب الإصفهاني المحتد الكاظمي المولد الحائري المنشأ والمقام أعلىٰ الله مقامه.

قال صاحب **منتهىٰ المقال** بعد التّرجمة له بأمثال هذه الألفاظ: «هو السيّد الأستاد، والرّكن العماد، ابن أخت أستادنا العلّامة ـ يعني به المروّج البهبهاني ـ أعلىٰ الله في الدارين مقامه ومقامه، وصهره علىٰ ابنته، تلمّذ عليه وتربّىٰ في حجره ونشأ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، دام مجده وكبت ضدّه، ثقة عالم عرّيف، وفقيه فاضل غطريف، جليل القدر، وحيد العصر، حسن الخلق، عظيم الحلم، حضرت مدّة مجلس إفادته، وتطفّلت برهة علىٰ تلامذته.

فإن قال لم يترك مقالاً لقائل وإن صال لم يدعْ نصالاً لصائل

له ـ مُدّ في بقائه ـ مصنّفات فائقة، ومؤلّفات رائقة، منها:

[١] شرحه علىٰ **المفاتيح** برز منه كتاب الصلاة، وهو مجلّد كبير، جمع فيه جميع الأقوال.

[٢] شرحه علىٰ **النافع** سمّاه بـ: (**رياض المسائل في بيان أحكام الشرع بالدّلائل**)، وهو في غاية الجودة جدّاً، لم يسبق بمثله، ذكر فيه جميع ما وصل إليه من الأدلّة والأقوال، علىٰ نهج عسر علىٰ سواه بل استحال.

[٣] رسالة في تثليث التسبيحات الأربع في الأخيرتين، وكيفيّة ترتيب الصلوات المقضيّة عن الأموات، سأل بعض أجلّاء النجف عنهما الأستاد العلّامة دام علاه، وأشار إليه دام ظلّه بالجواب، وهي عندي بخطّه الشريف.

[٤] رسالة وجيزة في الأصول الخمس جيّدة.

[٥] رسالة في الإجماع والاستصحاب،

[٦] شرح ثانٍ علىٰ **المختصر**، اختصره من الأوّل جيّد لطيف سلك في العبادات مسلك الاحتياط، ليعمّ نفعه العامّي والعالم، والمبتدي والمنتهي والفقيه والمقلّد له ولغيره، في أيّام حياته أدامها الله وبعد وفاته.

[٧] رسالة في تحقيق حجّية مفهوم الموافقة.

[٨] رسالة في جواز الاكتفاء بضربة واحدة في التّيمّم مطلقاً.

[٩] رسالة في اختصاص الخطاب الشفاهي الحاضر في مجلس الخطاب، كما هو عند الشيعة.

[١٠] رسالة في تحقيق أنّ منجّزات المريض تحسب من الثلث أم من أصل التركة.

[١١] رسالة في تحقيق حكم الاستظهار للحائض إذا تجاوز دمها عن العشرة.

[١٢] رسالة في ترجمة **رسالة في الأصول الخمس** فارسيّة، للأستاد العلّامة دام علاه بالعربيّة.

[١٣] رسالة في بيان أنّ الكفّار مكلّفون بالفروع عند الشّيعة، بل وغيرهم، إلّا أبا حنيفة.

[١٤] رسالة في أصالة براءة ذمّة الزوج عن المهر، وأنّ علىٰ الزوجة إثبات اشتغال ذمّته به.

[١٥] رسالة في حجّية الشهرة وفاقاً للشهيد ﵀.

[١٦] رسالة في حلّية النظر إلىٰ الأجنبيّة في الجملة وإباحة سماع صوتها كذلك.

[١٧] حاشية علىٰ كتاب **معالم الأصول** غير مدوّنة، كتبها علىٰ حواشي **المعالم** في صغره، وأوائل مباحثته له.

[١٨] حواشٍ متفرّقة علىٰ **المدارك**.

[١٩] حواشٍ متفرّقة علىٰ **الحدائق الناضرة**، لشيخنا يوسف ﵀.

[٢٠] وأجزاء غير تامّة في **شرح مبادئ الأصول**، لمولانا الإمام العلّامة. وغير ذلك من حواشٍ ورسائل وأجوبة مسائل.

كان ميلاده الشريف في مشهد الكاظمين، علىٰ مشرّفيه صلوات الخافقين، في أشرف الأيّام، وهو الثاني عشر من شهرٍ ولد فيه أشرف الأنام عليه وآله أفضل التحيّة والسلام، في السنة الحادية والستّين بعد المائة والألف، واشتغل أوّلاً علىٰ ولد الأستاد العلّامة أدام الله أيّامهما وأيّامه، فقرأه سلّمه الله في الدرس مع شركاء أكبر منه في السنّ، وأقدم في التحصيل بكثير، وفي أيّام قلائل فاقهم طرّاً وسبقهم كلّاً، ثمّ بعد قليل ترقّىٰ، فاشتغل عند خاله الأستاد العلّامة أدام الله أيّامه وأيّامه، وبعد مدّة قليلة اشتغل بالتصنيف والتدريس والتأليف، وكان جدّه الأعلىٰ السيّد أبو المعالي الكبير صهر مولانا المقدّس الصالح المازندراني، وخلّف ثلاثة أولاد ذكور، وهم السيّد أبو طالب، والسيّد علي والسيّد أبو المعالي فهو أصغرهم، وعدّة بنات، والسيّد أبو المعالي خلّف السيّد محمّد علي لا غير، وهو ﵀ والده

سلّمه الله، وواحدة من البنات كانت زوجة المولىٰ محمّد رفيع الجيلاني القاطن في المشهد المقدّس الرضوي حيّاً وميّتاً»[١]. انتهىٰ كلام صاحب **المنتهىٰ**.

وذكره المحدّث النيسابوري أيضاً في رجاله مع أنّه كان من المعاندين له في ظاهر السياق بهذه العبارة: عليّ بن أبي المعالي الحسني الحسيني الطباطبائي الحائري مولداً ومنشأً، شيخ في الفقه وأصوله مجتهد صرف يراعي الاحتياط بما يرىٰ، عاصرناه، له شرحه **الكبير** و**الصغير** علىٰ **مختصر الشرايع** ملخّص **المهذّب البارع**: و**شرح اللمعة** و**مختصر الحدائق**. انتهىٰ.

وقد يقال: إنّ **الشرح الكبير** مأخوذ من الأخيرين، ومن كتاب **كشف اللثام** للفاضل الهندي، ومن **شرح المفاتيح** لخاله المروّج البهبهاني، وأنّه كان يذكر كثيراً: إنّي ما أردت به النشر والتدوين، بل المشق والتمرين، فرفعه الله تعالىٰ إلىٰ ما رفع، ونفع به أحسن ما به ينتفع، وقيل: إنّه كان أصوليّاً فاشتهر كتابه في الفقه، بخلاف صاحب **القوانين**، فإنّه كان فقيهاً فاشتهر كتابه في **الأصول**[٢].

أولاد المؤلّف:

خلّف من الذكور:

١ـ السيّد جعفر الذي توفّي شابّاً بعد والده بقليل.

٢ـ السيّد محمّد الطباطبائي صاحب **مفاتيح الأصول**.

٣ـ السيّد محمد مهدي الطباطبائي[٣].

---

(١) راجع: منتهىٰ المقال في أحوال الرجال ٥/ ٦٣ـ٦٦.

(٢) روضات الجنّات ٤/ ٤٠٠ـ٤٠١.

(٣) راجع: تلامذة الوحيد البهبهاني: ١٩١.

وهو ما استفدنا من نسخته في تحقيق هذه الرسالة.

موقع البحث عن اجتماع الأمر والنهي:

قال السيّد محمّد كاظم اليزدي في كتاب **اجتماع الأمر والنهي**: «وهل هذه المسألة من المسائل الأصوليّة أو من المبادي الأحكاميّة[1] أو من المسائل الكلاميّة؟

وعلىٰ تقدير كونها أصوليّة هل هي عقليّة محضة أو للّفظ فيها مدخليّة؟

وجوه؛ فصرّح المحقّق القمّي بأنّها من المسائل الكلاميّة حيث قال: «وهذه

---

(١) قال الشارح عضد الدين الإيجي في شرح مختصر المنتهىٰ ص٦٥: «أقول: قد استوفىٰ مبادئ هذا العلم من اللغات وها هي مباديه من الأحكام. والكلام في الحاكم ونفس الحكم والمحكوم فيه والمحكوم عليه». وقال المحقّق الجليل المولىٰ مهدي النراقي في أنيس المجتهدين ١ / ٣٦ـ٣٧: «اعلم أنّ المبادئ علىٰ قسمين: تصوّريّة، وتصديقيّة.

والأولىٰ: تصوّر أشياء يتوقّف الشروع مع البصيرة عليه، فالمبادئ التصوّرية لعلم الأصول حدّه، وحدّ موضوعه وأجزائه وجزئيّاته وأعراضه الذاتيّة، وتصوّر غايته ومرتبته. وقد أشرنا إلىٰ بعضها وسنشير إلىٰ بواقيها في مواضع تليق بها. ومن جملة المبادئ التصوّريّة لهذا العلم تصوّر الأحكام الخمسة مع ما يتعلّق بها؛ لأنّ الناظر فيه ينظر في أدلّتها، ومقصوده إثباتها ونفيها، فلابدّ أن يكون متصوّراً لها. وهذا ما يعبّر عنه بـ: (المبادئ الأحكاميّة)...

والثانية: مقدّمات يتوقّف الاستدلال في هذا العلم عليها. وهي قد تكون بديهيّة، وقد تكون نظريّة مثبتة في علم آخر. فالمبادئ التصديقيّة لهذا العلم طائفة من مسائل: الكلام، والعربيّة، والمنطق. ووجه توقّفه عليها ظاهر. وقد جرت عادة القوم بذكر بعض مسائل اللغة هنا؛ لشدّة الاحتياج في هذا العلم إليها، وتفريع بعض الفروع عليها، وهو الذي يعبّر عنه بـ: (المبادئ اللغويّة). ونذكرها في هذا الباب إن شاء الله». وجاء في تقريرات آية الله المجدّد الشيرازي ٢/ ٢١٣: «المبادئ الأحكامية، فإنّ الغرض فيها لمّا كان معرفة الحكم والحاكم والمحكوم عليه وبه وأقسام الحكم من التكليفي والوضعي بأقسامها، وقد يتوقّف معرفة بعض الأقسام علىٰ معرفة بعض لوازمه وأحكامه». ولمزيد البيان راجع: أصول فقه الشيعة ٣/ ٢٦٨ و٢٦٩.

المسألة وإن كانت من المسائل الكلاميّة إلّا أنّها لمّا كانت يتفرّع عليها كثير من المسائل الفرعيّة ذكرها الأصوليّون في كتبهم فنحن نقتفي آثارهم»[١].

وقال في **المناهج**: «اعلم أنّ مسألة اجتماع الوجوب والحرمة من المسائل الكلاميّة التي ليس من شأن الأصولي البحث عنها»[٢].

وقال في **الإشارات**: «ولأجاد من قال إنّها من المسائل العقلية[٣] الكلاميّة»[٤]. وذكر في **الهداية**: «أنّها من المسائل المتعلّقة بالأحكام»[٥] يعني أنّها من المبادي الأحكاميّة.

قال: «ولذا ذكرها هناك جماعة من الأعلام»[٦].

قلت: قد حكي عن الحاجبي[٧]، والعضدي[٨]

---

(١) قوانين الأصول ١ / ١٤٠.

(٢) مناهج الأحكام: ٥٨. وفيه: اعلم أنّ مسألة اجتماع الوجوب والحرمة من المسائل الكلامية التي ليس من شأن الأصولي البحث عنها والمسائل الأصولية التي يريدون بيانها هنا أنّه إذا ورد عامّان من وجه متنافيان، فهل يخصّص أحدهما بالآخر في موضع التنافي أم لا؟

(٣) في الإشارات والوافية: العدلية. راجع: الوافية في أصول الفقه: ٩٩ـ١٠٠.

(٤) إشارات إلىٰ مفاتيح الأحكام ١ / ٢١٩.

(٥) هداية المسترشدين ٣ / ٤٦.

(٦) هداية المسترشدين ٣ / ٤٦.

(٧) راجع: مختصر منتهىٰ السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل: ٣١١، في: «مسألة: يستحيل كون الشيء واجباً حراماً من جهة واحدة إلّا عند بعض من يجوّز تكليف المحال». وكتاب منتهىٰ السؤل والأمل للشيخ جمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب المالكي المتوفّي سنة ٦٤٦ ستّ وأربعين وستّمائة صنّفه أوّلاً ثمّ اختصره وهو المشهور المتداول بمختصر المنتهىٰ ومختصر ابن الحاجب، قال فيه: لمّا رأيت قصور الهمم عن الإكثار وميلها إلىٰ الإيجاز والاختصار صنّفت مختصراً في أصول الفقه ثمّ اختصرته علىٰ وجه بديع. راجع: كشف الظنون ٢/ ١٨٥٣.

(٨) راجع: شرح العضد علىٰ مختصر المنتهىٰ: ٨٢ـ٨٤.

وشيخنا البهائي[١] ذكرها فيها[٢].

ويظهر من بعضهم أنّها من الأصولية العقلية وأنّ الأنسب ذكرها في الأدلّة العقلية. بل قيل ذكرها بعضهم هناك.

ويظهر من ذكر صاحب **المعالم** لها في مباحث النهي[٣] أنّها لفظية لغوية.

وربّما يستظهر كونها لفظيّة في الجملة بمعنىٰ دخل اللفظ فيها وكون النزاع في الأعمّ من اللفظ وحكم العقل من الأردبيلي[٤] وسيّد **الرياض** في الرّسالة[٥] التي أفردها في هذه المسألة حيث فصلا بين العقل والعرف وقالا: إنّ الاجتماع جائز عقلاً لا عرفاً».

---

(١) زبدة الأصول: ١٠٣ـ١٠٤. حيث يبحث عن العبادات المكروهة في المبادئ الأحكاميّة.

(٢) والعلّامة السيّد محسن الأعرجي الكاظمي أيضاً ذكره في المبادئ الأحكاميّة. راجع: المحصول في علم الأصول ١ / ٣٤٣ وبعد.

(٣) راجع: معالم الدين: ٩٣. قال: الحقّ امتناع توجّه الأمر والنهي إلىٰ شيء واحد.

(٤) مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ٢/ ١١٢، قال في الوضوء في المكان الغصبي: «لم يأتِ بالمأمور به عرفاً... نعم العقل يجوّز الصحّة لو صرّح بأنّه لو فعلت في المكان الغصبي بعد نهيك عنه لصحّ، وعوقبت بما فعلت من مخالفة الأمر في الجملة». ولكن قال الشيخ الأنصاري: «ولعلّ موضع الاستفادة من هذا الكلام قوله: (لأنّه لم يأتِ بالمأمور به عرفاً، نعم العقل يجوّز الصحّة لو صرّح). وأنت خبير بما في هذه الاستفادة، إذ لم نجد لكلامه دلالة علىٰ المدّعىٰ بوجه». ولتفصيل الكلام راجع: مطارح الأنظار ١/ ٦١٢.

(٥) لم نجد في هذه الرسالة التي بين يديك لصاحب الرياض ﷺ هذا المطلب. وأيضاً صاحب الرياض قائل بعدم صحّة الصلاة في المكان المغصوب. فراجع: رياض المسائل ٣ / ٦ـ٧. حيث لا يفرّق بين حكم العقل وغيره في الحكم بعدم الصحّة. وبعد الفحص انقدح لنا أنّ هذا المطلب ربّما يستفاد من رسالة لآقا جمال الدين الخوانساري في معنىٰ الكراهة في العبادات وكيفية الجمع بين الرجحان في العبادة والنهي الكراهتي التنزيهي، وهذه الرسالة المطبوعة في رسائل آقا جمال الدين الخوانساري: ص٦٨٥ـ٦٩٦، وفي آخرها: «تمّت الإفادة الجماليّة بالتمام والكمال». وأيضاً هذه الرسالة مطبوعة باسم الإفادة الإجمالية في الرسائل الفقهية للوحيد

لكنّ هذه النسبة إلىٰ صاحب **الرياض** غير ثابتة عندي. وصاحب **الرياض** قائل بعدم صحّة الصلاة في المكان المغصوب[١].

نعم في تقريرات دروس الشيخ الأنصاري: «وقد ينسب ذلك إلىٰ فاضل **الرياض** أيضاً، وكأنّه مسموع منه شفاهاً»[٢].

وكذا جاءت هذه النسبة في تقريرات دروس المجدّد الشيرازي[٣] حيث قال: «التفصيل المحكيّ فيها عن الأردبيلي رحمه الله وصاحب **الرياض** في رسالته المنفردة لهذه المسألة: من القول بجواز اجتماع الأمر والنهي عقلاً وعدمه عرفاً».

وآية الله المجدّد الشيرازي هو أستاذ آية الله السيّد محمّد كاظم الطباطبائي اليزدي. ولعلّه أخذ هذا من أستاذه المجدّد الشيرازي وهو من أستاذه الشيخ مرتضىٰ الأنصاري.

ومن المحتمل أن يكون منشأ النسبة إلىٰ صاحب **الرياض** نسبة رسالة آقا جمال الدين الخوانساري إلىٰ صاحب **الرياض** وفيها ما ربّما يوهم هذا التفصيل وإن لم نستفِد منها هذا التفصيل.

فإنّ فيها: «مثل الصلاة في المكان المغصوب، فإنّه لو لم تكن باطلة بدليل من خارج لكان الظاهر كونها صحيحة، ولكان يكفي في نيّتها راجحيّة أصل الصلاة، وإن كان وقوعها في ذلك المكان موجباً لعقاب ربّما كان أزيد من ثواب أصل الصلاة. وحينئذٍ فلو صام أحد يوم عاشوراء مثلاً، طالباً لثواب الصوم متقرّباً إلىٰ الله سبحانه،

البهبهاني من ص١٥١ إلىٰ ص١٦٤ باسمه خطأ. فالرسالة مطبوعة في رسائل الآقا جمال الدين الخوانساري والوحيد البهبهاني! ومن المحتمل أنّ معاصري الشيخ الأنصاري وجدوها في ما ينسب إلىٰ صاحب الرياض صهر الوحيد البهبهاني فنسبوها إلىٰ صاحب الرياض.

(١) رياض المسائل ٣ / ٦ـ٧. ولا يفرّق بين حكم العقل والعرف في الحكم بعدم الصحّة.

(٢) راجع: مطارح الأنظار ١ / ٦١٢.

(٣) راجع: تقريرات دروس المجدّد الشيرازي ٣/ ٦.

فلعلّ له ذلك، ولكن يقارنه ما يبطل له ذلك الثواب ويبقىٰ بعد كراهة. نعم، لو صام معتقداً ترتّب الثواب عليه بخصوصه وطالباً له فيكون حراماً، بل ربّما كان تشريعاً وكفراً. وبالجملة، فقد تخلّص لك بما قرّرنا أنّه يجوز في العقل أن يكون لبعض العبادات فرد تقارنه خصوصيّة تعارض ثواب تلك العبادة في ضمنه مرجوحاً، لكن لا إلىٰ حدّ ينتهض سبباً للعقاب، ولا مجال لإنكار هذا كما لا يخفىٰ»[1].

وهذا وإن كان شبيهاً بكلام المحقّق الأردبيلي من جهات ولكن يتفاوت عنه من جهات. فتأمّل.

هل البحث مختصّ بالعامّين من وجه أم يشمل العامّ والخاصّ المطلق؟

قال آية الله السيّد محمّد كاظم اليزدي: «ما ذكرنا من دخول العامّ المطلق في محلّ النزاع، هو المصرّح به في كلام بعضهم كالفاضل الشيرازي[2] حيث اعترض علىٰ العضدي في قوله بتخصيص الدعوىٰ بالعامّين من وجه[3] وهو الظاهر من جمال

---

(١) راجع: رسائل آقا جمال الدين الخوانساري: ٦٨٨ـ٦٨٩.

(٢) قال في روضات الجنّات ٣ / ١٢: «المولىٰ حبيب الله المشتهر بملّا ميرزا جان الباغنوي الشيرازي الأشعري الشّافعي المتكلّم الأصولي المنطقي، كان معاصراً لبلديّه المولىٰ جلال الدّواني المتكلّم الحكيم والمتقدّم ذكره باعتبار اشتهاره باللّقب في باب الجيم. وله كتاب (الرّدود والنّقود) المعروف الذي علّقه علىٰ (شرح المختصر العضدي) وغيره من المصنّفات والتعليقات، وكان آية في دقّة النظر واشتعال الذهن، وتوقّد الذكاء وهمّة المطالعة، بحيث نقل أنّه كان يجلس كثيراً من الليالي من أوّل الليل إلىٰ الصباح ويدافع عن نفسه البول، حتّىٰ إذا أراد أن يبول بعد ذلك كان يبول دماً، وكان ذلك من احتراق بعض موادّه المستعدّة من شدّة توجّه القوىٰ بالكلّية إلىٰ أمر العلم، وتعطّلها عن تدبير مملكة البدن ثمّ انتقال ذلك إلىٰ المثانة وخروجه من مخرج البول، كما مرّ نظير ذلك في ذيل الترجمة المتقدّمة فليلاحظ. وباغنو، اسم محلّة بشيراز المحميّة، كما أفيد، والله العالم».

(٣) قال الشيرازي الباغنوي في الحاشية علىٰ شرح العضد ص٢٣٤: «(إنّ الكلام في الشيء

المحقّقين[١] وغيره وإن كان مقتضىٰ ظاهر الحاجبي[٢] علىٰ ما قيل والعضدي[٣] والأبهري[٤] والزركشي[٥] والإصفهاني[٦] خروجه، بل نسب إلىٰ الجمهور»[٧].

بعض الأقوال في المسألة:

قال السيّد محمّد كاظم الطباطبائي اليزدي: «اختلفوا في جواز الاجتماع وعدمه علىٰ قولين، وربّما يذكر ثالث وهو التفصيل بين العقل والعرف وأنّه يجوز عقلاً لا عرفاً وينسب إلىٰ المحقّق الأردبيلي[٨]

الواحد بالشخص له جهتان [راجع: شرح العضد: ٨٢]) أي: له جهتان ينفكّ كلّ منهما عن الأخرىٰ علىٰ ما سيجيء؛ إذ لو كانت الجهتان متلازمتين فحكمه حكم ما اتّحدت لتعذّر الامتثال حينئذٍ والتفصيل: إنّ الجهتين إن كان بينهما مساواة فلا يجوز وإن كان بينهما عموم من وجه فيكون متنازعاً فيه وكذا إن كان بينهما عموم وخصوص مطلقاً حتّىٰ يكون جواز الانفكاك من أحد الجانبين فيكون داخلاً في المتنازع فيه؛ إذ الدليل الدالّ علىٰ الجواز يجري ههنا علىٰ ما يظهر لك في النظر إلىٰ الدليلين وسيجيء في كلام الشارح أنّ النزاع ليس فيه، وسنتكلّم عليه إن شاء الله تعالىٰ هناك أمّا التباين الكلّي فلا يتصوّر في فرضنا».

(١) قال الخوانساري في الحاشية علىٰ حاشية الباغنوي ص٤٤١: «(قوله: وكذا إذا كان بينهما عموم وخصوص مطلق [راجع: حاشية الشيرازي الباغنوي علىٰ شرح العضد: ٢٣٤]) وكان العامّ هو الواجب أمّا لو كان العامّ هو الحرام فلا يمكن الامتثال أيضاً كما لا يخفىٰ».

(٢) راجع: مختصر منتهىٰ السؤل والأمل: ٣١١.

(٣) راجع: شرح العضد: ٨٣.

(٤) راجع: الحاشية علىٰ شرح العضد: ٣٠٢.

(٥) راجع: البحر المحيط في أصول الفقه ١ / ٢١٤ـ٢١٥.

(٦) راجع: بيان المختصر ١ / ٣٧٩.

(٧) راجع: اجتماع الأمر والنهي: ٥٠.

(٨) مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ٢/ ١١٢، قال في الوضوء في المكان الغصبي:

وصاحب **الرياض**[١].

ويحتمل تفصيل آخر: وهو القول بعدم الجواز عقلاً والجواز عرفاً؛ بمعنىٰ أنّ العرف يحكم بكفاية الإتيان بالفرد المحرّم في مقام الامتثال وأنّ العبد مطيع عاصٍ من الجهتين؛ إذ المدار في الإطاعة علىٰ ما يعدّ إطاعة عرفاً وعند العقلاء وإن لم تكن صادقة بالنظر الدقيق الفلسفي.

فالأمر وإن لم يكن متوجّهاً إلىٰ ذلك الفرد حقيقة إلّا أنّ العرف يجعله مأموراً به والمفروض أنّه واجد لشرائط الصحّة مع قطع النظر عن الأمر وهذا الوجه لازم من تمسّك للجواز بحكم العرف بكونه مطيعاً عاصياً في مثال الخياطة في المكان المحرّم علىٰ أحد الوجهين الآتيين.

وكيف كان فالمشهور بين الإماميّة[٢] المعتزلة[٣] المنع وأسند إلىٰ

«لم يأتِ بالمأمور به عرفاً... نعم العقل يجوّز الصحّة لو صرّح بأنّه لو فعلت في المكان الغصبي بعد نهيك عنه لصحّ، وعوقبت بما فعلت من مخالفة الأمر في الجملة». ولكن قال الشيخ الأنصاري: «ولعلّ موضع الاستفادة من هذا الكلام قوله: (لأنّه لم يأتِ بالمأمور به عرفاً، نعم العقل يجوّز الصحّة لو صرّح) وأنت خبير بما في هذه الاستفادة، إذ لم نجد لكلامه دلالة علىٰ المدّعىٰ بوجه». وللتفصيل راجع: مطارح الأنظار١/ ٦١٢. فنسبة التفصيل إليه مشكلة.

(١) لم يثبت قوله بالتفصيل عندنا.

(٢) معالم الدين: ٩٣، حيث قال: «الحقّ امتناع توجّه الأمر والنهي إلىٰ شيء واحد. ولا نعلم في ذلك مخالفاً من أصحابنا». وبنىٰ علىٰ ذلك بطلان الصلاة في الدار المغصوبة حيث قال في ص٩٤: «فالصلاة في الدار المغصوبة وإن تعدّدت فيها جهة الأمر والنهي لكنّ المتعلّق الذي هو الكون متّحد، فلو صحّت لكان مأموراً به من حيث أنّه أحد الأجزاء المأمور بها للصلاة وجزء الجزء جزء والأمر بالمركّب أمر بأجزائه ومنهيّاً عنه باعتبار أنّه بعينه الكون في الدار المغصوبة، فيجتمع فيه الأمر والنهي وهو متّحد وقد بيّنا امتناعه فتعيّن بطلانها».

(٣) قال الباقلّاني في التقريب والإرشاد ٢ / ٣٥٦ـ٣٥٧: «وكان السلف من شيوخ المعتزلة

الباقلّاني[١] والرازي[٢] من الأشاعرة أيضاً، وربّما يدّعىٰ الإجماع[٣]

مع باقي الأئمّة من السلف والخلف علىٰ القول بإجزائها». وإنّما ينسب الخلاف إلىٰ الجبائي من المعتزلة وابنه وقوم من أتباعهما. فراجع: التقريب والإرشاد ٢/ ٣٥٦. وبما أنّ القول بالإجزاء يلائم القول بالاجتماع فنسبة القول بالامتناع إلىٰ مشهور المعتزلة يحتاج إلىٰ فحص وبحث أكثر. هذا ولكن الذي يظهر من الآمدي في الإحكام ١/ ١١٥، أنّ الإجماع المدّعىٰ من الباقلّاني علىٰ الإجزاء لا أساس له حيث قال: «وخالف في الصورة الثانية الجبائي وابنه وأحمد بن حنبل وأهل الظاهر والزيدية. وقيل: إنّه رواية عن مالك. وقالوا الصلاة في الدار المغصوبة غير واجبة ولا صحيحة، ولا يسقط بها الفرض ولا عندها، ووافقهم علىٰ ذلك القاضي أبو بكر إلّا في سقوط الفرض».

(١) يظهر من الباقلّاني في مسألة الصلاة في الدار المغصوبة أنّه رأىٰ في المسألة إجماعين: إجماع علىٰ الإجزاء وإجماع علىٰ الحرمة، بمعنىٰ أنّ الصلاة مجزئة محرّمة. حيث قال في كتابه التقريب والإرشاد ٢/ ٣٥٥: «والذي عندنا في ذلك أنّ إجزاءها إجماع من سلف الأمّة ثمّ حدث بعد ذلك قول لا يعتدّ به». وقال في آخر المسألة ٢/ ٣٥٨: «ووجب بما ذكرته كون الصلاة في الدار المغصوبة محرّمة لموضع الإجماع علىٰ ذلك».

(٢) راجع: المحصول ٢/ ٢٨٥ـ٢٩١. حيث قال الرازي: «المسألة الثالثة الشيء الواحد لا يجوز أن يكون مأموراً به منهيّاً عنه معاً، والفقهاء قالوا يجوز ذلك إذا كان للشيء وجهان، لنا أنّ المأمور به هو الذي طلب تحصيله من المكلّف وأقلّ مراتبه رفع الحرج عن الفعل والمنهي عنه هو الذي لم يرفع الحرج عن فعله، فالجمع بينهما ممتنع إلّا علىٰ القول بتكليف ما لا يطاق». ثمّ قال: «تنبيه: الصلاة في الدار المغصوبة وإن لم تكن مأموراً بها إلّا أنّ الفرض يسقط عندها لا بها؛ لأنّا بيّنا بالدليل امتناع ورود الأمر بها والسلف أجمعوا علىٰ أنّ الظلمة لا يؤمرون بقضاء الصلوات المؤدّاة في الدور المغصوبة ولا طريق إلىٰ التوفيق بينهما إلّا ما ذكرناه وهو مذهب القاضي أبي بكر رحمه الله والله أعلم». ومراده القاضي الباقلّاني.
وقال الرازي في المعالم في علم أصول الفقه ص٧٦ـ٧٧: «الصلاة في الدار المغصوبة غير صحيحة عندنا خلافاً للفقهاء. ثمّ إن صحّ الإجماع علىٰ أنّ الآتي بها لا يؤمر بالقضاء قلنا: يسقط الفرض عندها لا بها. وإن لم يصحّ هذا الإجماع وهو الأصحّ أوجبنا القضاء».

(٣) قال المحقّق الجليل المولىٰ أحمد النراقي في مفتاح الأحكام ص١١٣ـ١١٤: «اجتماع الأمر

عليه كما نقل[١] عن العلّامة في **المنتهىٰ**[٢] والقاضي في **إحقاق الحقّ**[٣] والسّيد العميد[٤]،

والنهي في شيئين بينهما عموم من وجه، بأن يتعلّق الأمر بأحدهما والنهي بالآخر. فاختلفوا في أنّه هل يستلزم خروج مادّة الاجتماع عن تحت اجتماع الحكمين واختصاص أحدهما بها أم لا؟ والحقّ المشهور، بل المتّفق عليه الاستلزام؛ لأنّه ممّا لا شكّ فيه ولا شبهة تعتريه».

(١) قال المولىٰ أحمد النراقي في مناهج الأحكام: «فذهب أكثر علمائنا إلىٰ الامتناع، بل ادّعىٰ عليه الإجماع جماعة منهم العلّامة في المنتهىٰ والقاضي في إحقاق الحقّ والسيّد عميد الدين ووالدي العلّامة (رحمه الله) وصاحب المعالم والمدارك، بل كلام الأخير صريح في دعوىٰ البداهة».

(٢) منتهىٰ المطلب في تحقيق المذهب ٤/ ٢٢٩، حيث قال: «مسألة: وتحرم الصلاة في الثوب المغصوب إذا كان عالماً بالغصب. وهو إجماع أهل العلم كافّة، لما ثبت من تحريم التصرّف في ملك الغير بغير إذنه، تواتراً عن رسول الله صلّىٰ الله عليه وآله. واختلف العلماء في بطلان الصلاة فيه، فالذي عليه علماؤنا بطلان الصلاة فيه». وكذا راجع المصدر المذكور ٤/ ٢٩٧.

(٣) إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل ٢/ ١٧١، حيث قال: «ذهبت الإماميّة إلىٰ أنّ شرائط التكليف ستّة»، ثمّ قال ص١٨١: «السادس أن لا يكون حراماً لامتناع كون الشيء الواحد من الجهة الواحدة مأموراً به منهيّاً عنه لاستحالة التكليف بما لا يطاق وأيضاً أن يكون الشيء مراداً ومكروهاً في وقت واحد من جهة واحدة من شخص واحد وهذا مستحيل عقلاً».

(٤) منية اللبيب في شرح التهذيب ١/ ٣٩٨، حيث قال: «الصلاة في الدار المغصوبة فهي باطلة عند أصحابنا». ويقول في ص٣٩٩ في الاستدلال علىٰ البطلان: «إنّ الصّلاة ماهيّة مركّبة من أمور أحدها الحركات والسكنات وهما ماهيّتان مشتركتان في شيء واحد وهو شغل الحيّز إذ الحركة عبارة عن شغل الحيّز بعد شغل حيّز آخر قبله والسكون عبارة عن شغل حيّز واحد في أكثر من زمان؛ فإذن شغل الحيّز جزء من ماهيّة الصلاة في الدار المغصوبة وهو منهيّ عنه، فلو كانت الصلاة في الدار المغصوبة مأموراً بها لكان ذلك الشغل مأموراً به؛ لأنّ الأمر بالشيء ملزوم للأمر بما لا يتمّ ذلك الشيء إلّا به علىٰ ما تقدّم، فيكون الشيء الواحد مأموراً به منهيّاً عنه في حالة واحدة وأنّه محال». وقال المحقّقون إنّ منية اللبيب المشهور للسيّد ضياء الدين ونسبته إلىٰ السيّد عميد الدين خطأ. ولكن قال جمع من العلماء أنّه للسيّد عميد الدين.

صاحبي **المعالم**[١] و**المدارك**[٢] والنراقي[٣] في **تجريد الأصول**[٤] بل ادّعىٰ بعضهم البداهة كصاحب **المدارك**[٥].

وعن جماعة من المتأخّرين القول بالجواز[٦]، كالخوانساري في بحث تداخل

---

(١) معالم الدين وملاذ المجتهدين: ٩٣، حيث قال: «الحقّ امتناع توجّه الأمر والنهي إلىٰ شيء واحد. ولا نعلم في ذلك مخالفاً من أصحابنا». وبنىٰ علىٰ ذلك بطلان الصلاة في الدار المغصوبة حيث قال في ص٩٤: «فالصلاة في الدار المغصوبة وإن تعدّدت فيها جهة الأمر والنهي لكنّ المتعلّق الذي هو الكون متّحد، فلو صحّت لكان مأموراً به من حيث إنّه أحد الأجزاء المأمور بها للصلاة وجزء الجزء جزء والأمر بالمركّب أمر بأجزائه ومنهيّاً عنه باعتبار أنّه بعينه الكون في الدار المغصوبة فيجتمع فيه الأمر والنهي وهو متّحد وقد بيّنا امتناعه فتعيّن بطلانها».

(٢) راجع: مدارك الأحكام ٣/ ٢١٧، حيث قال: «أجمع العلماء كافّة علىٰ تحريم الصلاة في المكان المغصوب مع الاختيار. وأطبق علماؤنا علىٰ بطلانها أيضاً، لأنّ الحركات والسكنات الواقعة في المكان المغصوب منهي عنها كما هو المفروض فلا يكون مأموراً بها، ضرورة استحالة كون الشيء الواحد مأموراً به ومنهيّاً عنه».

(٣) العلّامة الفقيه الأصولي المولىٰ محمّد مهدي بن أبي ذرّ النراقي له تجريد الأصول وشرحه ابنه المحقّق الجليل المولىٰ أحمد النراقي. راجع: روضات الجنّات ١/ ٩٥.

(٤) راجع: تجريد الأصول: ١٥٧. حيث قال: «وهو باطل للإجماع واستحالة الامتثال وتناقض حكمتهما». ثمّ قال: «وممّا مرّ يظهر الفساد لو كان المنهيّ مفارقاً للكلّي لازماً لأفراده ولو للبعض كالكون في المغصوب فإنّه لازم للصّلاة فيه وإن انفكّ عن مطلقها».

(٥) راجع: مدارك الأحكام ٣/ ٢١٧، حيث قال: «ضرورة استحالة كون الشيء الواحد مأموراً به ومنهيّاً عنه».

(٦) ربّما يظهر القول بالجواز من فخر المحقّقين إذ بعد ذكر عبارة قواعد الأحكام ٣/ ٥٢٢: «ولا حدّ في وطء زوجته الحائض والصائمة والمحرّمة والمظاهرة والمولّىٰ منها»، قال: «(وأمّا المولّىٰ منها) فنقول عندنا وعند المعتزلة لا شكّ أنّه لا يمكن اجتماع الأمر والنهي

الأغسال من شرح **الدروس**[١] والأردبيلي[٢] وسلطان العلماء[٣] واختاره صاحب

علىٰ متعلّق واحد في وقت واحد (وأمّا) اجتماعهما في فعل المكلّف فاختلف فيه، فذهب أبو هاشم إلىٰ إمكانه كمن توسّط الأرض المغصوبة باختياره فإنّ خروجه حرام ومقامه حرام عند أبي هاشم (لأنّ) هذا المحذور هو ارتكبه وهو ألزم نفسه به (لأنّ) كلّاً منهما تصرّف في مال الغير بغير إذنه والغصب لا يصلح أن يكون سبباً للإباحة وقوّاه والدي أخيراً وأحاله جماعة من المعتزلة والإمامية ووالدي في التحرير (لأنّه) تكليف ما لا يطاق، والأقوىٰ عندي الأوّل، فعلىٰ هذا لا إشكال (لأنّ) التحريم بالإيلاء والأمر بالوطي من حيث قضاء حقّ للزوجة والمنع من كلّية الكبرىٰ». راجع: إيضاح الفوائد في شرح مشكلات القواعد ٤/ ٤٧٠.

(١) مشارق الشموس في شرح الدروس ١/ ٣٣٠، حيث قال: «لكنّ تقرير الإشكال فيهما بوجه آخر، وهو أن يقال: لو كان الغسل الواحد مجزياً عن الجميع، لكان واجباً، ومندوباً، وهو محال لتضادّهما. وجوابه: منع استحالته، لاختلاف الجهة، فإنّ هذا الغسل الواحد من حيث أنّه فرد لغسل الجمعة، وامتثال للأمر به، مستحبّ. ومن حيث أنّه فرد لغسل الجنابة، وامتثال للأمر به، واجب، وبهذا ظهر إمكان قصدهما أيضاً».

(٢) راجع: مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ٢/ ١١٢: قال في الوضوء في المكان الغصبي: «لم يأتِ بالمأمور به عرفاً... نعم العقل يجوّز الصحّة لو صرّح بأنّه لو فعلت في المكان الغصبي بعد نهيك عنه لصحّ، وعوقبت بما فعلت من مخالفة الأمر في الجملة». ولكن قال الشيخ الأنصاري: «ولعلّ موضع الاستفادة من هذا الكلام قوله: (لأنّه لم يأتِ بالمأمور به عرفاً، نعم العقل يجوّز الصحّة لو صرّح) وأنت خبير بما في هذه الاستفادة، إذ لم نجد لكلامه دلالة علىٰ المدّعىٰ بوجه». ولتفصيل الكلام راجع: مطارح الأنظار ١ / ٦١٢.

(٣) قال في حاشية المعالم ص٩٢: «قوله: (وتعدّد الجهة غير). هذا مستقيم إذا كانت الجهتان تعليليّتين إذ يلزم اجتماع المتنافيين في موضع واحد واختلاف العلّة غير نافع، وأمّا إذا كانت الجهتان تقييديّتين فلا يلزم اجتماع المتنافيين في موضع واحد، فلابدّ من تنقيح محلّ النزاع. ثمّ لا يخفىٰ أنّ دعوىٰ أنّ الصلاة في الدار المغصوبة من قبيل اختلاف الجهة التعليلية محلّ نظر، بل الظاهر أنّها من قبيل الثاني فإنّ متعلّق الوجوب فيها هو ماهية

القوانين[١] وربّما ينسب إلىٰ الفضل بن شاذان[٢] والكليني[٣] والسيّد في **الذريعة**[٤]

الكون من حيث هو كون مطلق ومتعلّق الحرمة وموضوعها خصوصية الكون وتشخّصه، ويمكن انفكاك أحدهما وقد جمعهما المكلّف باختياره، فالموضوعان مختلفان وإن عرض أحدهما للآخر ولا فساد فيه كالفرد المستحبّ من الصلاة الواجبة كالصلاة في الحمّام فإنّ الأحكام الخمسة كلّها متضادّة مع أنّه لا نزاع في إمكان ذلك. نعم، لو امتنع انفكاك الجهة المفروضة للوجوب عن الجهة المفروضة للحرمة امتنع التكليف به لا لأنّه يلزم اجتماع المتنافيين المحال، بل لعدم تمكّن المكلّف من الامتثال بهما هذا علىٰ تقدير تسليم جزئية الكون المطلق للصلاة ويمكن فيها المناقشة. فتأمّل».

(١) قوانين الأصول ١/ ١٤٠، فقال: «والذي يقوىٰ في نفسي ويترجّح في نظري هو جواز الاجتماع».

(٢) ينقل عنه الكليني صحّة صلاة من صلّىٰ في دار قوم بغير إذنهم. الكافي ٦/ ٩٣ـ٩٤.

(٣) راجع الكافي ٦/ ٩٣ـ٩٤، حيث قال نقلاً عن الفضل بن شاذان: «كرجل دخل دار قوم بغير إذنهم فصلّىٰ فيها فهو عاصٍ في دخوله الدار وصلاته جائزة؛ لأنّ ذلك ليس من شرائط الصلاة لأنّه منهيّ عن ذلك صلّىٰ أم لم يصلِّ، وكذلك لو أنّ رجلاً غصب رجلاً ثوباً أو أخذه فلبسه بغير إذنه فصلّىٰ فيه لكانت صلاته جائزة وكان عاصياً في لبسه ذلك الثوب؛ لأنّ ذلك ليس من شرائط الصلاة لأنّه منهيّ عن ذلك صلّىٰ أو لم يصلِّ».

(٤) قال المولىٰ أحمد النراقي في مناهج الأحكام: «وأمّا كلام السيّد فما أوجب توهّمه ما ذكره قدّس سرّه في الذريعة حيث قال: وقد يصحّ أن يقبح من المكلّف جميع أفعاله علىٰ وجه ويحسن علىٰ وجه آخر وعلىٰ هذا الوجه يصحّ القول بأنّ من دخل زرع غيره علىٰ سبيل الغصب أنّ له الخروج بنيّة التخلّص وليس له الحركة علىٰ وجه آخر. وقال في موضع آخر: فأمّا الضيعة المغصوبة فالصلاة فيها محرّمة لأنّ العادة جرت بأنّ صاحبها لا يحظر علىٰ أحد الصلاة فيها والمتعارف يجري مجرىٰ الإذن. انتهىٰ. ولا يخفىٰ أنّ الأوّل لا يدلّ إلّا علىٰ الأمر والنهي كما يأتي. علىٰ أنّه لا دلالة علىٰ تجويز اجتماع الحسن والقبح في واحد شخصي أنّ الفعل الواحد يمكن أن يكون حسناً من وجه وقبيحاً من آخر ونحن لا ننكره في هذا المقام وتجويز اجتماعهما لا يدلّ علىٰ جواز اجتماع من جهتين، بل يدلّ علىٰ

بل عن المجلسي[١] أنّه قال: إنّ الظاهر من كلام الفضل أنّ جواز الاجتماع من مسلّمات الشيعة[٢].

لكن ربّما يخدش[٣] في النّسبة إلىٰ بعض من ذكر؛ فإنّ وجه النسبة إلىٰ الفضل

أنّ كلّ فعل يمكن أن يكون تارة حسناً وأخرىٰ قبيحاً، بل تمثيله بما ذكر صريح في ذلك. وأمّا قوله: «علىٰ هذا الوجه» إلخ فيدلّ علىٰ جواز الاجتماع في واحد جنسي؛ لأنّ خروج الشخص عن زرع الغير أمر كلّي له فردان أحدهما بنيّة التخلّص والآخر بنيّة الفساد ولايمكن تحقّق فرد منه في ضمن النيّتين بل المتحقّق مع أحدهما غير المتحقّق مع الأخرىٰ لا محالة. وأمّا كلامه الثاني فهو صريح في أنّ إجزاء الصلاة في الضيعة المغصوبة لأجل عدم تعلّق النهي بذلك التصرّف بل هو ظاهر في حكمه بعدم جواز الاجتماع إذ لو جاز لما كان وجه للتمسّك في الإجزاء بعدم تعلّق النهي ورضا الصاحب».

(١) قال فخر الشيعة العلّامة محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي ﷺ في بحار الأنوار ٨٠/ ٢٨٠ بعد نقل كلام الفضل رحمة الله عليه: «فظهر أنّ القول بالصحّة كان بين الشيعة، بل كان أشهر عندهم في تلك الأعصار وكلام الفضل يرجع إلىٰ ما ذكره محقّقو أصحابنا من أنّ التكليف الإيجابي ليس متعلّقاً بهذا الفرد الشخصي، بل متعلّق بطبيعة كلّية شاملة لهذا الفرد وغيره وكذا التكليف السلبي متعلّق بطبيعة الغصب لا بخصوص هذا الفرد».

(٢) هكذا جاءت النسبة في قوانين الأصول ١/ ١٤٠، حيث قال: «بل ويظهر من كلام الفضل أنّ ذلك كان من مسلّمات الشيعة». ولكن قول العلّامة محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي رحمة الله عليهما ما نقلناه.

(٣) وممّن خدش في هذه النسبة المحقّق النراقي في مناهج الأحكام حيث قال: «والظاهر في شرح الدروس في بحث تداخل الأغسال الجواز ونصره بعض أفاضل عصرنا، بل نسب الخلاف إلىٰ الفضل والسيّد في الذريعة من المتقدّمين وجمع من المتأخّرين وهو بمعزل عن الصدق. بيانه: إنّ كلام الفضل الذي توهّم منه ذلك هو ما نقله الكليني في كتاب الطلاق عنه الدالّ علىٰ صحّة الصلاة في الدار المغصوبة وهذه الدلالة هي التي أوجبت توهّمه تجويز الاجتماع إذ ليس في كلامه ما يوهمه غيره ولا دلالة لها علىٰ ذلك أيضاً؛ لأنّ الحكم بصحّة الصلاة مع النهي عن التصرّف في المكان المغصوب إنّما يكون لواحد من الأمور

أنّه ذكر في مقام الردّ علىٰ العامّة القائلين بعدم صحّة العدّة من المرأة إذا خرجت من بيتها قياساً علىٰ عدم صحّة الطلاق في حال الحيض بجامع كون كلّ منهما منهيّاً عنه بأنّه فرق بينهما، فإنّ الطلاق في حال الحيض خالٍ عن شرط الصحّة وهو كونه في الطهر بخلاف الخروج عن البيت فإنّ البقاء فيه ليس شرطاً للعدّة، فالأوّل نظير الصلاة بلا طهارة من حيث إنّها فاقدة للشرط والثاني نظير الصلاة في الدار الغصبيّة حيث إنّ عدم الغصب ليس من شرط الصلاة وإنّما الغصب محرّم في حال الصلاة كالخروج في حال العدّة.

ويمكن أن يكون هذا منه إلزاماً علىٰ العامّة بمقتضىٰ مذهبهم كما احتمله في **المدارك**[1] **والرّياض**[2].

ويمكن أن يكون من جهة أنّ الغصب عنده خارج عن حقيقة الصلاة في الخارج بمعنىٰ عدم اتّحادهما، بل كونهما من باب الاجتماع الموردي كما أنّ مثال العدّة كذلك، حيث إنّ الخروج محرّم مقارن للعدّة لا متّحد معها، فيكون ناظراً إلىٰ ما

السنّة تجويز اجتماع الأمر والنهي؛ إذ جعل لكونه خارجاً عن الصلاة غير مأمور به بالأمر بالصلاة، أي: نفي جزئيّته وشرطيّته وجعله من ضروريّات الجسم ولوازمه صرّح بذلك جمع من أصحابنا منهم المحقّق في المعتبر وشيخنا البهائي في الحبل المتين أو عدم تعلّق النهي بهذا المفروض التصرّف في المغصوب وهو الذي تمسّك به السيّد أو عدم تعلّق الأوامر بالأفراد وكونها مقدّمة وزعم عدم وجوب المقدّمة أو زعم وجوبها مع تجويز اجتماع الواجب التوصّلي خاصّة مع الحرام ومع القول بكون غير الواجب من الأفراد مسقطاً لوجوب المقدّمة وإذا جاز أن يكون الحكم بالصحّة لكلّ واحد من تلك الوجوه فمن أين يحكم بأنّ حُكم الفضل للأوّل مع أنّ كلامه ظاهر في أنّه للثاني».

(١) لم نجده في المدارك.

(٢) راجع: رياض المسائل ٣/ ٧، حيث قال: «قيل: ويحتمل كلامه الإلزام». والظاهر أنّه نقل كلام الفاضل الإصفهاني في كشف اللثام ٣/ ٢٧٤.

ذكره المحقّق في **المعتبر**[١] وشيخنا البهائي في **الحبل المتين**[٢] من أنّ الكون المحرّم ليس جزءاً من الصلاة وهو وإن كان في محلّ المنع إلّا أنّه يكفي احتماله في كلام الفضل.

ويمكن أن يكون ذلك من جهة أنّ الصلاة عنده من التوصّليّات وأنّ وجوب القربة فيها مستقلّ لا علىٰ وجه الاشتراط، فيكون الصحّة من باب الإسقاط، كما ربّما يستظهر من السيّد أيضاً حيث إنّه حكم بعدم بطلان الصلاة بالريا فإنّه لا يتمّ إلّا إذا قلنا إنّ القربة واجبة مستقلّاً لا شرطاً في الصلاة.

---

(١) قال المحقّق في المعتبر ٢/١٠٨ـ١٠٩ في الاستدلال علىٰ بطلان الصلاة في المكان المغصوب: «لنا صلاة منهي عنها والنهي يدلّ علىٰ فساد المنهي، لا يقال: هذا باطل بالوضوء في المكان المغصوب، وبإزالة عين النجاسة بالماء المغصوب، وبأنّ النهي يدلّ علىٰ الفساد حيث يكون النهي متناولاً لنفس العبادة وليس في صورة النزاع كذلك، بل النهي متناول لعارض خارج عن ماهية الصلاة فلا يكون مبطلاً، لأنّا نقول: الفرق بين الوضوء في المكان والصلاة فيه أنّ الكون بالمكان ليس جزءاً من الوضوء ولا شرطاً فيه. وليس كذلك الصلاة، فإنّ القيام جزء من الصلاة وهو منهيّ عنه؛ لأنّه استقلال في المكان المنهي عن الاستقلال فيه وكذا السجود، فإذا بطل القيام والسجود وهما ركنان بطلت الصلاة».

(٢) قال شيخنا البهائي في الحبل المتين: ١٥٧ـ١٥٨: «أمّا الاستدلال بأنّ أفعال الصّلوة كالركوع والسجود مثلاً منهيّ عن إيقاعها فيه فلا تكون مأموراً فقد يقال: إنّ النهي عنه في الحقيقة إنّما هو شغل الحيّز المخصوص حين الصلوة وليس نفس شغل الحيّز جزء من الصلوة ولا شرطاً لها بل هو أحد أفراد مطلق شغل الحيّز الذي هو من ضروريّات الجسم من حيث هو جسم نعم هو أمر مقارن للصلوة كما هو مقارن لغيرها كالخياطة والكتابة مثلاً وأمّا الاستقرار المعدود من واجبات الصلوة فليس عبارة عن شغل الحيّز، بل المراد به عدم التحرّك بشيء ونحوه وشغل الحيّز يقارنه لا أنّه هو ولعلّ هذا هو وجه تردّد بعض علمائنا كأبي الصلاح رحمه الله في بطلان الصلوة في الحمّامات ومعاطن الإبل والبيوت المصوّرة مع حكمه بتحريم الصلوة فيها [الكافي في الفقه: ١٤١] وبما تلوناه عليك يزداد وضوح ما ذهب إليه المحقّق طاب ثراه في المعتبر من الحكم بصحّة الطهارة في المكان المغصوب».

ويمكن أن يكون من جهة ما ذكرنا سابقاً من عدم الحاجة إلىٰ الأمر في الحكم بها بل يكفيها اشتمال الفعل علىٰ سائر الأجزاء والشرائط إلىٰ غير ذلك.

وربّما يحمل كلامه علىٰ أنّ الصلاة في الدار الغصبيّة مأذون فيها بالإذن الفحوائي فالصحّة من هذه الجهة أو لأنّ للناس حقّاً في جميع الأراضي من حيث الصلاة كما قد يدّعىٰ.

وأنت خبير بأنّ كلامه ظاهر في الحكم بالصحّة مع الاعتراف بالحرمة فلا يناسبه هذان التوجيهان.

وكيف كان فبعد الاحتمالات المذكورة لا وجه للنسبة إليه ولا إلىٰ الكليني؛ لأنّه أيضاً لم يصنع شيئاً إلّا أنّه نقل عن الفضل كلامه ولم يورد عليه ولا وجه لما ذكره المجلسي أيضاً.

لكنّ الإنصاف ظهور كلامه فيما نسب إليه.

نعم، لا وجه لنسبة الجواز إلىٰ السيّد فإنّ كلامه المتوهّم منه ذلك أجنبيّ عن المقام حيث قال: «وقد يصحّ أن يقبح من المكلّف جميع أحواله علىٰ وجه ويحسن علىٰ وجه آخر وعلىٰ هذا الوجه يصحّ القول بأنّ من دخل زرع غيره علىٰ سبيل الغصب أنّ له الخروج بنيّة التخلّص وليس له التصرّف بنيّة المضارّ وكذلك من قعد علىٰ صدر حتّىٰ إذا كان انفصاله يؤلمه لعقوده وكذلك المجامع زانياً له الحركة بنيّة التخلّص وليس له الحركة علىٰ وجه آخر»[1] انتهىٰ.

ومن المعلوم أنّ مراده اختلاف فعل واحد باختلاف العنوان وأنّه قد يكون حراماً وقد يكون مباحاً لا أنّه في زمان واحد يتّصف بالحكمين، بل يمكن أن

---

(١) الذريعة إلىٰ أصول الشريعة ١ / ١٧٨.

يقال: إنّه من المانعين حيث إنّه قال في موضع آخر: «فأمّا الضيعة المغصوبة فالصلاة فيها مجزية؛ لأنّ العادة جرت بأنّ صاحبها لا يحظر علىٰ أحد الصلاة فيها والتعارف يجري مجرىٰ الإذن»[1] انتهىٰ.

فإنّ تعليل الإجزاء بعدم المنع ظاهر في أنّها غير مجزية مع المنع وإلّا كان الأولىٰ استناده إلىٰ عدم مانعيّة الحرمة كما لا يخفىٰ.

وكذلك لا وجه للنسبة إلىٰ الأردبيلي، فإنّ كلامه في **شرح الإرشاد** كالصريح في خلافه حيث إنّه بعدما حكم ببطلان صلاة الضيف لو علم إذن المضيّف وبصحّتها في كلّ موضع علم الإذن ونفيه الاستبعاد عن كون الصلاة في المغصوب من قبيل ذلك وأنّ العلم حاصل برضا صاحبه بالصلاة.

قال ما خلاصته علىٰ ما حكي عنه: واعلم أنّ سبب بطلان الصلاة في الدار الغصبيّة هوالنهي عنها من جهة عدم جواز التصرّف في مال الغير فلا يبطل صلاة المضطرّ والناسي والجاهل لعدم النهي إلىٰ أن قال: وإذا تحقّقت أنّ سبب بطلانها لزوم اتّحاد المأمور به مع المنهي عنه، تحقّقت عدم بطلان ما لم يتّحد أو ما لم يكن عبادة مثل الصوم والزكاة. نعم يلزم بطلان الأخذ والإعطاء والكيل والوزن لو كان عبادة[2].

ثمّ قال: «وأمّا الطهارة في المغصوب فإن قلنا إنّ إجراء الماء علىٰ العضو تصرّف في فضاء ملك الغير فلا تصحّ وإلّا صحّت»[3].

ثمّ قال: «ويمكن مجيء البطلان من جهة الأمر بالخروج المقتضي للنهي عن الوضوء ويمكن أن يقال: لا شكّ أنّه مأمور بالوضوء في المكان المباح؛ إذ الشارع

---

(١) الذريعة إلىٰ أصول الشريعة ١ / ١٩٤.

(٢) مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ٢ / ١١٠ـ١١١.

(٣) مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ٢ / ١١١.

لا يجوّز الوضوء في المكان الغصبي وهو ظاهر، والمفهوم عرفاً ولغة من مثل هذا الكلام عدم الرضا بالوضوء وبطلانه ولأنّه لم يأتِ بالمأمور به عرفاً.

نعم العقل يجوّز الصحّة لو صرّح بأنّه لو فعلت في المكان الغصبي بعدما نهيتك عنه لصحّ، وعوقبت بما فعلت، وبمثله يمكن القول بالبطلان في كثير من العبادات بل بعض المعاملات والمناكحات»[1] انتهىٰ.

فإنّ أوّل كلامه كالصريح في عدم الجواز. نعم ربّما يتوهّم من قوله: «نعم العقل يجوّز إلىٰ آخره»، الجواز إلّا أنّ الظاهر أنّ مراده هو الجواز في مثل الطهارة ممّا لم يتّحد مع المنهي عنه مع الإغماض عن كون الإجراء تصرّفاً في الفضاء كما هو ظاهر كلامه، حيث إنّه أراد ذكر وجه آخر للبطلان غير ذلك.

فملخّص مطلبه أنّ في صورة اتّحاد العمل باطل بحكم العقل وفي صورة عدم الاتّحاد والمقارنة للحرام أيضاً يمكن الحكم بالبطلان من جهة اقتضاء الأمر بالشيء النهي عن الضدّ، أو من جهة فهم العرف التقييد وإن لم يحكم به العقل.

ومن ذلك ظهر أنّه لا وجه لإسناد التفصيل بين العقل والعرف إليه أيضاً حيث إنّه علىٰ الظاهر من قبيل هذه العبارة ومن المعلوم كونها أجنبيّة عن ذلك لما عرفت من أنّه ناظر إلىٰ غير مورد الاتّحاد والاجتماع الذي هو محلّ النزاع وعلىٰ فرض كونه ناظراً إلىٰ المقام يكون من المجوّزين لا من المفصّلين في المسألة فإنّ رجوعه إلىٰ العرف إنّما هو بعد الفراغ عن الجواز من حيث العقل علىٰ الاحتمال المذكور ومجرّد التفصيل بين العقل والعرف في حكم المسألة الفرعيّة لا يقتضي كونه مفصّلاً في هذه المسألة الأصولية، فلا يجوز نسبة التفصيل في هذه المسألة؛ إذ كلّ من يقول بالجواز أو

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان ٢ / ١١١ـ١١٢.

بعدمه عقلاً يرجع في المسألة الفرعيّة إلىٰ سائر الأدلّة من فهم العرف وغيره.

فعدّه من المفصّلين إنّما يصحّ إذا كان في مقام تعداد الأقوال في المسألة الأصوليّة قائلاً بالتفصيل وهذا واضح.

وأمّا نسبة التفصيل إلىٰ سيّد **الرياض**[1] فهي مخالفة لما يظهر من كلماته في الصلاة في المكان واللباس الغصبيّين، إلّا أن تكون سماعاً منه مشافهة مع أنّك قد عرفت أنّه لا معنىٰ لهذا التفصيل في هذه المسألة التي يكون التكلّم فيها بملاحظة حكم العقل إلّا أن يوجّه بأحد التوجيهين المتقدّمين.

فعلىٰ تقدير صدق النسبة لابدّ إمّا من جعله النزاع في الأعمّ من حكم العقل والشرع والعرف، وإمّا من أحد التوجيهين وربّما يوجّه بتوجيه آخر وهو: أنّ العقل وإن كان لا يحكم بالامتناع بملاحظة أنّ متعلّق الأحكام هوالطبائع إلّا أنّه بعد حكم العرف بأنّ المتعلّق في الحقيقة هو الفرد يحكم العقل بالامتناع فكون عدم الجواز من باب فهم العرف إنّما من جهة تشخيصه الصغرىٰ وإلّا فالحاكم بالامتناع هوالعقل. علىٰ أيّ حال والحقّ هوالقول بالجواز»[2].

بعض فروع المسألة:

قال آية الله السيّد محمّد كاظم الطباطبائي اليزدي في المسائل المتفرّعة علىٰ هذه المسألة الأصوليّة:

«فمنها ما تضمّنه المثال المتكرّر للمسألة من الصلاة في المكان المغصوب أو الفرش

---

(١) لم تثبت عندنا أن يكون صاحب الرياض قائلاً بهذا التفصيل. وأظنّ أنّ منشأ هذه النسبة أنّهم زعموا أنّ رسالة آقا جمال الدين الخوانساري في معنىٰ الكراهة في العبادات للسيّد علي الطباطبائي صاحب الرياض. وقد قدّمنا كلاماً في هذا المجال.

(٢) راجع: اجتماع الأمر والنهي للسيّد الطباطبائي اليزدي: ٨٧ـ٩١.

المغصوب، فإنّ لازم مذهب المانعين البطلان؛ لأنّ القيام والركوع والسجود والجلوس للتشهّد من أفعال الصلاة تصرّف في مال الغير فاجتمع فيها الأمر والنهي، ولا فرق في القيام بين أن يكون بوضع تمام قدميه علىٰ المغصوب أو بعض كلّ منهما أو بعض أحدهما.

نعم لو وضع رجليه في مكان مباح وكانت أصابعه علىٰ المغصوب، بحيث لم يكن معتمداً عليها فلا بأس به لعدم دخلها حينئذٍ في تحقّق القيام وكذا بالنسبة إلىٰ غير الأصابع من أطراف الرجلين مع عدم الاعتماد.

وأمّا مع الاعتماد فيتحقّق الاجتماع؛ لأنّ القيام أمر واحد وهو متحقّق بمجموع ما وضعه علىٰ الأرض وكفاية البعض في تحقّقه إنّما يثمر مع الاعتماد علىٰ خصوص ذلك البعض.

وأمّا مع الاعتماد علىٰ الكلّ فيكون الفرد المتحقّق منه هو المستند إلىٰ المجموع فيكون محرّماً.

ولعلّ ما ذكرنا مراد صاحب **الفصول** ﵀ حيث قال: «ولو قام علىٰ غيره ووضع أصابع رجليه عليه أو سجد علىٰ غيره ووضع أصابع يديه عليه أو كان الوضع في غير حال الوجوب فالوجه عدم البطلان»[1].

فمراده صورة عدم الاعتماد وعدم المدخليّة فعلاً في تحقّق القيام أو الوضع حال السجود وإلّا فمشكل لما عرفت.

هذا وأمّا لو كان قائماً علىٰ المغصوب في بعض أحوال القيام دون بعض فيختصّ الحرمة والبطلان بذلك فإن كان في حال القراءة الواجبة بطل ووجب التدارك وإن كان في حال القنوت بطل ووجب التدارك وإن كان في حال القنوت

---

(١) الفصول الغرويّة: ١٣٨.

بطل ولا يجب التدارك ولا تبطلوا[1] الصلاة إلّا إذا عدّ فعلاً كثيراً ولا يضرّ كونه قياماً واحداً في اختصاص الحرمة بذلك البعض؛ لأنّ الحكم الشرعي يجعله متعدّداً كما بالنسبة إلىٰ الاستحباب والوجوب فهو فرد واحد عرفيّ لكنّه متعدّد بحسب الاعتبار الشرعي وهو مشخّص له كما في كلّ فعل وحداني مستمرّ كالجلوس في مكان، فلو كان واجباً بمقدار ساعة وكان الزائد عليه حراماً يختصّ الحرمة بذلك الزائد مع أنّ الجلوس واحد. وهذا واضح.

ففرق بينه وبين القيام علىٰ المغصوب والمباح وإن كان مقدار المباح كافياً في صدق القيام علىٰ فرض الاعتماد عليه فقط.

وكذا الكلام بالنسبة إلىٰ الجلوس بالتشهّد ولا فرق فيما ذكرنا بين كون المغصوب خصوص المقام أو هو مع الفضاء أو خصوص الفضاء.

نعم مع اختصاصه بخصوص المقام لا يحصل الاتّحاد بالنسبة إلىٰ الركوع وأمّا مع اختصاصه بالفضاء، فيكون كلّ من المذكورات متّحداً مع التصرّف الغصبي؛ إذ القيام في الفضاء المغصوب تصرّف فيه.

وهكذا البقيّة سواء جعلنا الهويّ إلىٰ الركوع والسجود واجباً مستقلّاً أو مقدّميّاً فإنّ الحالة الركوعية أيضاً تصرّف في الفضاء المغصوب.

هذا ولو كان واقفاً في مكان مباح مع كون الفضاء أيضاً مباحاً لكن وقع ثوبه علىٰ المغصوب أو مدّ يده إلىٰ الفضاء المغصوب فلا بأس إلّا أن يكون الصلاة في ذلك المكان مستلزماً لوقوع ثوبه علىٰ المغصوب بحيث يكون ملازماً للفرد فإنّه يوجب البطلان لا للاتّحاد لعدمه بل لأنّ هذا الفرد لا يكون مطلوباً

---

(١) الصحيح: (ولا تبطل الصلاة).

علىٰ مذهب المانعين بمقتضىٰ بعض أدلّتهم حسبما عرفت.

هذا وأمّا حال القراءة في المكان المغصوب فمن الظاهر عدم الاتّحاد وإن كان الفضاء مغصوباً؛ لأنّ حركات الفم خارجة عن حقيقة القراءة إلّا أن يقال إنّ قرع الصوت للهواء تصرّف في فضاء الغير وهو كما ترىٰ.

نعم تبطل القراءة من جهة كونها ملازماً لحركات الفم بناء علىٰ بعض الأدلّة. ويمكن أن يقال: إنّ هذه القراءة تصرّف عرفاً في مال الغير وإن لم يحصل الاتّحاد حقيقة ومن ذلك ظهر حال تلاوة القرآن والدعاء ونحوها من العبادات القوليّة في الفضاء المغصوب.

والأقوىٰ البطلان بناء علىٰ عدم جواز الاجتماع إمّا للاتّحاد بناء علىٰ عدّه عرفاً في مال الغير تصرّفاً، وإمّا لعدم شمول الطلب لهذا الفرد الملازم للمحرّم ولذا حكم ببطلان القراءة المنذورة في المكان المغصوب جماعة[١] منهم العلّامة[٢] والشهيدان في **الدروس**[٣] و**الروض**[٤][٥] و**المقاصد العليّة**[٦] وخالف فيه

---

(١) للاطّلاع عليهم راجع: مفتاح الكرامة ٦/ ١٣٥، حيث قال: «علىٰ أنّا نقول: إنّ مطلق التصرّف في المغصوب حرام قطعاً والطهارة فيه تصرّف فكيف يتأمّل في حرمتها؟! وفي نهاية الإحكام والدروس والموجز الحاوي تبطل القراءة المنذورة والزكاة دون الصوم والدين. وفي الروض والمقاصد العليّة يبطل الخمس والزكاة والكفّارة وقراءة القرآن المنذورة. وتردّد فيهما في الصوم وقطع بإجزاء قضاء الدين. وفي مجمع البرهان لا يبطل شيء من ذلك.

(٢) نهاية الإحكام في معرفة الأحكام ١/ ٣٤٢، حيث قال: «ولو نذر قراءة القرآن، لم يجُز في المكان المغصوب. وكذا أداء الزكاة. ويجزي أداء الدين».

(٣) في فقه الإماميّة ١ / ١٥٣.

(٤) في الكتاب المطبوع (الروضة).

(٥) روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان: ٢١٩ـ٢٢٠.

(٦) المقاصد العليّة: ١٨٤.

الأردبيلي[١]. ولعلّه نظر إلىٰ عدم الاتّحاد حقيقة.

ثمّ لا فرق في بطلان الصلاة في المكان المغصوب بناء علىٰ مذهب المانعين بين الفريضة والنافلة إلّا إذا أتىٰ بالنافلة بلا ركوع وسجود، بل بالإيماء القلبي لهما بناء علىٰ كفايته إذا قلنا إنّ القراءة والأذكار لا تكون تصرّفاً في المغصوب.

وأمّا إذا أتىٰ لها مع الركوع والسجود ونحوهما علىٰ الوجه المتعارف فلا إشكال في البطلان للاتّحاد ومجرّد عدم حاجة النافلة إليها لا يقتضي ذلك مع فرض إتيانها.

وينبغي أن يحمل علىٰ ذلك ما يحكىٰ[٢] عن المحقّق من الحكم بصحّة النافلة في المكان المغصوب معلّلاً بأنّ الكون ليس جزءاً منها ولا شرطاً فيها[٣].

ولذا حكي عن **كاشف اللثام**[٤] حمل كلامه علىٰ إرادة الإتيان بها ماشياً مومياً للركوع والسجود في حال الخروج.

هذا وأمّا الصلاة تحت سقف مغصوب أو خيمة مغصوبة فلا اتّحاد فيها مع المحرّم

---

(١) مجمع الفائدة والبرهان ٢/ ١١١، حيث قال: «وأمّا الصوم وقراءة القرآن فلا وجه للبطلان فيه أصلا».

(٢) الحاكي هو الفاضل الإصفهاني في كشف اللثام ٣/ ٢٧٤. حيث قال: «وعن المحقّق: صحّة النافلة، لأنّ الكون ليس جزءاً منها، و لا شرطاً فيها، يعني إنّها تصحّ ماشياً مومئاً للركوع والسجود، فيجوز فعلها في ضمن الخروج المأمور به». وظاهر كلام المحقّق في المعتبر الصحّة في الوضوء في المغصوب لا في النافلة كما سيجيء.

(٣) قال المحقّق في المعتبر٢/ ١٠٩: «الفرق بين الوضوء في المكان والصلاة فيه أنّ الكون بالمكان ليس جزءاً من الوضوء و لا شرطاً فيه». وظاهر كلامه الصحّة في الوضوء في المغصوب لا في النافلة.

(٤) كشف اللثام ٣/ ٢٧٤.

ومن هنا حكي[١] عن جماعة الصحّة كالشّهيدين في **البيان**[٢] و**الروض**[٣] الجزائري[٤] في **شافيته**[٥] والمجلسي في **البحار**[٦] ومجرّد كونه منتفعاً بهما حال الصلاة لا يوجب الاتّحاد.

---

(١) يحكي عنهم صاحب الجواهر. راجع: جواهر الكلام ٨ / ٢٩٠ـ٢٩١.

(٢) في البيان ص١٣٣: «نعم يكره المرور خصوصاً بينه وبين السترة، ولا تجب السترة إجماعاً، وتحصل بالنجس والمغصوب وإن حرم».

(٣) راجع: روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان: ٢١٨.

(٤) في الكنىٰ والألقاب: ٣٢٨: «الشيخ الأجلّ أحمد بن إسماعيل بن عبد النبيّ الجزائري المجاور بالنجف الأشرف حيّاً وميّتاً، الفاضل المحقّق المدقّق». وراجع: طبقات أعلام الشيعة ٩/ ٢٩ حين قال: «أحمد الجزائري الأوالي: (...ـ ١١٥١). وقد نقل صاحب الجواهر في مبحث الصلاة علىٰ الميّت بعد دفنه كلاماً عن (الشافية) في الصلاة للجزائري يعني صاحب الترجمة كما صرّح به». وفي الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة: «الشافية الصلاتيّة (أو الشافية في الصلاة)، رأيته في (مكتبة الشيخ محمد صالح الجزائري) في النجف، أوّله: (الحمد لله الذي يهدي بلطفه من يشاء فكان من هداه من الصلحاء إلىٰ قوله: سمّيته بالشافية لطيف رآه بعض الصالحين) وقال الشيخ حسين بن محمد بن عبد النبي السنبسي في إجازته الكبيرة إنّه ذكر فيه مع كلّ حكم دليله وينقل عنه صاحب الجواهر في مبحث الصلاة علىٰ الميّت بعد دفنه، وقال السيّد مهدي القزويني في فلك النّجاة في الفصل السابع من كتاب مزاره في استحباب زيارة قبور العلماء، بعد عدّ جماعة منهم، والشيخ أحمد الجزائري صاحب الشافية وآيات الأحكام أقول: اسم آيات الأحكام: (قلائد الدرر) كما يأتي في حرف القاف، وقد طبع في سنة ١٣٢٧هـ وقد شرح الشافية ابن المؤلّف والمجاز منه كما يأتي، وكذا شرحها تلميذه السيّد عبد العزيز النجفي جدّ آل الصّافي، وللشيخ أحمد أيضاً تبصرة المبتدئين في فقه الطهارة والصلاة كما مرّ في ج٣ ص٣٢٠».

(٥) لم نعثر علىٰ نسخة من هذا الكتاب.

(٦) بحار الأنوار ٨٠/ ٢٨٣، حيث قال: «ثمّ اعلم أنّه علىٰ القول بالبطلان لا فرق بين الفريضة والنافلة وهل تبطل الصلاة تحت السقف والخيمة إذا كانا مغصوبين مع إباحة الأرض؟ فيه

لكن يمكن القول بالبطلان إذا عدّت الصلاة تحتهما تصرّفاً في المغصوب؛ لأنّه حينئذٍ يصدق الاتّحاد، ولذا حكي عن بعض الأعيان البطلان بل قال بالبطلان في كلّ موضع يكون من الانتفاع بالمغصوب.

قال: يعتبر في المكان الإباحة بحيث لا يتوجّه إليه منع التصرّف أو الانتفاع بوجه من الوجوه في أرض أو فضاء أو فراش أو خيمة أو صهوة أو أطناب أو حبال أو أوتاد أو خفّ أو نعل أو مركوب أو سرجة أو وطاءة أو رحلة أو نعلة أو باقي ما اتّصل به أو بعض منها مع الدخول في الاستعمال وإن قلّ أو سقف أو جدران[1] أو بعض منهما ولو حجر واحد، أو إباحة البيت مع إحاطة جدار المغصوب؛ لأنّه لا يخرجه عن حكم المغصوب بخلاف سور البلد[2] انتهىٰ. بل حكي عن بعض أهل البحرين البطلان مع غصب مثل سور البلد أيضاً[3].

والإنصاف عدم صدق التصرّف والانتفاع في جملة من المذكورات وصدق الانتفاع حال الصلاة لا يكفي في البطلان، بل لابدّ من صدق كون الصلاة تصرّفاً وانتفاعاً. نعم، إذا صدق ذلك ينبغي الحكم بالبطلان.

إشكال ولعلّ الأظهر عدم البطلان واستند القائل به إلىٰ أنّ هذا تصرّف في السقف والخيمة بناء علىٰ أنّ التصرّف في كلّ شيء بحسب ما يليق به والانتفاع به بحسب ما أعدّ له».

(١) في الكتاب المطبوع: (جدار).

(٢) كشف الغطاء ٣/ ٤٧.

(٣) نسبه الصيمري إليهم في كشف الالتباس عن موجز أبي العبّاس، حيث قال: «وأهل البحرين ينقلون بطلان الصلاة مع غصب الجدار ويقولون: إنّ المكان ما أحاط بك والجدران محيطة وإن كان جدران سور البلد، وهو خطأ فاحش». انتهىٰ. راجع: كشف الالتباس: ١٥٨،في مكان المصلّي (مخطوطة في مكتبة مجلس الشورىٰ الإسلامي برقم ٢٢٤٩٨).

ومنها الصلاة في مكان يحرم الكون فيه كما تحت الجدار المشرف علىٰ الانهدام بحيث يكون مظنّة الضرر، وفي مواضع التهمة إذا بلغت حدّ حرمة الكون وكالمكان الذي نذر أن لا يكون فيه أو حلف أو نهاه من يجب عليه طاعته.

وذلك لاتّحاد الأكوان الصلاتيّة من القيام والجلوس والركوع والسجود مع الكون المفروض.

ولكن ذهب صاحب **الفصول**[1] إلىٰ عدم البطلان؛ لعدم الاتّحاد بدعوىٰ أنّ المحرّم هو الكون بمعنىٰ التحيّز والواجب هو الكون بمعنىٰ الحركة والسكون وهما متعدّدان بحسب الوجود الخارجي فإنّ للمكلّف في المكان أكواناً ثلاثة:

كوناً بمعنىٰ الوجود وهذا ليس متعلّقاً للتكليف وكوناً بمعنىٰ التحيّز وكوناً بمعنىٰ الحركة والسكون وهذان متقارنان في الوجود لا متّحدان ولذا لا يصدق أنّ بعض التحيّز حركة أو سكون كما يصدق أنّ بعض الصلاة غصب.

قال: وأمّا ما يقال: إنّ الحركة كون الجسم في المكان الثاني بعد كونه في المكان الأوّل، أعني مجموع الكونين فمسامحة، بل التحقيق في حدّها ما ذكره الآخرون من أنّها خروج الجسم من مكان إلىٰ مكان، فيكون أمراً مغايراً للكون في المكان مضافاً إليه لا يقال فالحركة الخاصّة لكونها أمراً إضافيّاً تتوقّف علىٰ الكون الخاصّ ضرورة أنّ المضاف الخاصّ يتوقّف علىٰ خصوص ما يضاف إليه، فيجب الكون الخاصّ من باب المقدّمة فيجتمع فيه الأمر والنهي؛ لأنّا نقول: ليس المراد أنّ الحركة صفة مضافة إلىٰ الكون في المكان بل إلىٰ نفس المكان والكون فيه من لوازمه فلا توقّف لها عليه أصلاً ومع الإغماض عن ذلك نقول إنّما يجب الحركة

---

(١) راجع: الفصول الغرويّة: ١٣٧.

الخاصّة بالوجوب التخييري نظراً إلىٰ أنّها أحد أفراد الواجب التعييني علىٰ تقدير حصول مقدّمتها من الكون المحرّم لا مطلقاً ووجوب الواجب علىٰ تقدير حصول مقدّمته لا يقتضي وجوبها. فالكلام في المقام علىٰ حدّ الكلام في الضدّ حيث يجب علىٰ تقدير ترك الواجب.

فإن قلت: قضيّة النهي عن طبيعة الكون حرمة كلّ واحد من أفرادها، والخروج من مكان سبب للكون في مكان آخر وهو محرّم، فيحرم الخروج منه لحرمة معلوله.

قلت: كما أنّه سبب للتوصّل إلىٰ الفرد المحرّم كذلك سبب للتخلّص عن فرد محرّم أيضاً فيتساقطان ويبقىٰ السبب خالياً عن الحكم بلحاظها، فإذا تحقّق له جهة أخرىٰ مقتضية لوجوبه صحّ اتّصافه به ويظهر من ذلك أنّه لو كانت الحركة في جوانب المكان بحيث يتسبّب لزوال الكون المباح وحدوث الكون المحرّم كانت محرّمة إلىٰ أن قال: واعلم أنّه يتفرّع علىٰ ما حقّقناه من تغاير الكونين فروع ثمّ ذكر جملة من الفروع[1].

منها من آجر نفسه علىٰ الكون في مكان كان له أن يأجر نفسه لآخر علىٰ عمل كالخياطة والتجارة والصلاة فيه إذا ساغ له التصرّف فيه[2].

قلت: الإنصاف اتّحاد الكونين في الخارج فلا يتفرّع الفروع التي ذكرها وعلىٰ فرض التعدّد أمكن القول ببطلان الصلاة؛ لأنّ هذا الفرد من الصلاة لا يكون مطلوباً لملازمته مع الكون المحرّم حسبما مرّ مراراً؛ إذ ليس الكون في المكان المحرّم نظير النظر إلىٰ الأجنبيّة حال الصلاة، فإنّه ليس ملازماً للفرد لإمكان ترك

---

(١) راجع: الفصول الغرويّة: ١٣٧.

(٢) راجع: الفصول الغرويّة: ١٣٨.

النظر في كلّ حين.

نعم هو مثل الصلاة في مكان لا يقدر علىٰ الصلاة فيه إلّا مع النظر إلىٰ الأجنبيّة، وقد ذكرنا سابقاً أنّ لازم مذهب المانعين بطلانها بمقتضىٰ بعض أدلّتهم»[١].

ولمزيد البيان حول هذا البحث راجع **أصول فقه الشيعة**[٢] في تقريرات أبحاث آية الله العظمىٰ السيّد أبي القاسم الموسوي الخوئي لسيّدنا الأستاذ فقيه أهل البيت عليهم السلام آية الله المعظّم السيّد محمد مهدي الموسوي الخلخالي[٣] (رحمة الله عليه).

---

(١) راجع: اجتماع الأمر والنهي: ٢٥٥ـ٢٦٠.

(٢) راجع: أصول فقه الشيعة ٣/ ٢٥٩ـ٤٠٠.

(٣) سيّدنا الأستاذ فقيه أهل البيت عليهم السلام آية الله المعظّم السيّد محمّد مهدي الموسوي الخلخالي رحمة الله عليه، علّامة محقّق مدرّس مهذّب خليق، صاحب كتب قيّمة في فقه الشيعة وأصول فقه الشيعة. ولد في سنة ١٣٤٤ق ـ وعلىٰ قول في ١٥ من شعبان من هذه السنة ـ في مدينة رشت، ثمّ بعد ارتحال أبيه العالم الجليل السيّد فاضل الموسوي الخلخالي هاجر يتيماً في صغره مع أمّه إلىٰ النجف الأشرف وكفيله عمّه العالم الجليل السيّد محمّد الموسوي الخلخالي ثمّ بعد أن بلغ أشدّه حضر عند آية الله العظمىٰ السيّد أبي القاسم الموسوي الخوئي، وكتب تقريرات دروسه في موسوعتين باسم فقه الشيعة وأصول فقه الشيعة، ودعا له أستاذه آية الله العظمىٰ الخوئي في حقّه في تقريظ: «أسأله تعالىٰ شأنه أن يجعله قدوة الفضلاء الكرام وأحد مراجع الأحكام» في تاريخ ١٦ شهر ذي الحجّة الحرام ١٣٧٨ق. ثمّ قال في تقريظ آخر: «وزاد ثقتي أن يكون في المستقبل القريب أحد الأعلام والمراجع في الفتيا بتوفيق الله تعالىٰ وتأييده» في تاريخ ٨ ذي الحجّة الحرام ١٣٨٠ق. ثمّ هاجر إلىٰ إيران وسكن في طهران بتاريخ ١٣٨٥ق وفي أواخر عمره بعد وفاة زوجته هاجر إلىٰ المشهد في تاريخ ١٤٢٧ق واستفدت من بحر علومه وكان يحبّني وهو منّي بمنزلة الوالد الشفيق. وكتبت قسماً من تقريرات دروسه. وتوفّي في يوم السبت ٢٤ ربيع الآخر ١٤٤١ق في المشهد المقدّس الرضوي. صلّىٰ عليه شيخنا الأستاذ آية الله الشيخ مصطفىٰ الأشرفي الشاهرودي ودفن في دار الزهد من الحرم الشريف الرضوي في يوم

حول الرسالة:

رسالة مختصرة في استحالة اجتماع الأمر والنهي لها نسخ في المكتبات المختلفة[١].

قال في **الذريعة**: «**اجتماع الأمر والنهي** لصاحب **الرياض** الأمير سيّد علي بن الأمير محمد علي الطباطبائي الحائري المتوفّىٰ سنة (١٢٣١)، مختصر اختار فيه الامتناع (أوّله الحمد لله ربّ العالمين) ونسخه شايعة»[٢].

النسخ المعتمدة:

واعتمدنا في تحقيق الرسالة علىٰ:

١ـ نسخة كتبها ابن المؤلّف موجودة في مجلس الشورىٰ (٢/ ١٣١) أهداها السيّد محمد صادق الطباطبائي إلىٰ مجلس الشورىٰ. ونعبّر عنها بـ: (نسخة ابن المؤلّف). وفي ختمها: «تمّت الرسالة بعون الله تعالىٰ وحسن توفيقه بيدي الفانية وأنا العبد محمد مهدي بن المرحوم أمير سيّد علي الشهير بالكبير عفي عنهما».

٢ـ نسخة أخرىٰ في مجلس الشورىٰ ونعبّر عنها بـ: (نسخة مجلس الشورىٰ). (٤/ ١٢٩٧) أهداها أيضاً السيّد محمد صادق الطباطبائي إلىٰ مجلس الشورىٰ.

٣ـ النسخة الموجودة في المسجد الأعظم بقم المقدّسة (رقم النسخة

الإثنين ٢٦ ربيع الآخر. له تقريظ علىٰ كتابي المبسوط في أحكام المهر الذي طبع مختصره باسم: (بررسي أحكام مهر در فقه شيعه). ومنحني بلطفه ومحبّته إجازتين وتصديقين كما منح أخي حجّة الإسلام والمسلمين الحاجّ الشيخ أحمد حلبيّان إجازة روائيّة. أعلىٰ الله مقامه في الجنّة. اللّهمّ لا نعلم منه إلّا خيراً.

(١) راجع: فهرستگان نسخه هاى خطّى إيران (فنخا) ١/ ٧٠٧ـ٧٠٨؛ وكذا راجع: معجم المخطوطات العراقيّة ١/ ٢٩٤ـ٢٩٥.

(٢) الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة ١ / ٢٦٨.

١٠/ ٨٢٥) وهي التي نعبّر عنها بـ: (المخطوطة). وعثرنا عليها بمساعدة الشيخ الفاضل الميرزا علي السليماني البروجردي حفظه الله.

في ختمها: «تمّت الرسالة الشريفة في المشهد الحسين (عليه السلام) في يد أقلّ الطلّاب محمّد حسن بن محمّد صادق النوري (١٢٣٤)».

٤ـ النسخة الموجودة في مكتبة آية الله المرعشي النجفي، تحت رقم (١٢/ ٣٨٨٤) ونسبوه خطأً إلىٰ الوحيد البهبهاني[١]، ولذا طبعت هذه الرسالة باسم العلّامة الوحيد البهبهاني في رسائله الأصوليّة، مع أنّه مكتوب في **صدر الرسالة**: «فصل في ذكر رسالة ألّفها السيّد الأستاد في استحالة اجتماع الأمر والنهي وهي هذه...».

وفي ختمها: «تمّت في عصر الجمعة من العشر الأوّل من الربيع الأوّل من شهور سنة (١٢٢٥)».

نعبّر عنها بـ: (نسخة المكتبة المرعشيّة).

٥ـ النسخة الموجودة في مكتبة آية الله العظمىٰ السيّد محمّد رضا الموسوي گلپايگاني (رحمة الله عليه) ونعبّر عنها بـ: (نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني). أرسل النسخة إلينا صديقنا الشيخ محسن الأكبري الشاهرودي.

في ختمها: «الفراغ من تنميق[٢] هذه النسخة الشريفة في (غرّة شهر جمادىٰ الأولىٰ سنة ١٢٣٣) بيد الحقير الأقلّ ابن صفر الفخّار محمد».

٦ـ نسخة كتبها السيّد مهدي بن محمّد الحسيني بالتماس الميرزا محمّد رحيم الشهير بآقا بزرگ، فرغ منها في (يوم الجمعة ١٧ جمادىٰ الأولىٰ سنة ١٢١٢) في

---

(١) راجع: فهرست نسخه هاى خطّى كتابخانه عمومي آية الله العظمىٰ مرعشي نجفي ١٠ / ٢٨٦. وكذا راجع: الرسائل الأصوليّة: ٦٨ وص٢٣١ـ٢٤٩.

(٢) في النسخة: (تمنيق).

كربلاء. **في ختمها**: «قد فرغ من تسويد هذه الرسالة الشريفة المنيفة الميمونة المباركة الحقير الفقير المسكين المستكين إلىٰ ربّه العظيم الغني الوفي المبين أقلّ البريّة عملاً وأكثرهم أملاً أضعف الخليقة بل لا شيء في الحقيقة ابن سميّ خاتم الأنبياء الملقّب بلقب خاتم أئمّة الهدىٰ من ولد خامس أهل الكساء صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين ما دامت السماوات والأرضون[1] إطاعة لمن كان أمره حتماً وقوله حكماً ـ وهو الحاجّ ميرزا محمّد رحيم الشهير بحاجي آقا بزرگ وفّقه الله لما يحبّ ويرضىٰ ـ جعله الله من العلماء الراسخين والفضلاء المتبحّرين وصيّره من فهماء الفحول ما يبتني الفروع علىٰ الأصول وما يتّصف الأسانيد بالردّ والقبول في الساعة السابعة من آخر الأسبوع من الأسبوع الثالث من اليوم السابع من العشر الثاني من الشهر الخامس من السنة الثانية من القرن الثاني من المائة الثالثة من الألف الثاني من الهجرة النبوية المصطفويّة علىٰ مهاجرها وآله آلاف السلام والتحيّة من الله واهب العطيّة في حائر الحسينيّة (عليه السلام). والحمد لله أوّلاً وآخراً وظاهراً وباطناً».

وهذه النسخة بخطّ: (شكسته نستعليق) جيّد الخطّ في مكتبة آية الله المرعشي النجفي[2] ونعبّر عنها بنسخة (حاجي محمّد رحيم).

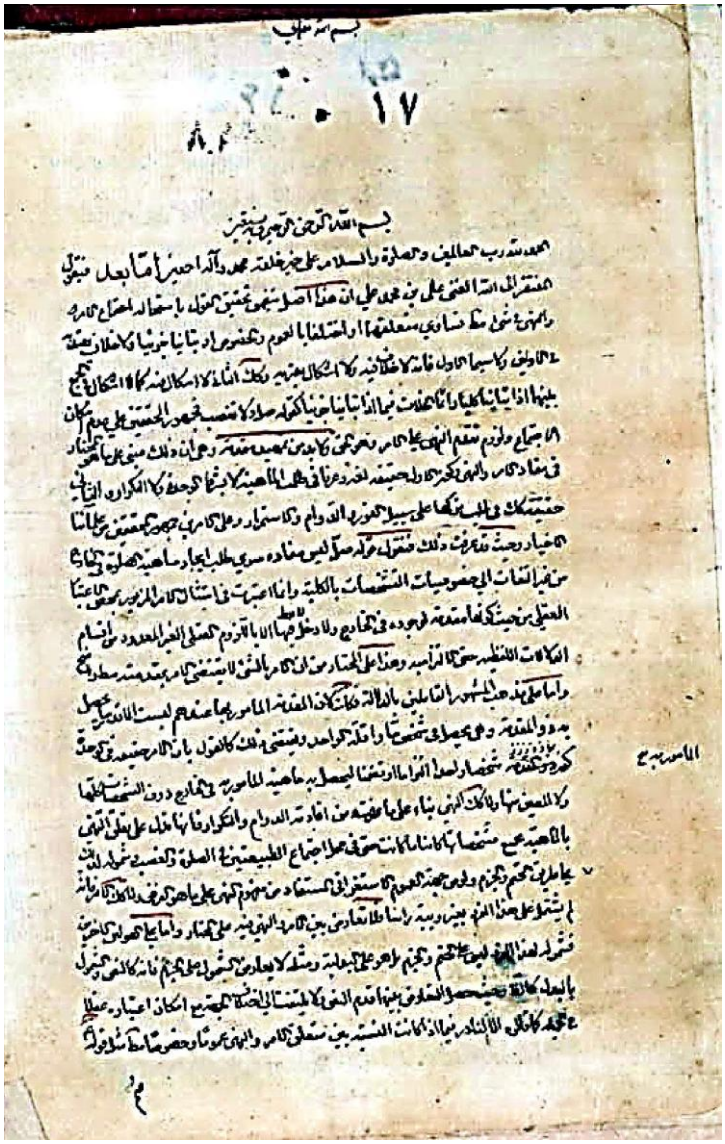
واستفدت في تقويم نصّ الرسالة من النسخ المذكورة وبعد تقويم النصّ قمت بتحقيقه والتعليق عليه. والحمد لله ربّ العالمين.

وفي هذا المجال أشكر أخي العالم الفاضل حجّة الإسلام والمسلمين الحاجّ الشيخ أحمد حلبيان الإصفهاني حفظه الله وأبقاه ومن كلّ شرّ وقاه لمساعدته في تحقيق هذه الرسالة.

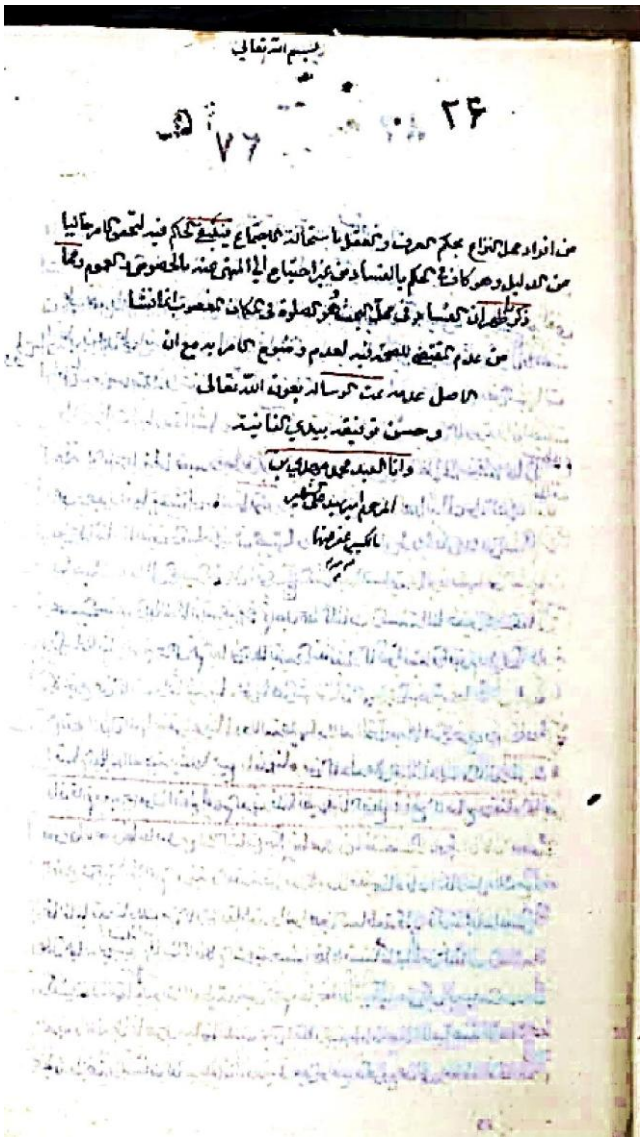
---

(١) في النسخة: (الأرضين).

(٢) فهرست نسخه هاى خطّى كتابخانه آية الله العظمىٰ مرعشي نجفي ٢٥/ ٣٠.



الصفحة الأولىٰ من النسخة (١)



الصفحة الأخيرة من النسخة (١)

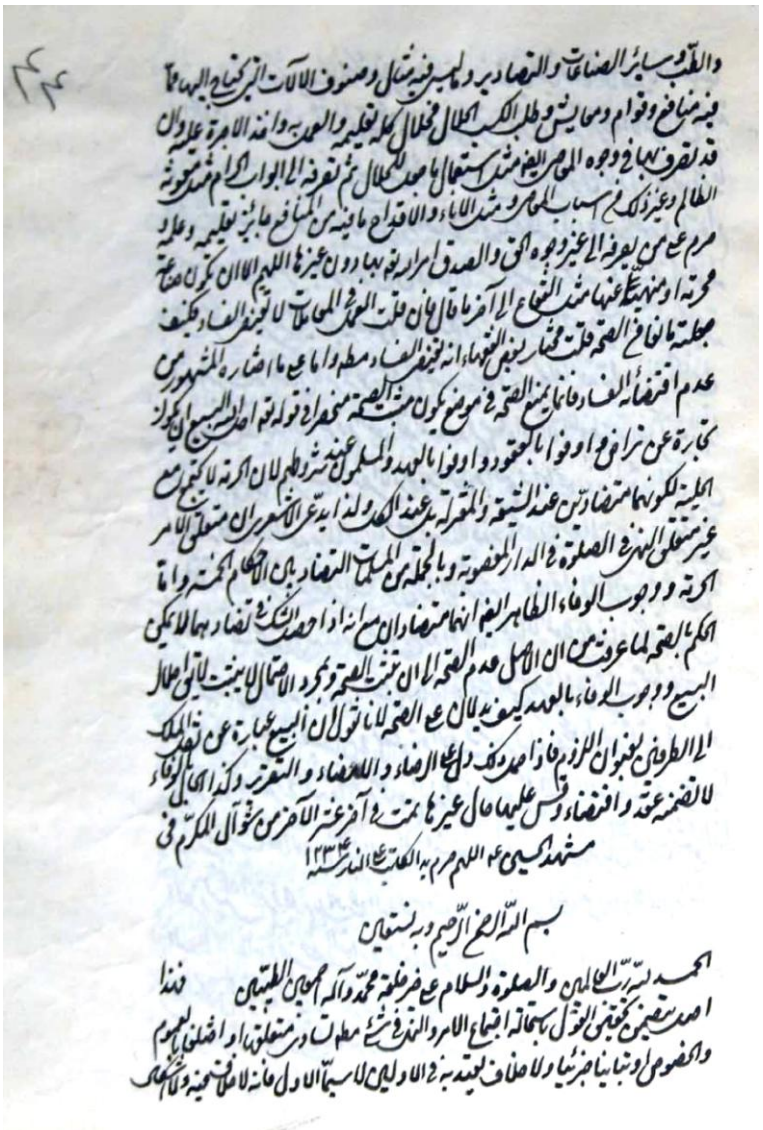


٣٥

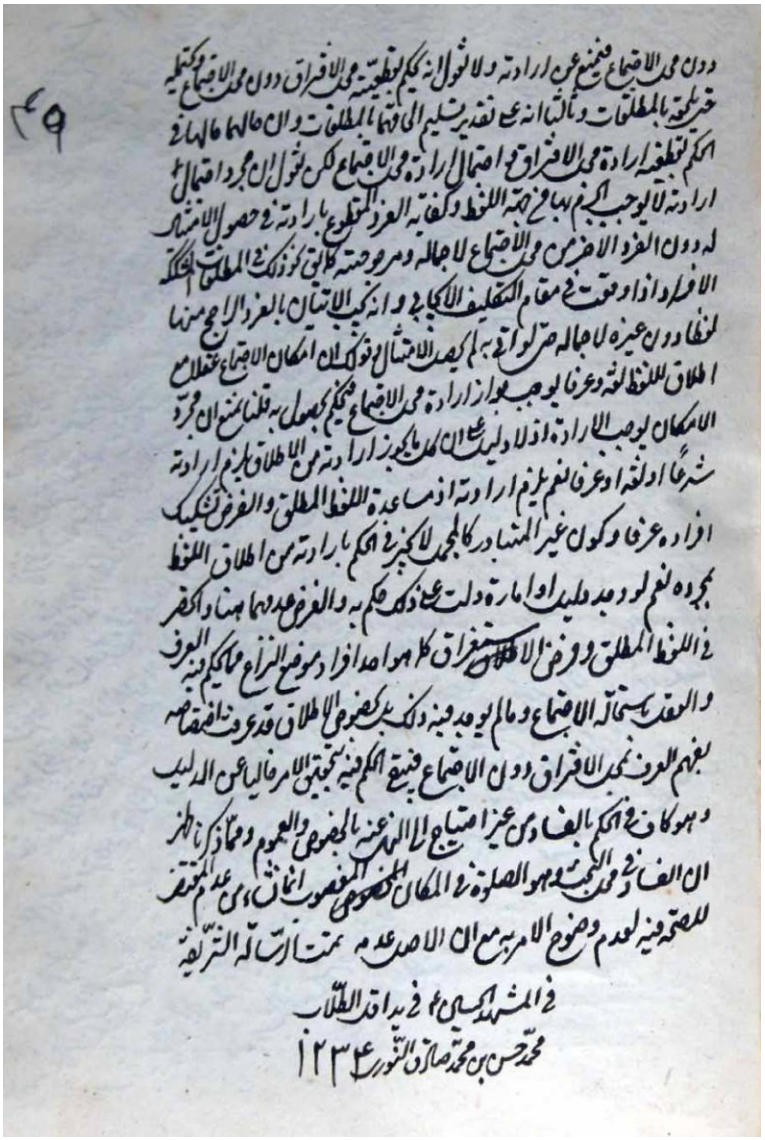
الصفحة الأولىٰ من النسخة (٢)



الصفحة الأخيرة من النسخة (٢)



الصفحة الأولىٰ من النسخة (٣)



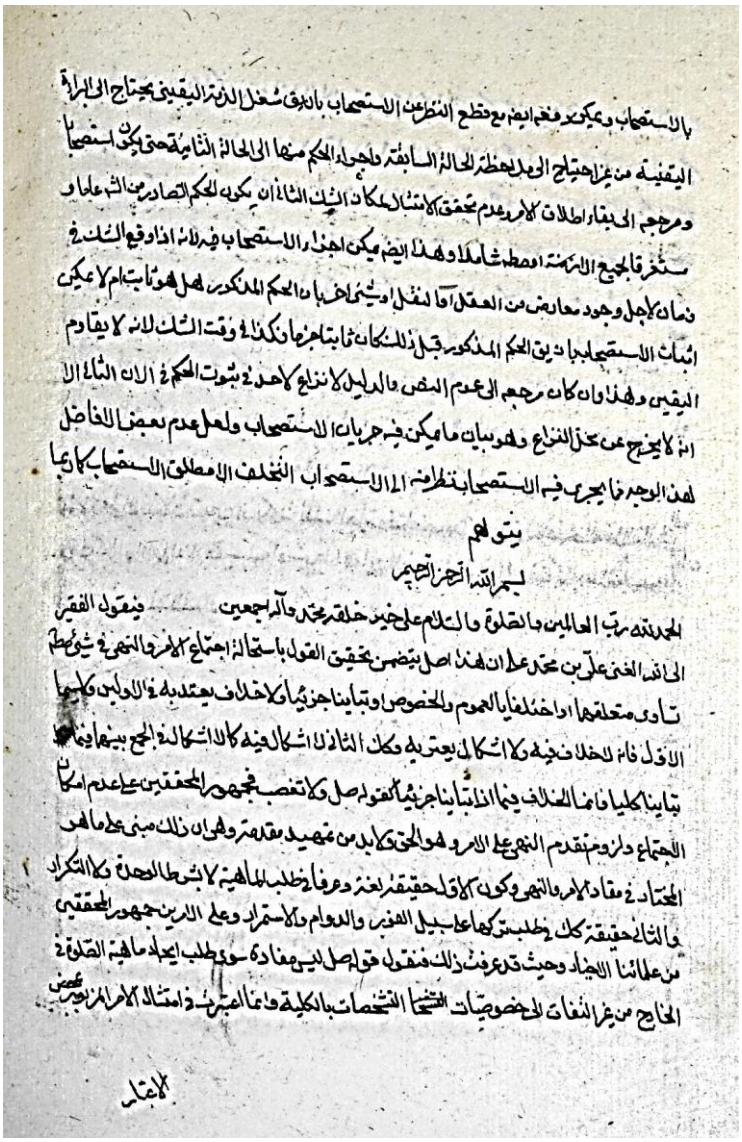
الصفحة الأخيرة من النسخة (٣)



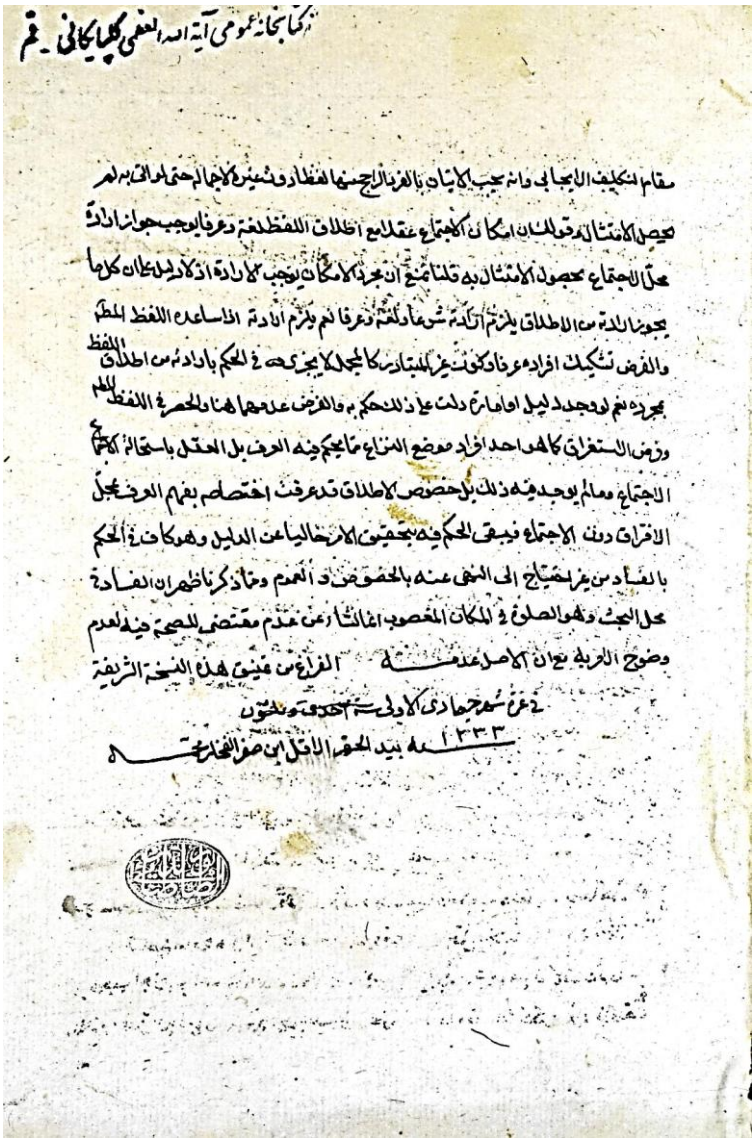
الصفحة الأولىٰ من النسخة (٤)



الصفحة الأخيرة من النسخة (٤)



الصفحة الأولىٰ من النسخة (٥)



الصفحة الأخيرة من النسخة (٥)

رسالة في استحالة اجتماع الأمر والنهي

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين، الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام علىٰ خير خلقه محمّد وآله أجمعين الطيّبين الطاهرين.

[تحرير محلّ النزاع والقول المختار]

أمّا بعد[١]، فيقول الفقير[٢] إلىٰ الله الغني علي بن محمّد علي: إنّ هذا[٣] أصل يتضمّن تحقيق القول[٤] باستحالة اجتماع الأمر والنهي في شيء مطلقاً تساوىٰ متعلّقهما أو اختلفا بالعموم والخصوص[٥] أو تباينا جزئيّاً[٦]، ولا خلاف يعتدّ به في الأوّلين لا سيّما الأوّل، فإنّه لا خلاف فيه ولا إشكال يعتريه. وكذلك الثاني لا إشكال فيه، كما لا إشكال في الجمع بينهما فيما إذا تباينا كلّياً.

---

(١) (أمّا بعد) لم يرد في نسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.

(٢) في نسخة ابن المؤلّف: (المفتقر).

(٣) في نسخة المكتبة المرعشية: (وبعد فهذا).

(٤) قد أشرنا إلىٰ بعض الأقوال في مقدّمة التحقيق.

(٥) الظاهر أنّ مراده العموم والخصوص المطلق. قد مرّت الإشارة إلىٰ الأقوال المختلفة في تعيين محلّ النزاع من العامّين من وجه والعموم والخصوص المطلق في مقدّمة التحقيق.

(٦) الظاهر أنّ مراده العامّين من وجه.

وإنّما الخلاف فيما إذا تباينا جزئيّاً كقوله: «صلّ ولا تغصب»، فجمهور المحقّقين علىٰ عدم إمكان الاجتماع[١] ولزوم تقدّم النهي[٢] علىٰ الأمر وهو الحقّ[٣].

---

(١) رياض المسائل ٤/ ٢٣٦، الهامش ٦، حيث نسب هذا القول إلىٰ مذهب الإماميّة. ولكن معاصره المحقّق القمّي قائل بجواز الاجتماع؛ جامع الشتات في أجوبة السؤالات ٤/ ٦٤ حيث قال: «وأمّا علىٰ المختار من عدم استحالة اجتماع الأمر والنهي إذا كان بينهما عموم من وجه، فلا إشكال في الصحّة».

(٢) قال في الوافية ص٩٧: «إنّ العبادة إذا صارت محتملة لكلّ من الوجوب والتحريم، رجّح جانب التحريم، لا لما قيل واشتهر من: أنّ دفع المفسدة أهمّ من جلب المنفعة ـ إذ هذا إنّما يتمّ مع تعارض الندب والتحريم، لا الواجب معه، لأنّ ترك الواجب أيضاً كفعل الحرام مفسدة ـ بل لما ورد من التوقّف عند تعارض الأمر والنهي، ومصداقه الكفّ».

(٣) قال العلّامة الحلّي في اجتماع الأمر والنهي والصلاة في الدار المغصوبة: «فمنع منه جماعة الإماميّة، والزيديّة، والظاهريّة، والجبائيّان، وهو مرويّ عن مالك، وهو اختيار فخر الدين الرازي، وذهبوا إلىٰ أنّ الصلاة غير واجبة ولا صحيحة، ولا يسقط بها الفرض، ولا عندها، ووافقهم علىٰ ذلك القاضي أبو بكر إلّا في موضع واحد، فإنّه قال: يسقط الفرض معها لا بها. وهذا الذي اخترناه، مذهب جمهور المتكلّمين. وقال الغزّالي، وجماعة الأشاعرة بالجواز». راجع: نهاية الوصول في علم الأصول ٢ / ٧٧.

وقال الغزّالي في المستصفىٰ ص٦٢ـ٦٣: «إنّ الاجماع إذا انعقد علىٰ صحّة هذه الصلاة فليعلم به بالضرورة أنّ نيّة التقرّب ليس بشرط أو نيّة التقرّب بهذه الصلاة ممكن، وأبو هاشم والجبائي ومن خالف في صحّة الصلاة مسبوق بإجماع الأمّة علىٰ ترك تكليف الظلمة قضاء الصلوات مع كثرتهم، وكيف ينكر سقوط نيّة التقرّب؟ وقد اختلفوا في اشتراط نيّة الفرضية ونيّة الإضافة إلىٰ الله تعالىٰ، فقال قوم: لا يجب إلّا أن ينوي الظهر أو العصر، فهو في محلّ الاجتهاد، وقد ذهب قوم إلىٰ أنّ الصلاة تجب في آخر الوقت، والصبي إذا صلّىٰ في أوّل الوقت ثمّ بلغ آخره أجزأه، ولو بلغ في وسط الوقت مع أنّه لا تتحقّق الفرضية في حقّه، فإن قيل: من نوىٰ الصلاة فقد تضمّنت نيّته القربة؟ قلنا: إذا صحّت الصلاة بالإجماع واستحال نيّة التقرّب فتلغىٰ تلك النيّة، ويصحّ أن يقال: تعلّقت نيّة

[تمهيد]

ولابدّ من تمهيد مقدّمة، وهي:

أنّ ذلك مبنيّ علىٰ ما هو المختار في مفادَي[1] الأمر والنهي وكون الأوّل

التقرّب ببعض أجزاء الصلاة من الذكر والقراءة، وما لا يزاحم حقّ المغصوب منه، فإنّ الأكوان هي التي تتناول منافع الدار، ثمّ كيف يستقيم من المعتزلة هذا، وعندهم لا يعلم المأمور كونه مأموراً، ولا كون العبادة واجبة قبل الفراغ من الامتثال كما سيأتي، فكيف ينوي التقرّب بالواجب وهو لا يعرف وجوبه؟ **الجواب الثاني**: وهو الأصحّ، أنّه ينوي التقرّب بالصلاة ويعصي بالغصب، وقد بيّنّا انفصال أحدهما عن الآخر، ولذلك يجد المصلّي من نفسه نيّة التقرّب بالصلاة، وإن كان في دار مغصوبة، لأنّه لو سكن ولم يفعل فعلاً لكان غاصباً في حالة النوم، وعدم استعمال القدرة، وإنّما يتقرّب بأفعاله، وليست تلك الأفعال شرطاً لكونه غاصباً، فإن قيل: هو في حالة القعود والقيام غاصب بفعله، ولا فعل له إلّا قيامه وقعوده وهو متقرّب بفعله، فيكون متقرّباً بعين ما هو عاصٍ به؟ قلنا: هو من حيث أنّه مستوفٍ منافع الدار غاصب، ومن حيث أنّه أتىٰ بصورة الصلاة متقرّب، كما ذكرناه في صورة الخياطة، إذ قد يعقل كونه غاصباً، ولا يعلم كونه مصلّياً، ويعلم كونه مصلّياً، ولا يعلم كونه غاصباً، فهما وجهان مختلفان، وإن كان ذات الفعل واحداً. **الجواب الثالث**: هو أنّا نقول: بمَ تنكرون علىٰ القاضي رحمه الله حيث حكم بأنّ الفرض يسقط عندها لا بها بدليل الإجماع؟ فسلّم أنّه معصية، ولكن الأمر لا يدلّ علىٰ الإجزاء إذا أتىٰ بالمأمور ولا النهي يدلّ علىٰ عدم الإجزاء، بل يؤخذ الإجزاء من دليل آخر كما سيأتي. فإن قيل: هذه المسألة اجتهادية أم قطعية؟ قلنا: هي قطعية، والمصيب فيها واحد، لأنّ من صحّح، أخذ من الإجماع وهو قاطع، ومن أبطل أخذ من التضادّ الذي بين القربة والمعصية، ويدعىٰ كون ذلك محالاً بدليل العقل فالمسألة قطعية، فإن قيل: ادّعيتم الإجماع في هذه المسألة، وقد ذهب أحمد بن حنبل إلىٰ بطلان هذه الصلاة، وبطلان كلّ عقد منهيّ عنه حتّىٰ البيع في وقت النداء يوم الجمعة، فكيف تحتجّون عليه بالإجماع؟ قلنا: الإجماع حجّة عليه، إذ علمنا أنّ الظلمة لم يؤمروا بقضاء الصلوات مع كثرة وقوعها، مع أنّهم لو أمروا به لانتشر».

(١) في نسخة ابن المؤلّف: (مفاد).

حقيقة لغة وعرفاً في طلب الماهيّة لا بشرط الوحدة ولا التكرار، والثاني حقيقة كذلك في طلب تركها علىٰ سبيل الفور والدوام والاستمرار، وعلىٰ الأمرين جمهور المحقّقين من علمائنا الأخيار.

[الاستدلال على القول المختار]

وحيث قد عرفت ذلك نقول[١]:

قوله: (صلّ) ليس مفاده سوىٰ طلب إيجاد ماهيّة الصلاة في[٢] الخارج من غير التفات إلىٰ خصوصيّات التشخّصات[٣] بالكلّية وإنّما اعتبرت في امتثال الأمر المزبور بمحض الاعتبار العقلي من حيث كونها[٤] مقدّمة لوجودها[٥] في الخارج ولا دخل للفظ[٦] فيها إلّا باللزوم العقلي الغير المعدود من أقسام الدلالات اللفظيّة حتّىٰ الالتزاميّة.

وهذا علىٰ المختار من أنّ الأمر بالشيء[٧] لا يقتضي الأمر بمقدّمته[٨] مطلقاً واضح.

---

(١) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (فنقول).

(٢) في المخطوطة: (إلى).

(٣) في بعض النسخ: (المشخّصات).

(٤) يعني كون التشخّصات.

(٥) يعني لوجود الماهيّة. وفي نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (وجوده).

(٦) في المخطوطة: (للّفظ). وفي نسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (في اللفظ).

(٧) يعني: الماهيّة.

(٨) يعني: التشخّصات.

[الاستدلال المطابق لمذهب المشهور من وجوب المقدّمة]

وأمّا[١] علىٰ مذهب المشهور القائلين بالدلالة[٢] فكذلك؛ لأنّ المقدّمة المأمور بها عندهم ليست إلّا قدر ما يحصل به ذو المقدّمة وهو يحصل في تشخّصٍ ما[٣] وأقلّه الواحد[٤] التزاماً[٥] ويقتضي ذلك كالقول بأنّ الأمر حقيقة في الوحدة كون المأمور به شخصاً واحداً التزاماً أو تضمّناً ليحصل به ماهيّة المأمور به في الخارج دون التشخّصات كلّها ولا المعيّن منها.

ولا كذلك النهي بناء علىٰ ما عرفته من إفادته الدوام والتكرار فإنّها تدلّ[٦] علىٰ تعلّق النهي بالماهيّة بجميع مشخّصاتها كائنة[٧] ما كانت حتّىٰ في محلّ اجتماع الطبيعتين في الصلاة والغصب.

[شمول النهي للمجمع على الرأي المختار]

وشموله لذلك علىٰ طريق الحتم والجزم ولو من جهة العموم الاستغراقي المستفاد من مفهوم النهي علىٰ ما هو الفرض. ولا كذلك الأمر فإنّه لم يشمل[٨] علىٰ هذا[٩]

---

(١) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني لم يرد: (وأمّا).

(٢) يعني: اقتضاء الأمر بالشيء الأمر بمقدّمته.

(٣) في نسخة ابن المؤلّف: (شخص مّا).

(٤) كذا في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني. وفي المخطوطة: (واحدا).

(٥) لم يرد: (التزاماً) في بعض النسخ.

(٦) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني ونسخة مجلس الشورىٰ: (فإنّهما يدلّان).

(٧) في بعض النسخ: (كائنا).

(٨) في نسخة ابن المؤلّف: (لم يشتمل).

(٩) في نسخة ابن المؤلّف: (علىٰ هذا الفرد بغير ريبة رأساً).

الفرد[١] بفرديّته[٢] رأساً فلا تعارض[٣] بين الأمر والنهي فيه، هذا[٤] علىٰ المختار.

[شمول النهي للمجمع على القولين الأخيرين]

وأمّا علىٰ القولين[٥] الأخيرين[٦] فشموله لهذا الفرد ليس علىٰ الحتم والجزم بل هو علىٰ البدليّة[٧] ومثله لا يعارض الشمول علىٰ الجزم فإنّه كالنصّ والشمول البدلي[٨] كالظاهر، وحيث حصل التعارض بينهما قدّم النصّ علىٰ الظاهر[٩] ولا يلتفت إلىٰ اختلاف الجهة مع إمكان اعتباره عقلاً في الجملة كما قالوه إلّا النادر فيما إذا كان النسبة بين متعلّقَي[١٠] الأمر والنهي عموماً وخصوصاً مطلقاً مثل قوله: «صم ولاتصم يوم العيد»[١١]، فإنّه لم يقل أحد ممّن يعتدّ به بصحّة[١٢] صوم[١٣] يوم

---

(١) لم يرد: (الفرد) في بعض النسخ.
(٢) في بعض النسخ: (بفوريته).
(٣) بمعنىٰ أنّ النهي حاكم بلا منازع.
(٤) (هذا) لم يرد في نسخة ابن المؤلّف.
(٥) يعني: القول بوجوب المقدّمة وبأنّ المأمور به واحد من أفراد الماهية؛ والقول بأنّ الأمر حقيقة في الوحدة.
(٦) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ: (الآخرين).
(٧) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (البلدية).
(٨) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (بالبدل).
(٩) لم يرد: (علىٰ الظاهر) في نسخة ابن المؤلّف.
(١٠) في نسخة ابن المؤلّف: (متعلّق).
(١١) للاطّلاع علىٰ روايات تحريم الصيام في عيد الفطر والأضحىٰ؛ راجع: وسائل الشيعة ١٠/ ٥١٣ وبعد.
(١٢) في نسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (بصحّته يوم العيد).
(١٣) أضفنا: (صوم) من نسخة ابن المؤلّف.

العيد لو صيم وحرمته معاً وإن نُقِلَ عن شاذّ من غير مذهبنا[١][٢].

وهذا الذي ذكرنا من عدم التعارض مطلقاً علىٰ ما هو المختار.

[الفرق بين ضيق الوقت واتّساعه]

وكونه من قبيل تعارض العموم والخصوص مطلقاً إنّما هو فيما إذا اتّسع وقت الواجب المأمور به بحيث تعدّد فيه التشخّصات إمكاناً، وأمّا إذا ضاق الوقت ولم يتّسع إلّا لشخص واحد، حصل التعارض في ذلك الشخص صريحاً و[٣] تضمّناً والتزاماً، وعندنا وإن لم يحصل التعارض لفظاً لكن يستحيل الاجتماع[٤] عقلاً بناء علىٰ أنّ الأمر بالشيء إنّما يصحّ مع إمكانه وإيجاد الطبيعة المأمور بها في الخارج لا يمكن إلّا في ضمن الفرد والشخص، والفرض انحصاره في الواحد فإن[٥] شمله النهي ولو في ضمن العموم ووجب الانزجار عنه[٦] بمقتضىٰ النهي امتنع وجوده جدّاً[٧] بناء علىٰ أنّ

---

(١) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (شاذّ من غيرنا).

(٢) ربّما يظهر من الحنفية. راجع: البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٢/ ٥١٤، حيث قال: «قوله: (ومن نذر صوم يوم النحر أفطر وقضىٰ) لأنّه نذر بصوم مشروع والنهي لغيره وهو ترك إجابة دعوة الله تعالىٰ فيصحّ نذره، لكن يفطر احترازاً عن المعصية المجاورة ثمّ يقضي إسقاطاً للواجب، وإن صام فيه يخرج عن العهدة لأنّه أدّاه كما التزم. وأشار بصوم يوم النحر إلىٰ كلّ صوم كره تحريماً». ولاستيفاء البحث راجع: المبسوط للسرخسي ٣/ ٩٥ و٩٦.

(٣) لم يرد: (و) في بعض النسخ.

(٤) (الاجتماع) لم يرد في نسخة ابن المؤلّف.

(٥) في نسخة ابن المؤلّف: (وإن).

(٦) في المخطوطة: (منه).

(٧) كذا في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ وفي المخطوطة: (هذا).

المانع الشرعي كالمانع العقلي فيلزم من اجتماعهما في ذلك الفرد[١] تكليف ما لا يطاق للأمر بشيء لا يمكن وجوده إلّا في شخص لا يمكن الإتيان به للنهي؛ ولذا فرض المسألة ومثالها في الصلاة في المكان المغصوب في سعة الوقت دون ضيق الوقت لاستحالته قطعاً لما عرفت.

ويستحيل الاجتماع أيضاً في المثال علىٰ القول بإفادة الأمر للتكرار[٢] كالنهي لاتّحاد الوجه في الاستحالة وهو لزوم المحذور من التكليف بالمحال[٣] وحيث لم يجتمعا لابدّ من رفع اليد عن الأمر أو النهي فراراً عن ذلك[٤] المحذور وذلك بالمرجّحات الاجتهاديّة[٥] وحيث تعذّرت رأساً لزم التخيير أو الوقف[٦] والرجوع إلىٰ حكم الأصل[٧].

---

(١) أضفنا: (الفرد) من نسخة ابن المؤلّف.

(٢) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (التكرار).

(٣) (بالمحال) لم يرد في المخطوطة، وأضفناه من بعض النسخ.

(٤) لم يرد: (ذلك) في نسخة ابن المؤلّف.

(٥) كالشهرة في رأي صاحب الرياض. راجع: رياض المسائل ١٣ / ٢٦٢ و٢٦٣. وفي قباله المرجّحات المنصوصة. راجع: مستند الشيعة ١٥ / ٢٩٥، حيث قال: «الشهرة العظيمة، التي هي من أعظم المرجّحات الاجتهاديّة، بل المنصوصة». وكذا راجع: كتاب الطهارة للشيخ الأنصاري ٣/ ٣٥٥، حيث قال في تبيين الترجيح بمخالفة العامّة: «الوارد في الأخبار العلاجية طرح ما خالف جميع العامّة، ودخل فيه ما لو خرج شاذّ منهم، أمّا مجرّد الاشتهار بين أكثرهم مع مخالفة مثل مالك، فوجوب الطرح حينئذٍ والأخذ بخلافه ليس من المرجّحات المنصوصة، فلابدّ من إدخاله في المرجّحات الاجتهاديّة التابعة لظنّ المجتهد، ولا ظنّ بصدور تلك الأخبار هنا تقيّةً».

(٦) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الوقوف).

(٧) في تعارض العامّين من وجه مع فقد المرجّحات صاحب الرياض قائل بالرجوع إلىٰ

[دليل تقديم النهي في اتساع وقت الأمر]

وإنّما رجّح[١] الأصحابُ[٢] في المثال ـ وهو ما اتّسع فيه وقت الأمرِ ـ النهيَ[٣] لما عرفت من أنّه إمّا لا تعارض لفظاً كما هو المختار أو كونه من باب العموم والخصوص والنصّ والظاهر[٤].

الأصل. فراجع: رياض المسائل ٦/ ٤٨٣ و: ج١٥ ص٢٨٢ـ٢٨٣ حيث قال: «فيصير التعارض بينهما تعارض العموم والخصوص من وجه. وحيث لا مرجّح لأحدهما علىٰ الآخر من إجماع أو غيره ينبغي الرجوع إلىٰ حكم الأصول».

(١) في نسخة ابن المؤلّف: (رُجِّحَ النهي).

(٢) (الأصحاب) لم يرد في نسخة ابن المؤلّف.

(٣) (النهي) لم يرد في نسخة ابن المؤلّف. وفي نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الأمر والنهي).

(٤) هذه العبارات ظاهرة في أنّ المقام من قبيل باب التعارض. ولكنّ العلّامة السيّد محمّد كاظم الطباطبائي اليزدي قال بعد ذكر وجوه تقديم النهي علىٰ الأمر: «ثمّ لا يخفىٰ أنّ هذه الوجوه علىٰ فرض تماميّتها إنّما تدلّ علىٰ تقديم جانب الحرمة بعد فقد سائر المرجّحات السنديّة، ولذا ذكرها بعض الأصوليّين في باب التراجيح واعتمد عليها بعد فقد جميع المرجّحات فلا وجه للأخذ بها في المقام مقدّماًعليها كما هو ظاهر القائل.

ثمّ أقول من رأس: إنّ جميع ما ذكروه في المقام من الرجوع إلىٰ المرجّحات الدلاليّة والسنديّة والأصل وغير ذلك إنّما يناسب لو كان المقام من باب التعارض.

وأمّا علىٰ ما هو التحقيق من كونه من باب التزاحم فلا وجه للرجوع إلىٰ المرجّحات المذكورة أصلاً. نعم التمسّك بأولويّة دفع المفسدة علىٰ فرض تماميّتها وكذا الاستقراء ألصق بباب التزاحم ولعلّ هذا هو السرّ في التشبّث بهما في المقام مع الإغماض عن المرجّحات السنديّة؛ لأنّ كون المقام من التزاحم مركوز الإذهان وإن كانوا غير ملتفتين إليه ولذا يقولون بعدم مانعيّة النّهي الواقعي مع فرض الغفلة أو الجهل ولو كان من التعارض لم يكن لذلك وجه كما سبقت الإشارة إليه وسيأتي». راجع: اجتماع الأمر والنهي للسيّد الطباطبائي اليزدي: ٢٠٠ـ٢٠١.

وحيث قدّموا النهيَ أفسدوا به المنهيّ عنه إذا كانت عبادة كما في المثال[١] أو مطلقاً ولو كانت معاملة علىٰ القول بأنّ النهي فيها يقتضي الفساد أيضاً.

[الردّ على الاستدلال بأولوية دفع المفسدة من جلب المنفعة]

وهذا[٢] الذي ذكرنا هو السرّ في تقديمهم[٣] النهي علىٰ الأمر في المثال دون العكس[٤] دون ما يقال من أنّ في النهي دفعَ المفسدة وفي الأمر جلبَ المنفعة، ودفعُ المفسدة أولىٰ من جلب المنفعة لأنّ هذا شيء[٥] لم يقُم دليل علىٰ إيجابه الترجيح[٦] لأحد المتعارضين علىٰ الآخر لو انحصر المرجّح فيه.

مع أنّ دفع المفسدة وجلب المنفعة حاصلان في كلّ من النهي والأمر[٧] إذ امتثال النهي والانزجار عن المنهيّ عنه كما فيه دفع المفسدة كذا فيه جلب المنفعة[٨]

---

(١) ومراده الصلاة في الدار المغصوبة في سعة الوقت ولكن خالف فيه بعض فقهائنا فراجع الكافي ٦/ ٩٣ـ٩٤، حيث قال نقلاً عن الفضل بن شاذان: «كرجل دخل دار قوم بغير إذنهم فصلّىٰ فيها فهو عاصٍ في دخوله الدار وصلاته جائزة؛ لأنّ ذلك ليس من شرائط الصلاة؛ لأنّه منهيّ عن ذلك صلّىٰ أم لم يصلِّ وكذلك لو أنّ رجلاً غصب رجلاً ثوباً أو أخذه فلبسه بغير إذنه فصلّىٰ فيه لكانت صلاته جائزة وكان عاصياً في لبسه ذلك الثوب لأنّ ذلك ليس من شرائط الصلاة لأنّه منهيّ عن ذلك صلّىٰ أو لم يصلِّ». وقد مرّ الكلام فيه في مقدّمة التحقيق فليراجع.

(٢) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (وهو).

(٣) في بعض النسخ: تقديم.

(٤) (دون العكس) لم يرد في المخطوطة وأضفناه من بعض النسخ.

(٥) في نسخة ابن المؤلّف: (الشيء).

(٦) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (لترجيح).

(٧) في نسخة ابن المؤلّف: (من الأمر والنهي).

(٨) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: «حاصلان في كلّ من النهي والأمر إذ امتثال

لتضمّنه الإطاعة للسيّد الموجبة[١] لترتّب الثواب.

والأمر وإن كان في الإتيان به جلب المنفعة، كذلك فيه دفع المفسدة الناشية عن المخالفة الحاصلة بترك المأمور به.

فالأمر والنهي متساويان في ذلك وإن اختلفا في المتعلّق من طلب الإيجاد وطلب الترك كما هو واضح.

[الإشكال على القول بالاستحالة بالعبادات المكروهة]

وأمّا ما يقال من أنّ استحالة اجتماع الأمر والنهي في نحو الصلاة في الدار المغصوبة إنّما هي لتضادّ[٢] الأمر والنهي والتحريم والوجوب وتباين فصليهما من عدم جواز الفعل وعدم جواز الترك ونظيره وارد في الصلاة في الحمّام[٣] مثلاً للنهي عنها ولو[٤] كراهة وبين فصلها وفصل الأمر تباين أيضاً وقد قلتم فيها[٥] باجتماع الأمر والنهي ولا هناك وما الفرق[٦] بينهما؟

النهي والانزجار عن المنهي عنه كما فيه دفع المفسدة كذا فيه جلب المنفعة».

(١) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الموجب).

(٢) في المخطوطة: (لتضادّها).

(٣) روي أنّ النبي ﷺ: «نهىٰ أن يصلّىٰ في سبعة مواضع: المزبلة، والمجزرة، والمقبرة، وقارعة الطريق، والحمّام، ومعاطن الإبل، وظهر بيت الله». راجع: سنن الترمذي ١/ ٢١٦ـ٢١٧. وفي كتاب من لا يحضره الفقيه ١/ ٢٤٢، عن موسىٰ بن جعفر عليهما السلام عن الصلاة في بيت الحمّام فقال: «إذا كان الموضع نظيفاً فلا بأس بالصلاة».

(٤) أضفنا: (ولو) من نسخة ابن المؤلّف.

(٥) لم يرد: (فيها) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.

(٦) في المخطوطة: (وأمّا الفرق).

[الجواب عن الإشكال بالعبادات المكروهة]

فالجواب أوّلاً: إنّ المثال المنقوض به التعارض فيه بين الأمر والنهي تعارض العموم والخصوص المطلق وقد عرفت أنّه لا خلاف فيه[١] يعتدّ به في استحالة الاجتماع فيه بناء علىٰ وجوب تقديم النصّ علىٰ الظاهر والخاصّ علىٰ العامّ وعدم جواز اجتماعهما وهذا النقض لا يختصّ بالشيعة المانعين عن اجتماع الأمر والنهي إذا كان بين متعلّقيهما[٢] تباين جزئي بل يرد عليهم ما يرد[٣] علىٰ الأشاعرة المجوّزين لذلك؛ لحصرهم الجواز في المتباينين جزئيّاً لا المتعارضين عموماً وخصوصاً[٤] والمثال المنقوض به من القسم الأخير الذي اتّفق فيه الفريقان بالمنع عن الاجتماع فيه ولزوم التخصيص. وقيل في الجواب عن هذا النقض أمور لا تسمن ولا تغني من جوع.

[الجواب المختار]

والحقّ في الجواب بعون الله الملك الوهّاب هو أنّه قد عرفت أنّ المأمور به ليس إلّا الطبيعة المحضة المعرّاة[٥] عن خصوصيّات التشخّصات التي لها مقدّمة الوجود.

فمتعلّق الأمر شيء بسيط لا تركيب فيه بخلاف النهي لتعلّقه في المثال[٦] بالصلاة المقيّدة بالوقوع في الحمّام فإذن[٧] متعلّق النهي أمر[٨] مركّب من

---

(١) (فيه) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.

(٢) في المخطوطة: (متعلّقهما).

(٣) لم يرد: (ما يرد) في بعض النسخ. في نسخة الگلپايگاني: (بل يرد عليهم وعلىٰ الأشاعرة).

(٤) والظاهر أنّ بعض الأشاعرة يعمّمون البحث. قدّمنا بحثًا عن هذا المطلب في المقدّمة.

(٥) في نسخة ابن المؤلّف: (المعرّات).

(٦) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (مثال النقض).

(٧) في نسخة ابن المؤلّف: (فإنّه من)

(٨) في نسخة ابن المؤلّف: (وهو أمر).

الماهيّة المتشخّصة بوقوعها[١] بالتشخّص المخصوص.

ولمّا كان المطلوب بالنهي الترك فهو كالسلب وسلب المركّبة[٢] لمّا كان يصحّ بسلب الجزئين معاً أو[٣] الأجزاء حيث كانت متعدّدة ويحصل[٤] بكلّ من الجزئين أو الأجزاء خاصّة والمنهيّ عنه في المثال الصلاة[٥] المركّبة من الماهيّة وقيد[٦] الوقوع في التشخّص[٧] لم يحصل القطع بتعلّق[٨] النهي[٩] بخصوص الصلاة خاصّة أو مع تشخّصها[١٠] بقيد المعيّة واحتمل اختصاصه بخصوص القيد دون المقيّد مطلقاً فلم يكن نصّاً في تعلّق النهي بالماهيّة مطلقاً، وحيث لم يحصل يرجع إلىٰ مقتضىٰ الأصل وهو بقاء طلب الماهيّة علىٰ الرجحان[١١] الذاتي وعدم تلوّثه بالمرجوحيّة العرضيّة إلّا[١٢] من حيث تشخّصه[١٣] الناشي من إيقاعها في الحمّام.

وقد عرفت أنّ مشخّصات الماهيّة لا دلالة للفظ الأمر عليها بالكلّية علىٰ

---

(١) في نسخة: (ولو نوعاً).
(٢) في نسخة نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (المركب).
(٣) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (والأجزاء).
(٤) لم يرد (يحصل) في بعض النسخ.
(٥) في نسخة ابن المؤلّف: (والنهي في المثال عن الصلاة).
(٦) في بعض النسخ: (وقيل).
(٧) في بعض النسخ: (الشخص).
(٨) في نسخة ابن المؤلّف: (بتعلّقه بخصوص).
(٩) في المخطوطة: (بتعلّق النهي الأمر بخصوص)
(١٠) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (شخصها).
(١١) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (رجحانه).
(١٢) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (لا).
(١٣) في المخطوطة: (الشخصية).

المختار أو بالخصوص علىٰ غيره بل علىٰ البدليّة.

وحيث كان النهي عن الصلاة في الحمّام أعمّ من تعلّقه بالصلاة نفسها[١] أو مع القيد و[٢] تعلّقه بخصوص القيد، كان الأصل في الصلاة بقاءَها علىٰ رجحانها واختصاص المرجوحيّة المفهومة بالتشخّص[٣] وهو الوقوع في الحمّام وهو أمر خارج عن الماهيّة المأمور بها فلم يلزم اجتماع الأمر والنهي في الشيء الواحد الشخصي.

نعم اجتمعا في أمرين متلازمين ونحن معاشر الشيعة لم نمنع إلّا عن الاجتماع في الشيء الواحد لا الأمرين المتلازمين[٤].

نعم لو انفرد التشخّص[٥] الموقوف عليه وجود الطبيعة في الخارج وانحصر فيه لزم الاجتماع لفظاً علىٰ القول بأنّ الأمر بالشيء أمر بمشخّصاته أو بالوحدة واعتباراً[٦] عندنا نظير ما عرفته في النهي التحريمي.

ولكنّ الجواب هنا بقبول[٧] استحالة الاجتماع ولزوم المصير إلىٰ الترجيح.

ولا ريب أنّ طلب الماهيّة فيما لو كان الأمر للوجوب كما إذا[٨] كانت الصلاة فريضة أولىٰ بالترجيح علىٰ الكراهة ولذا صرّح بعض الأصحاب فيما يشبه

---

(١) في المخطوطة: (ونفسها).

(٢) في المخطوطة: (أو).

(٣) في المخطوطة ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (بالشخص).

(٤) (ونحن معاشر الشيعة لم نمنع إلّا عن الاجتماع في الشيء الواحد لا الأمرين المتلازمين) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.

(٥) في المخطوطة: (الشخص).

(٦) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (واعتبارها).

(٧) في المخطوطة: (لقبول).

(٨) في المخطوطة: (ان).

الباب مثل كراهة الوضوء بالماء المسخّن بالشمس باختصاصه[١] بحالة الاختيار وارتفاع الكراهة رأساً في حالة الاضطرار، وأمّا إذا كانت مستحبّة فيحتاج ترجيحه[٢] علىٰ الكراهة بمرجّح وليس في النظر الآن وإذا[٣] لم يكن فالتخيير بين اختياره الصلاة من غير كراهة أو تركها عملاً بدليل الكراهة.

[إيراد وجواب]

فإن قلت: إنّ النهي عن الصلاة في الحمّام المتبادر منه تعلّق النهي بخصوص الصلاة المقيّدة لا[٤] بخصوص القيد فجاء المحذور.

قلنا[٥]: نعم لكنّ المتبادر[٦] ظهور و[٧] ما دلّ علىٰ امتناع المحذور قاطع والظاهر يدفع بالقاطع. وليس من هذا الباب الصلاة في الدار المغصوبة للقطع بواسطة التبادر، والإجماع القاطع بتعلّق النهي بطبيعة[٨] الغصب قطعاً وبمشخّصاتها نصّاً علىٰ المختار في حال الاختيار من إفادة النهي الدوام والتكرار، فلا يمكن جعل الصلاة في الدار المغصوبة كالصلاة في الحمّام ولا

---

(١) (علىٰ الكراهة ولذا صرّح بعض الأصحاب فيما يشبه الباب مثل كراهة الوضوء بالماء المسخّن بالشمس باختصاصه) موجود في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ ولم يرد في بعض النسخ.

(٢) في المخطوطة: (فيحتاج في ترجيحه).

(٣) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (والا)

(٤) في نسخة ابن المؤلّف: (الا).

(٥) في نسخة ابن المؤلّف: (قلت).

(٦) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (التبادر).

(٧) (و) لم يرد في المخطوطة وموجود في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ.

(٨) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (لطبيعة).

الصلاة في الحمّام كالصلاة فيها لصرف[١] النهي فيها إلىٰ الطبيعة خاصّة أو مع مشخّصاتها كلّية للإجماع علىٰ أنّ الكون في الحمّام من حيث إنّه كون في الحمّام ليس بحرام ولا مكروه لا بنفسه ولا بمشخّصاتها[٢] إذا لم يصادف[٣] الصلاة.

وبذلك اتّضح الجواب المتقدّم زيادة اتّضاح[٤] إذ[٥] في السابق اكتفي فيه بعدم معلوميّة رجوع النهي إلىٰ الصلاة ودفع احتمال رجوعه إليها بالأصل الوضعي[٦] الذي هو من باب الظنون والظواهر، وأمّا هنا فدفعه أنّما هو بالإجماع القاطع وأين هو من الظاهر؟!

[تبيين الفرق بين الصلاة في المكان المغصوب والعبادات المكروهة]

وبالجملة الفرق بين المقامين هو أنّ النهي في الصلاة في الدار المغصوبة تعلّق[٧] بنفس الفرد من الغصب الموجود في الخارج بشخصه وطبيعته.

وبعبارة أخرىٰ تعلّقه بنفس الفرد الموجود في الخارج بذاته وشخصه بخلاف الصلاة في الحمّام لعدم تعلّقه[٨] بذات ذلك الفرد الموجود في الحمّام بذاته وشخصه فإنّ الكون فيه ليس بمنهيّ عنه وإنّما المنهيّ عنه خصوصيّة الكون المشخّصة له في الخارج

---

(١) في نسخة ابن المؤلّف: (بصرف).
(٢) في نسخة ابن المؤلّف: (بمشخّصاته).
(٣) في المخطوطة: (لم يصادق).
(٤) في بعض النسخ: (إيضاح).
(٥) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (وفي السابق).
(٦) هكذا في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ. وفي بعض النسخ: (بأصل الوضع) وفي بعضها: (بالأصل الوضع)
(٧) في نسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (تعلّق النهي).
(٨) هكذا في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ وفي المخطوطة: (لتعلّقه بذات).

فيجتمعان ويكون المكلّف الآتي بالصلاة فيه ممتثلاً للأمر بالصلاة المتعلّق بطبيعة الكون المطلق الذي هو جزء الصلاة وفاعل الكراهة لاختياره ذلك الشخص.

فسبيل هذا سبيل الأمرين المتقارنين[١] المتلازمين في الوجود مع حصول الأمر بأحدهما والنهي عن الآخر كالصلاة الحاضرة المأتي بها[٢] في سعة الوقت مع اشتغال ذمّته بالفريضة الفائتة فوراً كما هو المختار[٣] عالماً[٤] عامداً فإنّ الصلاة الحاضرة[٥] المزبورة صحيحة مع مقارنتها للحرام الناشي عن النهي عن الترك في الأمر الفوري وحرمة هذا اللازم المقارن لا يستلزم حرمة نفس الصلاة الحاضرة ولا جزئها.

ومنه من[٦] قطع طريق الحجّ علىٰ الوجه المحرّم مع تمكّنه من[٧] المباح أو استعمل[٨] الماء من الظرف[٩] المغصوب مع تمكّنه من استعماله من المباح فإنّه وإن فعل حراماً لكنّه ممتثّل[١٠] في العبادة وذلك لاختلاف متعلّق الأمر والنهي وإن كان متعلّق النهي مقدّمة لوجود المأمور به أو[١١] مقارناً له.

---

(١) في المخطوطة: (المتعارضين).
(٢) في المخطوطة: (الآتي بها).
(٣) (كالصلاة الحاضرة المأتي بها في سعة الوقت مع اشتغال ذمّته بالفريضة الفائتة فوراً كما هو المختار) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.
(٤) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (وعالماً).
(٥) في بعض النسخ: (الحاظرة).
(٦) (من) غير موجود في نسخة ابن المؤلّف.
(٧) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (مع).
(٨) في نسخة ابن المؤلّف: (أو استعمال).
(٩) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الطرق).
(١٠) في المخطوطة: «متمثّلاً».
(١١) (أو) لم يرد في المخطوطة وأضفناه من بعض النسخ.

واختلاف المتعلّق حاصل في الحمّام[١] وإن تقارنا وجوداً فإنّ التشخّص ليس عين المأمور به ولا جزءه بل هو مقدّمة للوجود، وقد عرفت أنّ النهي عن المقدّمة لا يوجب النهي عن ذيها.

ولا كذلك الصلاة في الدار المغصوبة فإنّ النهي فيها لم يتعلّق بخصوص التشخّص دون المتشخّص، بل إلىٰ المتشخّص تعلّق أوّلاً وبالذات ثمّ وإليه مع[٢] التشخّص[٣]، فنفس[٤] ذلك الفرد الخارجي بذاته نفس الحرام وأحد أفراده الخارجي[٥] لذاته فلا يتصوّر فيه وجه حسن بعد ذلك فلا يصحّ أن يصير ذلك مقدّمة للصلاة المأمور بها[٦] وذلك لأنّ النهي عن المقدّمة إنّما كان لا ينافي حصول المأمور به معها ويمنع معه[٧] إذا كانت خارجة عنه وإن قارنته أو لازمته لاختلاف المتعلّقين ذهناً وخارجاً.

ولا كذلك الفرد من الغصب المتحقّق[٨] فيه جهة الصلاة والغصب فإنّه بعينه وشخصه لا تشخّصه الخارج[٩] عنه منهيّ عنه.

ولو أثر ذلك لأثر فيما إذا كان بين المتعلّقين عموم وخصوص مطلق وقد عرفت عدم جوازه والاتّفاق عليه.

---

(١) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الحرام).
(٢) (المتشخّص تعلّق أوّلًا وبالذات ثمّ وإليه مع) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.
(٣) في بعض النسخ: (الشخص).
(٤) في بعض النسخ: (لنفس).
(٥) أضفنا: (الخارجي) من نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.
(٦) في المخطوطة: (المامور به).
(٧) في بعض النسخ: (منه). وفي نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (معها).
(٨) في نسخة ابن المؤلّف: (المحقّق).
(٩) في بعض النسخ: (الخارجة).

[إيراد مبني على القول المختار]

فإن قلت: لعلّ ذلك من الجهة التي قدّمتها من أنّ التعارضَ تعارضُ النصّ والظاهر ولزوم تقدّم[١] الأوّل علىٰ الثاني ومرجعه إلىٰ أمر لفظيّ وهو وجوب تقدّم النصّ علىٰ الظاهر والخاصّ علىٰ العامّ وهذا يستقيم في الصلاة في الدار المغصوبة علىٰ القول بأنّ الأمر بالصلاة يدلّ علىٰ لزوم التشخّص[٢] من الوحدة مثلاً؛ إمّا لأنّه أمر بها أو يستلزم الدلالة علىٰ لزومها مقدّمة وهذا التشخّص[٣] المدلول عليه بالأمر لمّا كان عامّاً وعارضه النهي عن الفرد الخاصّ منه قدم عليه.

وأمّا علىٰ مختارك من أنّ الأمر لم يفِد سوىٰ طلب الطبيعة المعرّاة[٤] عن التشخّص فلا عموم فيه للتشخّصات مطلقاً؛ إذ لا ظهور للأمر في أصلها رأساً فلا تعارض للنهي[٥] مع هذا الأمر لإمكان حصول هذا المفهوم الكلّي[٦] المأمور به في ضمن ذلك الفرد المنهيّ عنه بخصوصه ويكون ذلك من قبيل بعض الأمثلة المتقدّمة التي اختار المكلّف فيها فعل العبادة المأمور بها في ضمن فرد محرّم ولا قبح فيه صادراً من[٧] الحكيم حيث يكون هناك فرد آخر يمكن حصول[٨] المأمور به فيه حلالاً.

---

(١) في نسخة ابن المؤلّف: (تقديم).
(٢) في نسخة ابن المؤلّف: (المتشخّص).
(٣) في نسخة ابن المؤلّف: (المتشخّص).
(٤) في نسخة ابن المؤلّف: (المعرّات).
(٥) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (المنهي).
(٦) نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الحلي).
(٧) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (عن).
(٨) في المخطوطة: (الحصول).

نعم فيه[١] سوء اختيار المكلّف وهو لا يوجب رفع الأمر عن[٢] أصله ولا سراية النهي في طبيعة الفرد المأمور به.

[الجواب عن الإيراد المبني على القول المختار]

قلت: إنّ الأمر وإن لم يدلّ علىٰ التشخّص لفظاً بأحد الدلالات[٣] الثلاث[٤] لكن يدلّ عليه عقلاً؛ ولذا جعل الأمر بشيء غير مقيّد بقيد مطلقاً وإذا وجد مقيّد له قيّد به وكلّ من صفتي الإطلاق والتقييد من صفات الأفراد.

[تفريع على الجواب، فيه تقسيم المطلق على قسمين]

ولذا جعل بعض الفضلاء المطلق[٥] علىٰ قسمين:

أحدهما: المصطلح عليه وهو ما دلّ علىٰ حصّة شايعة في جنسه كقوله: «اعتق رقبة» بالتنوين؛ **وآخر**: ما دلّ علىٰ نفس الطبيعة المعرّاة[٦] عن التشخّص مثل قوله: «اعتق الرقبة» بلام الجنس التي هي حقيقة في تعريف الطبيعة[٧].

---

(١) في نسخة ابن المؤلّف: (بل عن) بدلاً عن (نعم فيه).

(٢) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (من).

(٣) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ: (بحيث يعدّ من الدلالات).

(٤) في بعض النسخ: (الثلاثة).

(٥) (المطلق) لم يرد في المخطوطة وأضفناه من بعض النسخ.

(٦) في نسخة ابن المؤلّف: (المعرّات).

(٧) قال الوحيد البهبهاني في الفوائد الحائريّة: ١٨٩ـ١٩١: «والنكرة في سياق الإثبات لا تفيد العموم لغة، وربّما تفيده بمعونة القرينة ـ وهي كون الكلام مفيداً للسامع ـ فلا يحمل علىٰ غير المعيّن، ولا قرينة علىٰ إرادة معيّن، فلابدّ من العموم، لكن مثل هذا العموم ينصرف إلىٰ الأفراد الشائعة، لا أزيد منها. ألا ترىٰ أنّ من قال: (بع هذا بنقد) لا يحمل إلاّ علىٰ

النقود الشائعة الغالبة، بخلاف ما إذا قال: بأيّ نقد يكون. ومن لا يفرّق بين العمومين كثيراً ما يخرّب الفقه. وربّما يختار النكرة توغّلاً في الإبهام، وتحصيلاً للعموم علىٰ سبيل البدليّة بالنسبة إلىٰ أيّ فرد كان، وإن كان من الأفراد النّادرة. نعم إن أريد منها العموم الاستغراقي بمعونة القرينة لا جرم لا يتعدّىٰ عن الأفراد الشائعة، ويكون عمومها فيها خاصّة، والمعنىٰ حينئذٍ مجازيّ لا حقيقيّ. وقيل: العموم الذي في المفرد المحلّىٰ باللام من هذا القبيل في المواضع التي له عموم فيها.

وقيل: هو موضوع بحسب اللغة للعموم. وربّما قيل: موضوع للمعاني الأربعة المشهورة. علىٰ سبيل الاشتراك، والقرينة المذكورة معيّنة للاستغراق. والحقّ: أنّها موضوعة لتعريف الجنس، لأنّ لفظ المفرد وضع للجنس، واللام موضوعة للتّعريف والإشارة، فيكون المعنىٰ الحقيقي الجنس المعرّف فإذا حمل الحكم الشرعيّ عليه يكون ظاهراً في دوران الحكم مع الطبيعة فيأيّ فرد تتحقّق تلك الطبيعة، فيكون ظاهراً في العموم مثل: ﴿أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٥]». ولعلّ مراده من المعاني الأربعة: ١ـ تعريف الجنس. ٢ـ العهد الذكري أو العلمي للإشارة إلىٰ فرد معيّن في الخارج. ٣ـ للعهد الذهني مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ [سورة يوسف: ١٣] حيث لا يريد ذئباً معيّناً، وبها يشار إلىٰ حصّة غير معيّنة في الخارج بل في الذهن. ٤ـ لاستغراق أفراد الجنس مثل قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ * إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [سورة العصر: ٢ـ٣].

وقال في قوانين الأصول ١/ ٢٢٤: «وأمّا النكرة في سياق الإثبات فلا يدلّ علىٰ العموم إلاّ بالنظر إلىٰ الحكمة في بعض الموارد أو بكونه في معرض الامتنان عند بعضهم وأمّا لو كانت مدخولة للأمر نحو: اعتق رقبة، فيفيد العموم علىٰ البدل لا الشمول». ورأيه في المفرد المحلّىٰ أنّه لتعريف الجنس حيث قال في القوانين ١/ ٢٠٧: «فمعنىٰ تعريف الماهية وتعيينها بسبب لحوق اللاّم ممّا لا ينبغي الريب في كونه معنىٰ حقيقياً للمفرد المعرّف باللاّم وأمّا دلالته علىٰ العهد الذهني أو الخارجيّ أو الاستغراق ففيه إشكال». وص٢٠٨: «الذي يإنكترجّح في النظر هو كونه حقيقة في تعريف الجنس».

وفي كلام بعض الفقهاء المتأخّرين تقسيم الإطلاق إلىٰ شموليّ وبدليّ حيث قال: «قسّموا

ولا شكّ ولا ريب ولا خلاف في أنّ كلّاً من الإطلاقين يقبل التقييد بفرد من أفراد الطبيعة وليس ذلك إلّا من جهة دلالة اللفظ الدالّ علىٰ الطبيعة بالوضع علىٰ اعتبار التشخّص[١] ولو تشخّص ما[٢] بالاعتبار بقرينة[٣] الطلب والتكليف بناء علىٰ استحالة إرادة الطبيعة من حيث هي معرّاة[٤] عن التشخّصات لاستحالته.

فإنّ الممكن الذي تعلّق به التكليف هو الفرد لا نفس الطبيعة بل بتوسّط التشخّص.

ونفينا دلالة الأمر علىٰ التشخّص علىٰ المختار إنّما المراد نفيه بالدلالة اللفظيّة المعدّة[٥] من الأقسام الثلاثة اللفظيّة ونفيه[٦] كذلك لا يستلزم النفي علىٰ الإطلاق، ولذا لم يفرّق المانعون عن الاجتماع فيما إذا كان التعارض بين الأمر والنهي تعارض العموم والخصوص بين ألفاظ الأوامر الواردة لطلب الطبيعة

الإطلاق إلىٰ بدليّ وشموليّ؛ **فالأوّل**: ما يكتفىٰ في امتثال حكمه بفرد واحد، ويستوي فيه جميع أفراد المطلق، **والثاني**: ما يعمّ حكمه جميع أفراد المطلق في عرض واحد، مثال الأوّل: أكرم عالماً، ومثال الثاني: أكرم العالم، وحيث عرفت أنّ المطلق غير متعرّض بنفسه ـ ولو بعد إجراء المقدّمات ـ لحكم الأفراد، وإنّما مقتضاها ـ مثلاً ـ أنّ (عالماً) أو (العالم) تمام موضوع حكم وجوب الإكرام، ثمّ إنّ العقل حيث يرىٰ تحقّق هذا المعنىٰ في كلّ فرد، فلا محالة بتبع وجود هذا المعنىٰ الكلّيّ يجيء حكمه أيضاً، فالحكم في كلّ فرد أيضاً لنفس المعنىٰ الكلّي المتّحد مع الفرد، لا لنفس الفرد. بخلاف العموم البدلي أو الشمولي». راجع: تسديد الأصول: ٥٥٣.

(١) في بعض النسخ: (الشخص).

(٢) لم يرد (ما) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.

(٣) في نسخة ابن المؤلّف: (باعتبار قرينة).

(٤) في نسخة ابن المؤلّف: (معرات).

(٥) في بعض النسخ: (المعدّ)

(٦) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (أو نفيه).

باللام أو[١] غيرها ولا بين المذاهب[٢] في الأمر من كونه حقيقة في نفس الطلب للماهيّة[٣] أو مع التشخّص من الوحدة أو التكرار.

[توصيف الأمر بالإطلاق وشموله للتشخّصات]

فعلىٰ المذاهب وجميع صور ورود الأمر يصحّ توصيفه بالإطلاق ويكون التعارض بينه وبين المقيّد تعارض العموم والخصوص أو النصّ والظاهر فيجري فيه ذلك الجواب علىٰ الأقوال من غير احتياج إلىٰ بيان استحالة اجتماع الجهتين وتباينهما وإن أمكن ذلك أيضاً بناء علىٰ أنّ طلب الماهيّة المستفاد[٤] من الأمر إنّما هو لحسن[٥] المأمور به بذاته وإنّما يتوجّه الأمر بذلك[٦] بواسطة وجوده في ضمن أشخاصه فإنّ الطبايع وإن تعلّق بها التكاليف بها وصحّ عندنا فإنّما هو بتوسّطه للأفراد[٧] والمشخّصات، وإلّا فطلب الماهيّة بدونها لا معنىٰ له فلابدّ أن يكون المطلوب الماهيّة بتشخّصاتها[٨] إذ به يكون مقدوراً ولا تكليف إلّا بمقدور وهو لابدّ و[٩] أن يكون حسناً ذهناً وخارجاً ولا يتمّ إلّا بفقد النهي رأساً وهو المراد[١٠].

---

(١) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (وغيرها).
(٢) هكذا في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ وفي المخطوطة: (المذهب).
(٣) في نسخة ابن المؤلّف: (طلب المهية).
(٤) في نسخة مجلس الشورىٰ وفي المخطوطة ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (المستفادة).
(٥) هكذا في المخطوطة وفي نسخة ابن المؤلّف ومجلس الشورىٰ ومكتبة الگلپايگاني: (نفس).
(٦) (بذلك) لم يرد في نسخة ابن المؤلّف.
(٧) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (بتوسّط الأفراد).
(٨) في نسخة ابن المؤلّف: (بتشخّصها).
(٩) (و) غير موجود في نسخة ابن المؤلّف.
(١٠) ويظهر من الشيخ الأعظم الأنصاري (رحمة الله عليه) في مطارح الأنظار ١/ ٦٢٩ـ٦٣٠

[المشي في الاستدلال على ما هو ظاهر من كلمات الأصحاب]

هذا ويمكن أن يقال بعدم إمكان الاجتماع مطلقاً ولو علىٰ القول بعدم إفادة الأمر والنهي سوىٰ طلب الطبيعة وتركها كما هو ظاهر الأصحاب وغيرهم[١] المتعرّضين للمسألة حيث لم يفرّقوها[٢] بشيء من الأقوال في مفاد[٣] الأمر والنهي بحسب الوحدة[٤] والتكرار، وذلك لأنّ المراد بعدم جواز الاجتماع أو جوازه جواز الحكم بحصول المعصية والامتثال فيما اجتمع فيه الجهتان وكلّ منهما عبارة عن إتيان العباد[٥] بما كلّفوا في الأمر من[٦] جهته فامتثلوا، وبما نهوا عنه فعصوا وكلّ[٧] الأمرين[٨] موقوف علىٰ معلوميّة إرادة السيّد ذلك ولا يمكننا العلم به ولا عرفته[٩] الآن إلّا بواسطة الألفاظ ودلالتها وهي ليست ذاتيّة لها بل بتوسّط الأوضاع اللغويّة والعرفيّة ومعرفتها الآن غالباً بواسطة العرف العامّ وحكمهم.

الإشكال والإيراد في هذا الجواب فليراجع. وأجاب عن بعض الإيرادات آية الله الفقيه السيّد محمّد كاظم الطباطبائي اليزدي (رحمة الله عليه) في كتاب اجتماع الأمر والنهي: ١٢٨ـ١٢٩.

(١) في المخطوطة: (غير)

(٢) في بعض النسخ: (لم يطرقوها).

(٣) في المخطوطة: (موادّ).

(٤) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ: (المرة).

(٥) في نسخة ابن المؤلّف: (العبادة).

(٦) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (ومن).

(٧) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (فكلّ).

(٨) في نسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الأمر)

(٩) في المخطوطة: (معرفة).

[عدم شمول الأمر والنهي للمجمع بناء على ما هو ظاهر من الأصحاب]

ولا شكّ ولا ريب أنّ المفهوم المتبادر من قوله: «أكرم العالم أو عالماً» بعد قوله: «لا تكرم الفاسق أو فاسقاً» أو بالعكس من عدا محلّ الاجتماع وهو العالم الغير[١] الفاسق أو الفاسق الغير[٢] العالم[٣] حتّىٰ لو اجتمعا تحيّروا[٤] وتوقّفوا فيما كلّفوا به، أهو الإكرام أو العدم؟ ولا يجيزون[٥] في الحكم البتّ[٦] بالترجيح لأحدهما إلّا بمرجّح خارجي، ولم يختلف الحال عندهم في ذلك بين القول المزبور الذي أطلق فيه متعلّق الحكمين المزبورين[٧] المتقابلين وبين ما عمّم فيه كقوله: «يجب عليك إكرام كلّ عالم ويحرم عليك إكرام كلّ فاسق» أو[٨] قوله: «لاتكرم أحداً من الفسّاق» فإنّه لا شكّ ولا ريب في حكمهم بعدم إمكان اجتماعهما في محلّ واحد باجتماع[٩] الجهتين بل يتوقّفون ولا يحكمون بأحدهما إلّا بمرجّح خارجي إن حصل وإلّا فيحكمون بالتخيير[١٠] والوقف والعقل يساعدهم هنا أيضاً.

---

(١) (الغير) لم يرد في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ.

(٢) (الغير) لم يرد في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ.

(٣) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (محلّ الاجتماع وهو العالم الفاسق أو الفاسق حتّى).

(٤) هكذا في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني. في المخطوطة: (تحيّروا).

(٥) في المخطوطة: (لا يجزوا) وفي بعض النسخ: (لم يجيزوا). وفي حاشية بعض النسخ: (ولا تخيير).

(٦) هكذا في المخطوطة وفي نسخة مجلس الشورىٰ. وفي نسخة ابن المؤلّف وفي هامش المخطوطة: (الثابت). وفي نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الميّت).

(٧) (الذي أطلق فيه متعلّق الحكمين المزبورين) لم يرد في المخطوطة وأضفناه من بعض النسخ.

(٨) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (وقوله).

(٩) في نسخة ابن المؤلّف: (باعتبار).

(١٠) يظهر من نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ والمخطوطة ونسخة مكتبة آية الله

فتوارد الأمر والنهي علىٰ الفرد لدخوله في مفهوم اللفظ ولو ضمناً والأمر والنهي علىٰ[١] الواحد الشخصي ممّا يستحيل صدوره عن الحكيم؛ إذ كلّ عاقل يحكم به وبأنّه لا يجدي تعدّد الجهة؛ إذ امتثال الأمر فيه لا يمكن[٢] إلّا بعد إيجاده والإتيان به بشخصه وهو منهيّ عنه بخصوصه.

وكذلك امتثال النهي فيه لا يمكن إلّا بتركه وهو منهيّ عنه في ضمن الأمر به.

[عدم الفرق بين العموم الاستغراقي والإطلاقي]

وحيث قد عرفت حكم العقل باستحالة الجمع فيما متعلّق[٣] الأمر والنهي فيه عموم استغراقي ثبت[٤] في غيره ممّا المتعلّق فيه عموم إطلاقي طبيعي (وعليه فيدخل العموم طبيعي)[٥] أو أفرادي لعدم[٦] القائل بالفرق بينهما لفرضهم المسألة في استحالة اجتماع الأمر والنهي إذا كان بين متعلّقيهما[٧] من النسب الأربع[٨] التباين الجزئي وهو متحقّق فيما المتعلّق فيه فيهما[٩] عموم إطلاقي أو استغراقي.

گلپايگاني ونسخة حاجي محمد رحيم: (بالتخيير). ومع ذلك نحتمل: (بالتحيّر).

(١) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (عن).

(٢) في نسخة مجلس الشورىٰ: (لايجدي).

(٣) في المخطوطة: (يتعلّق).

(٤) في نسخة ابن المؤلّف: (يثبت).

(٥) ما بين القوسين لم يرد في المخطوطة وأضفناه من بعض النسخ.

(٦) في المخطوطة: (بعدم).

(٧) في المخطوطة: (متعلّقهما).

(٨) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الأربعة).

(٩) (فيهما) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.

[دخول العموم الاستغراقي في محلّ النزاع]

وعليه فيدخل العموم الاستغراقي في[١] محلّ النزاع ويلزم القول[٢] بجواز الاجتماع[٣] الحكم به في الاستغراقي، فيجوز عنده الحكم بحصول المعصية والامتثال في العالم الفاسق. وما أقبحه؛ إذ الامتثال ليس إلّا عبارة عن الإتيان بما أمر به والعصيان ليس إلّا عبارة عن الإتيان بما نهي عنه والإتيان بما أمر به[٤] الذي يحصل به الامتثال كيف يمكن بعد النهي عنه بخصوصه وامتثال المنهي[٥] عنه بخصوصه بتركه كيف يمكن بعد الأمر بخصوصه؟!

[استحالة التكليف بالمتقابلين ولوفي ضمن الفرد الاستغراقي]

وإرادة المكلِّف من المكلَّف امتثال التكليفين المتقابلين المتعلّقين[٦] بالفرد بالخصوص ولو في ضمن الفرد[٧] الاستغراقي عين التكليف بما لا يطاق الذي يحكم باستحالته كافّة العقلاء ويحرم هنا[٨] عقلاً وشرعاً وحيث امتنع الاجتماع فيه واستحالته[٩] ثبتت[١٠] في

---

(١) (في) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.
(٢) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (القائل).
(٣) (الاجتماع) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.
(٤) (والعصيان ليس إلّا عبارةً عن الإتيان بما نهي عنه والإتيان بما أمر به). لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.
(٥) لم يرد (المنهي) في المخطوطة.
(٦) (المتعلّقين) لم يرد في المخطوطة وأضفناه من نسخة ابن المؤلّف.
(٧) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (الأفراد).
(٨) في المخطوطة: (معاً).
(٩) في نسخة ابن المؤلّف: (استحال).
(١٠) في نسخة ابن المؤلّف: (ثبت الامتناع).

غيره بالإجماع.

وسبيل امتناع الاجتماع في هذا الفرد ممّا[١] كان شمول التكليفين فيه بالعموم الاستغراقي سبيل ما كان متعلّق الأمر فيه مضيّقاً محصوراً[٢] كالأمر بالصلاة فوراً لضيق الوقت أو غيره فكما أنّه مسلّم استحالة الاجتماع فيه؛ لاستلزامه التكليف بما لا يطاق من الأمر بشيء لا يمكن الإتيان به لجهة[٣] النهي ومانعيّته فإنّ المانع الشرعي كما عرفت كالمانع العقلي كذا هو[٤] بعينه وارد فيما اجتمع فيه الأمران من الأمر والنهي بالعموم الاستغراقي.

وتخصيص مورد[٥] النزاع[٦] بغيره ممّا يأباه إطلاق كلامهم فإنّهم لم يفرضوه إلّا في الأمر والنهي الذين[٧] بين متعلّقيهما[٨] تباين جزئي وقد مرّ[٩] أنّه لا فرق في ثبوت التباين الجزئي بين متعلّقهما بين كونهما منساقين في سياق العموم الإطلاقي أو[١٠] الاستغراقي.

وإمكان تخصيص كلّ بالآخر[١١] أوضح دليل علىٰ إرادة[١٢] ذلك في التباين

---

(١) كذا في نسخة ابن المؤلّف وفي المخطوطة: (لمّا)

(٢) في المخطوطة: (محصورة).

(٣) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (بجهة).

(٤) كذا في نسخة ابن المؤلّف. وفي المخطوطة: (هذا).

(٥) في نسخة ابن المؤلّف: (موارد).

(٦) في نسخة ابن المؤلّف: (الشرع).

(٧) في نسخة ابن المؤلّف: (اللذين).

(٨) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (متعلّقهما).

(٩) في نسخة ابن المؤلّف: (عرفت).

(١٠) في المخطوطة: (والاستغراقي).

(١١) نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (بالاجزاء).

(١٢) لم يرد (إرادة) في المخطوطة ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني. وأضفناه من نسخة ابن المؤلّف.

الجزئي إذ هو الذي يمكن الحكم بذلك فيه دون التساوي والتباين الكلّي والعموم والخصوص المطلق.

[الامتناع العرفي حتّى لو قلنا بإمكان الجمع في العموم الاستغراقي]

هذا ولإن تنزّلنا عن ذلك وقلنا بإمكان الجمع في العموم الاستغراقي كالإطلاقي كفانا في الحكم بامتناعه الفهم العرفي المشاهد الوجداني سيّما في العموم الاستغراقي وإنكاره يكاد أن يلحق بإنكار الضروريّات.

[إيراد على القول بالاستحالة]

فإن قلت: إذا أمكن الاجتماع عقلاً بين مدلوليهما في محلّ واحد مع دخوله في عموم كلّ من المتعلّقين لغة وعرفاً وجب الحكم به عملاً بإطلاق اللفظ أو عمومه، وعدم فهم العرف[١] منهما سوىٰ محلّ الافتراق دون محلّ الاجتماع لا ينافيه بعد دخوله في مدلول الأمر والنهي حقيقة[٢] لغة[٣] وعرفاً.

فسبيل ذلك سبيل الإطلاقات المشكّكة بحسب الأفراد الراجح بعضها علىٰ بعض في الاستعمالات بالتبادر والغلبة وسائر ذلك من المرجّحات.

فرجحان بعض الأفراد بالسبق[٤] إلىٰ الذهن دون غيره بمجرّد الاستعمال

---

(١) في المخطوطة: (للعرف).

(٢) (لغة وعرفاً. فسبيل ذلك سبيل الإطلاقات المشكّكة بحسب الأفراد الراجح بعضها علىٰ بعض في الاستعمالات بالتبادر والغلبة وسائر ذلك من المرجّحات. فرجحان بعض الأفراد بالسبق إلىٰ الذهن دون غيره بمجرّد الاستعمال من غير قرينة لا يفيد امتناع إرادة غير الراجح بل يجعله) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.

(٣) لم يرد (لغة) في المخطوطة وأضفناه من نسخة ابن المؤلّف.

(٤) كذا في نسخة ابن المؤلّف. وفي المخطوطة: (بسبق).

من غير قرينة لا يفيد امتناع إرادة غير الراجح بل يجعله[١] بحيث لو وجد دليل أو[٢] أمارة علىٰ إرادته حكم بدخوله وحصول الامتثال به[٣] وإرادته.

فليكن ما نحن فيه من قبيل ذلك[٤]؛ إذ غاية كلام الخصم فيه أنّ العرف لا يفهم من إطلاق متعلّق الأمرين من الأمر والنهي سوىٰ محلّ الافتراق دون محلّ الاجتماع وهو لا يوجب الحكم باستحالته فيه كما أنّ المتبادر[٥] في المطلقات لايوجب الحكم بنفي غير المتبادر بل يجتمع مع إمكان إرادته.

وبذلك يفرق بين هذا التبادر والتبادر الحقيقي فإنّ ذلك يمنع عن إرادة غيره بخلاف التبادر الإطلاقي فإنّه لا يمنع عن غيره.

[الجواب الأوّل]

قلت: أوّلاً؛ إنّ هذا الكلام لو تمّ لاختصّ[٦] بما إذا كان متعلّق الأمر مطلقاً إطلاقاً طبيعيّاً أو أفراديّاً. أمّا إذا كان عموماً استغراقيّاً فلا يجري فيه ذلك كما يجري في العمومات الاستغراقيّة فإنّها تشمل[٧] الأفراد الغالبة والنادرة والمتبادرة وغيرها وبعد الشمول لجميع الأفراد هنا يحكم العرف بالامتناع بل العقل أيضاً كما عرفت لا أنّه يحكم بإرادة محلّ الافتراق من التكليفين دون محلّ الاجتماع.

---

(١) في نسخة ابن المؤلّف: (يحتمله).
(٢) في نسخة ابن المؤلّف: (وأمارة).
(٣) لم يرد (به) في المخطوطة.
(٤) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (من قبيله).
(٥) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (التبادر).
(٦) كذا في نسخة ابن المؤلّف. وفي المخطوطة: (لا اختصّ).
(٧) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (تشتمل).

[الجواب الثاني]

وثانياً: أن[١] نقول يحكم[٢] العرف باختصاص محلّ الافتراق بالإرادة دون محلّ الاجتماع فيمنع عن إرادته ولا نقول إنّه يحكم بقطعيّته[٣] إرادة[٤] محلّ الافتراق دون محلّ الاجتماع ويحتمله حتّىٰ يلحقه[٥] بالمطلقات.

[الجواب الثالث]

وثالثاً: إنّه علىٰ تقدير تسليم إلحاقهما بالمطلقات وأنّ حالهما حالها[٦] في الحكم بقطعيّة إرادة محلّ الافتراق واحتمال إرادة محلّ الاجتماع لكن نقول: إنّ مجرّد احتمال إرادته لا يوجب الجزم بها من جهة اللفظ وكفاية الفرد المقطوع بإرادته في حصول الامتثال له دون الفرد الآخر من محلّ الاجتماع لإجماله[٧] ومرجوحيّته كما يقال نحو ذلك في المطلقات المشكّكة[٨] الأفراد إذا وقعت في مقام التكليف الإيجابي وإنّه يجب الإتيان بالفرد الراجح منها لفظاً دون غيره لإجماله حتّىٰ لو أتىٰ به لم يحصل الامتثال.

[إيراد مبني على القول بإمكان الاجتماع عقلاً]

وقولك: إنّ إمكان الاجتماع عقلاً مع إطلاق اللفظ[٩] لغة وعرفاً يوجب

---

(١) في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (انا).
(٢) في بعض النسخ: (بحكم).
(٣) في بعض النسخ: (بقطعيّة إرادة).
(٤) لم يرد (إرادة) في المخطوطة.
(٥) كذا في المخطوطة وفي نسخة مجلس الشورىٰ. وفي نسخة ابن المؤلّف: (يلحق).
(٦) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (حالهما).
(٧) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني: (لاحتماله).
(٨) في نسخة ابن المؤلّف: (المتشكّكة).
(٩) كذا في نسخة ابن المؤلّف. وفي المخطوطة: (للفظ).

جواز إرادة محلّ الاجتماع فيحكم[١] بحصول[٢] الامتثال[٣] به.

[الجواب عن الإيراد]

قلنا: نمنع أنّ مجرّد الإمكان يوجب الإرادة؛ إذ لا دليل علىٰ أنّ كلّ ما يجوز إرادته من الإطلاق يلزم إرادته شرعاً أو لغة أو عرفاً.

نعم يلزم إرادته إذا ساعده[٤] اللفظ المطلق والفرض تشكيك أفراده عرفاً وكون[٥] غير المتبادر كالمجمل لا يجزي[٦] في[٧] الحكم بإرادته من إطلاق اللفظ بمجرّده.

نعم لو وجد دليل أو أمارة دلّت علىٰ ذلك حكم به والفرض عدمهما هنا وانحصر[٨] في اللفظ المطلق وفرض الاستغراق كما هو أحد أفراد موضع النزاع ممّا يحكم فيه العرف بل[٩] العقل باستحالة الاجتماع (فما[١٠] وجد فيه عموم استغراقي من أفراد محلّ النزاع يحكم[١١] العرف والعقل باستحالة الاجتماع)[١٢] وما

---

(١) (فيحكم) لم يرد في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني.
(٢) في نسخة ابن المؤلّف: بحصوله به. وفي بعض النسخ: (بالحصول به).
(٣) (الامتثال) لم يرد في المخطوطة وأضفناه من نسخة مجلس الشورىٰ.
(٤) في المخطوطة: (إذ مساعدة).
(٥) في نسخة ابن المؤلّف: (كونه).
(٦) كذا في نسخة ابن المؤلّف. وفي المخطوطة: (لا يجز).
(٧) في بعض النسخ: (لا يجري الحكم) بإسقاط (في).
(٨) في نسخة مجلس الشورىٰ ومكتبة آية الله گلپايگاني ونسخة حاجي محمّد رحيم: (والحصر).
(٩) كذا في نسخة ابن المؤلّف ونسخة مجلس الشورىٰ. وفي المخطوطة: (والعقل).
(١٠) في نسخة ابن المؤلّف: (ممّا).
(١١) في نسخة ابن المؤلّف: (بحكم).
(١٢) (فما وجد فيه عموم استغراقي من أفراد محلّ النزاع يحكم العرف والعقل باستحالة الاجتماع) لم يرد في بعض النسخ وأضفناه من نسخة ابن المؤلّف.

لم يوجد فيه ذلك بل بخصوص[١] الإطلاق قد عرفت اختصاصه بفهم العرف بمحلّ الافتراق دون الاجتماع[٢] فيبقىٰ الحكم فيه بتحقيق[٣] الأمر خالياً عن الدليل وهو كافٍ في الحكم بالفساد من غير احتياج إلىٰ النهي عنه بالخصوص والعموم.

[نتيجة البحث مشياً على ما هو ظاهر الأصحاب]

وممّا ذكرنا ظهر أنّ الفساد في محلّ البحث وهو الصلاة في المكان المغصوب إنّما نشأ من عدم المقتضي للصحّة فيه؛ لعدم وضوح الأمر[٤] به مع أنّ الأصل عدمه.

[وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين وهو الذي وفّقنا لتحقيق هذه الرسالة من تراث الشيعة الإمامية شيّد الله أركانهم في شهر ربيع الأوّل من سنة (١٤٤١هـ) علىٰ هاجرها وآله آلاف التحيّة والسلام، في بيت أبينا خير الحاجّ الحاجّ مصطفىٰ بن عبدالخالق الملقّب بآقا بزرگ حلبيان الإصفهاني. والحمد لله أوّلاً وآخراً. وأهديت ثواب تحقيق هذه الرسالة إلى الإمام سبط رسول الله صلّى الله عليه وآله أبي عبدالله الحسين سيّد الشهداء عليه السلام].

---

(١) في نسخة مكتبة آية الله گلپايگاني (خصوص).

(٢) (وما لم يوجد فيه ذلك بل بخصوص الإطلاق قد عرفت اختصاصه بفهم العرف بمحلّ الافتراق دون الاجتماع). لم يرد في نسخة ابن المؤلّف.

(٣) في نسخة ابن المؤلّف: (لتحقّق).

(٤) والاستدلال بـ: (عدم وضوح الأمر) يتفاوت عن الاستدلال بـ: (تقديم النهي) الذي قال به في أوّل الرسالة. والظاهر أنّ هذا الجواب مبنيّ علىٰ ما ذكره من ظاهر الأصحاب لا علىٰ مبناه المختار في أوّل الرسالة. فتأمّل.

المصادر

القرآن الكريم

١ـ **اجتماع الأمر والنهي**: السيّد محمّد كاظم الطباطبائي اليزدي، تحقيق: محسن الأحمدي الطهراني، نشر خدادادي، الطبعة الأولىٰ، ١٣٩١ ش.

٢ـ **اجتماع الأمر والنهي**: السيّد محمّد كاظم الطباطبائي اليزدي، ترجمة وتحقيق: حسين حلبيان، مخطوط.

٣ـ **إحقاق الحقّ وإزهاق الباطل**: السيّد نور الله الحسيني المرعشي التستري، تعليق: السيّد شهاب الدين المرعشي النجفي، مكتبة آية الله العظمىٰ النجفي المرعشي، قم.

٤ـ **الإحكام في أصول الأحكام**: علي بن محمّد الآمدي، تحقيق: عبدالرزّاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ ق.

٥ـ **إشارات إلىٰ مفاتيح الأحكام**: الحاجّ محمد إبراهيم الكلباسي، طهران، الطبعة الأولىٰ، ١٢٤٥ ق.

٦ـ **أصول فقه الشيعة**: السيّد أبوالقاسم الموسوي الخوئي، تقرير: السيّد محمّد مهدي الموسوي الخلخالي، فقيه أهل البيت (عليهم السلام)، قم، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ ق.

٧ـ **أعلام أسرة الوحيد البهبهاني**: عبد الحسين جواهر كلام، المؤتمر العالمي للعلّامة الوحيد البهبهاني، كربلاء، ١٤٣٦.

٨ـ **أنيس المجتهدين**: محمّد مهدي النراقي، تحقيق: نعمت الله الجليلي، غلامرضا النقي، وليّ الله القرباني، محسن النوروزي، بوستان كتاب، قم، ١٣٨٨ ش.

٩ـ **إيضاح الفوائد في شرح مشكلات القواعد**: محمّد بن حسن فخر المحقّقين، تحقيق: السيّد

حسين الموسوي الكرماني، علي پناه الاشتهاردي، عبد الرحيم البروجردي، مؤسّسة إسماعيليان، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٣٨٧ ق.

١٠ـ **بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمّة الأطهار عليهم السلام**: العلّامة محمّد باقر بن محمّد تقي المجلسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ ق.

١١ـ **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**: ابن نجيم المصري، تحقيق: زكريّا عميرات، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨ ق.

١٢ـ **البحر المحيط في أصول الفقه**: محمّد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي، تحقيق: محمّد محمّد تامر، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤٢١ ق.

١٣ـ **بررسي أحكام مهر در فقه شيعه**: حسين حلبيان، نشر چتر دانش، طهران، الطبعة الثانية، ١٣٩٨ ش.

١٤ـ **البرهان في أصول الفقه**: عبد الملك بن عبد الله الجويني الشافعي، تحقيق: عبد العظيم الديب، مطابع الدوحة الحديثة، الطبعة الأولىٰ، ١٣٩٩ ق.

١٥ـ **بيان المختصر**: محمود بن عبد الرحمن بن أحمد الإصفهاني، تحقيق: محمد مظهر بقا، جامعة أمّ القرىٰ، مكّة المكرّمة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٦ ق.

١٦ـ **البيان**: محمّد بن مكّي الشهيد الأوّل، تحقيق: محمّد حسّون، بنياد فرهنگي إمام مهدي، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢ ق.

١٧ـ **تجريد الأصول**: المولىٰ محمّد مهدي بن أبي ذرّ النراقي، تصحيح: الشيخ علي اليزدي، مطبعة السيّد مرتضىٰ، ١٣١٧ ق.

١٨ـ **التراث المتبقّىٰ من شريف العلماء**: حسين حلبيان، تراثنا (نشرة فصلية تصدرها مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث)، الرقم١٣٧، قم، محرم ١٤٤٠ ق.

١٩ـ **تسديد الأصول**: محمّد المؤمن القمّي، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩ ق.

٢٠ـ **التقريب والإرشاد**: أبو بكر محمّد بن الطيّب الباقلّاني، تحقيق: عبد الحميد بن علي أبو رنيد، مؤسّسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨ ق.

٢١ـ **تقريرات آية الله المجدّد الشيرازي**: السيّد الميرزا محمد حسن الشيرازي، تقرير: علي الروزدري، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٩ ق.

٢٢ـ **تقريرات دروس خارج الأصول**: حسين حلبيان، تقرير: محمّد رضا پناهي، مخطوط.

٢٣ـ **تكملة أمل الآمل**: السيّد حسن الصدر، تحقيق: حسين علي محفوظ، عبد الكريم الدبّاغ، عدنان الدبّاغ، دار المؤرّخ العربي، بيروت، ١٤٢٩.

٢٤ـ **تلامذة الوحيد البهبهاني**: عبد الحسين جواهر كلام، المؤتمر العالمي للعلّامة الوحيد البهبهاني، كربلاء، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٦ ق.

٢٥ـ **تهذيب الأحكام**: محمّد بن الحسن الطوسي، تحقيق: السيّد حسن الموسوي الخرسان، دار الكتب الإسلاميّة، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ ق.

٢٦ـ **جامع الشتات في أجوبة السؤالات**: الميرزا أبو القاسم القمّي، تحقيق: مرتضىٰ الرضوي، نشر كيهان، طهران، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٣ ق.

٢٧ـ **جواهر الكلام في شرح شرايع الإسلام**: محمّد حسن النجفي الإصفهاني، تصحيح: عبّاس القوچاني، عليّ الآخوندي، بيروت، الطبعة السابعة، ١٤٠٤ ق.

٢٨ـ **الحاشية علىٰ حاشية الشيرازي الباغنوي**: آقا جمال الدين الخوانساري، مخطوطة في مركز إحياء التراث الإسلامي، الرقم ٢١٤٨، الاستنساخ ١١٨٩ ق.

٢٩ـ **الحاشية علىٰ شرح العضد علىٰ مختصر المنتهى**: أحمد الأبهري، مخطوطة في مكتبة مؤسّسة آية الله العظمىٰ السيّد حسين الطباطبائي البروجردي في مسجد الأعظم، قم، الرقم٣٥٣.

٣٠ـ **الحاشية علىٰ شرح العضد علىٰ مختصر المنتهى**: حبيب الله الشيرازي الباغنوي الشافعي، مخطوطة في مركز إحياء التراث الإسلامي، قم، الرقم ٣٠٤٣.

٣١ـ **الحاشية علىٰ معالم الدين**: حسين بن محمّد الحسيني المرعشي سلطان العلماء، انتشارات الداوري، قم، الطبعة الأولىٰ.

٣٢ـ **الحبل المتين في أحكام الدين**: محمّد بن الحسين العاملي، تصحيح: مرتضىٰ أحمديان، مكتبة بصيرتي، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٣٩٠ ق.

٣٣ـ **الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة**: يوسف بن أحمد البحراني، تحقيق: محمّد تقي الإيرواني، السيّد عبد الرزّاق المقرّم، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٥ ق.

٣٤ـ **الدروس الشرعيّة في فقه الإماميّة**: محمّد بن مكّي الشهيد الأوّل، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، الطبعة الثانية، ١٤١٧ ق.

٣٥ـ **الذريعة إلىٰ أصول الشريعة**: السيّد علي بن الحسين المشتهر بالسيّد المرتضىٰ، تحقيق: أبو القاسم گرجي، منشورات جامعة طهران، ١٣٤٦ ش.

٣٦ـ **الذريعة إلىٰ تصانيف الشيعة**: محمّد محسن آقا بزرگ الطهراني، دار الأضواء، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣ ق.

٣٧ـ **رسالة في أحوال شريف العلماء**: حسين حلبيان، مخطوط.

٣٨ـ **رسائل آقا جمال خوانساري**: آقا جمال الدين الخوانساري، كنگره بزرگداشت آقا حسين خوانساري، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٣٧٨ ش.

٣٩ـ **الرسائل الأصوليّة**: محمّد باقر الوحيد البهبهاني، تحقيق ونشر مؤسّسة العلّامة المجدّد الوحيد البهبهاني، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٦ ق.

٤٠ـ **الرسائل الفقهيّة**: محمّد باقر الوحيد البهبهاني، تحقيق ونشر مؤسّسة العلّامة المجدّد الوحيد البهبهاني، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩ ق.

٤١ـ **روض الجنان في شرح إرشاد الأذهان**: زين الدين بن علي الشهيد الثاني، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولىٰ.

٤٢ـ **روضات الجنّات في أحوال العلماء والسادات**: السيّد محمّد باقر بن زين العابدين

الموسوي الخوانساري، تحقيق: أسدالله إسماعيليان، مؤسّسة إسماعيليان، قم، ١٣٩٠ ق.

٤٣ـ **رياض المسائل في تحقيق الأحكام بالدلائل**: السيّد علي الطباطبائي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، مشهد، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١ ق.

٤٤ـ **زبدة الأصول**: محمّد بن الحسين العاملي، تحقيق: السيّد علي جبّار گلباغي ماسوله، نشر شريعت، قم، ١٣٨٣ ش.

٤٥ـ **سنن الترمذي**: محمّد بن عيسىٰ الترمذي، تحقيق: عبد الوهّاب عبد اللطيف، دارالفكر، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ ق.

٤٦ـ **شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام**: جعفر بن الحسن المحقّق الحلّي، تحقيق: عبد الحسين محمّد علي بقّال، مؤسّسة إسماعيليان، قم، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ ق.

٤٧ـ **شرح العروة الوثقى**: حسين حلبيان، مخطوط.

٤٨ـ **شرح العضد علىٰ مختصر المنتهىٰ لابن حاجب المالكي**: عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد الشافعي الإيجي، تصحيح: فادي نصيف، طارق يحيىٰ، دار الكتب العلميّة، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١ ق.

٤٩ـ **شرح كفاية الأصول**: حسين حلبيان، مخطوط.

٥٠ـ **طبقات أعلام الشيعة**: الشيخ محسن آقا بزرگ الطهراني، مع تعاليق السيّد عبد العزيز الطباطبائي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٣٠ ق.

٥١ـ **الفصول الغرويّة**: محمّد حسين الحائري الإصفهاني، دار إحياء العلوم الإسلاميّة، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٤ ق.

٥٢ـ **فهرست نسخه هاى خطى كتابخانه عمومىٰ آية الله العظمىٰ مرعشي نجفي**: السيّد أحمد الحسيني الإشكِوَري، مكتبة آية الله العظمىٰ النجفي المرعشي، قم، ١٣٦٢ ق.

٥٣ـ **فهرست نسخه هاى خطّى كتابخانه مؤسّسه حضرت آية الله العظمىٰ بروجردى**: السيّد أحمد الحسيني الإشكِوَري، مجمع الذخائر الإسلاميّة، قم، ١٤٢٦ ق.

٥٤ـ **فهرست نسخه های خطّی مركز إحياء ميراث إسلامی**: السيّد أحمد الحسيني الإشكوري، قم، الطبعة الأولىٰ.

٥٥ـ **فهرستگان نسخه های خطّی إيران (فنخا)**: مصطفىٰ الدرايتي، سازمان أسناد وكتابخانه ملّي إيران، طهران، ١٣٩١ ش.

٥٦ـ **الفوائد الأصولية**: مرتضىٰ الأنصاري، تحقيق: حسن المراغي، نشر شمس تبريزي، طهران، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٦ ق.

٥٧ـ **الفوائد الحائريّة**: محمّد باقر الوحيد البهبهاني، مجمع الفكر الإسلامي، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥ ق.

٥٨ـ **قواعد الأحكام في معرفة الحلال والحرام**: حسن بن يوسف العلّامة الحلّي، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٣ ق.

٥٩ـ **قوانين الأصول**: الميرزا أبو القاسم القمّي، ١٣٠٣ ق.

٦٠ـ **الكافي في الفقه**: أبو الصلاح تقي الدين بن نجم الدين الحلبي، تحقيق: رضا الأستادي، مكتبة أمير المؤمنين، إصفهان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٣ ق.

٦١ـ **الكافي**: محمّد بن يعقوب الكليني، تحقيق:علي أكبر الغفّاري، محمّد الآخوندي، دار الكتب الإسلاميّة، طهران، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ ق.

٦٢ـ **كتاب الطهارة**: مرتضىٰ بن محمّد أمين الأنصاري، المؤتمر العالمي للشيخ الأعظم الأنصاري، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥ ق.

٦٣ـ **كتاب من لا يحضره الفقيه**: الشيخ محمّد بن علي بن بابويه الصدوق، نشر مجمع المدرّسين، قم، ١٤١٣.

٦٤ـ **كشف الالتباس عن موجز أبي العبّاس**: مفلح بن الحسن الصيمري، مخطوطة في مكتبة مجلس الشورىٰ الإسلامي برقم ٢٢٤٩٨.

٦٥ـ **كشف الحجب والأستار عن أسماء الكتب والأسفار**: السيّد إعجاز حسين بن السيّد

محمد قلي بن السيّد محمد بن السيّد حامد الموسوي الكنتوري، تقديم: السيّد شهاب الدين المرعشي النجفي، مكتبة آية الله العظمىٰ النجفي المرعشي، قم، ١٤٠٩ ق.

٦٦ـ **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون**: مصطفىٰ بن عبد الله حاجي خليفه، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٦٧ـ **كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغرّاء**: جعفر بن خضر النجفي، تحقيق: عبّاس تبريزيان، عبدالحكيم ضياء، محمّد رضا طاهريان الذاكري، مكتب الإعلام الإسلامي، فرع خراسان، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٢ ق.

٦٨ـ **كشف اللثام والإبهام عن قواعد الأحكام**: محمّد بن الحسن الإصفهاني الهندي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، الطبعة الأولى، ١٤١٦ ق.

٦٩ـ **الكنىٰ والألقاب**: عبّاس القمّي، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، الطبعة الثانية، ١٤٢٩ ق.

٧٠ـ **المبسوط**: شمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦ ق.

٧١ـ **مجمع الفائدة والبرهان في شرح إرشاد الأذهان**: أحمد بن محمّد الأردبيلي، تحقيق: مجتبىٰ، العراقي، علي پناه الإشتهاردي، آقا حسين اليزدي الإصفهاني، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٣ ق.

٧٢ـ **المحصول في علم أصول الفقه**: محمّد بن عمر الرازي، تحقيق: طه جابر فيّاض العلواني، مؤسّسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢ ق.

٧٣ـ **المحصول في علم الأصول**: السيّد محسن بن الحسن الأعرجي الكاظمي، تحقيق: هادي الشيخ طه، مركز المرتضىٰ لإحياء التراث والبحوث الإسلاميّة، النجف الأشرف، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٧ ق.

٧٤ـ **مختصر منتهي السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل**: عثمان بن عمر ابن الحاجب المالكي، تحقيق: نذير حمادو، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٧ ق.

٧٥ـ **مدارك الأحكام في شرح عبادات شرائع الإسلام**: محمّد بن علي الموسوي العاملي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١ ق.

٧٦ـ **المستصفىٰ في علم الأصول**: محمّد الغزالي، تصحيح: محمّد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلميّة، بيروت، ١٤١٧ ق.

٧٧ـ **مستند الشيعة في أحكام الشريعة**: أحمد بن محمّد مهدي النراقي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٥ ق.

٧٨ـ **مشارق الشموس في شرح الدروس**: آقا حسين بن محمّد الخوانساري، تحقيق: السيّد جواد ابن الرضا، ١٤٣٠ ق.

٧٩ـ **مطارح الأنظار**: مرتضىٰ الأنصاري، تقرير: الميرزا أبو القاسم الكلانتري الطهراني، مجمع الفكر الإسلامي، قم، الطبعة الثانية، ١٣٨٣ ش.

٨٠ـ **معالم الدين وملاذ المجتهدين**: جمال الدين حسن بن زين الدين، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، ١٤٠٦ ق.

٨١ـ **المعالم في علم أصول الفقه**: محمّد بن عمر الرازي، تحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمّد معوض، دار المعرفة، القاهرة، ١٤١٤ ق.

٨٢ـ **المعتبر في شرح المختصر**: جعفر بن الحسن المحقّق الحلّي، تحقيق: محمد علي الحيدري، السيّد مهدي شمس الدين، السيّد أبو محمد المرتضوي، السيّد علي الموسوي، مؤسّسة سيّد الشهداء عليه السلام، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٧ ق.

٨٣ـ **معجم المخطوطات العراقيّة**: مصطفىٰ الدرايتي، ديوان الوقف الشيعي، بغداد، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٩ ق.

٨٤ـ **مفتاح الأحكام**: أحمد بن محمّد مهدي النراقي، تحقيق: السيّد مهدي الطباطبائي، الشيخ عليّ الحميداوي الأنصاري، الشيخ محسن النوروزي، السيّد حسين بني هاشمي، بوستان كتاب، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣٠ ق.

٨٥ـ **مفتاح الكرامة في شرح قواعد العلّامة**: السيّد محمّد جواد بن محمّد الحسيني العاملي، تحقيق: محمّد باقر الخالصي، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩ ق.

٨٦ـ **مقابس الأنوار ونفائس الأسرار**: الشيخ أسد الله التستري الكاظمي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث.

٨٧ـ **المقاصد العليّة في شرح الرسالة الألفيّة**: زين الدين بن علي الشهيد الثاني، نشر مكتب الإعلام الإسلامي، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢٠ ق.

٨٨ـ **مناهج الأحكام**: أحمد بن محمّد مهدي النراقي، الطبع الحجري.

٨٩ـ **منتهىٰ المطلب في تحقيق المذهب**: حسن بن يوسف العلّامة الحلّي، مجمع البحوث الإسلاميّة، مشهد الرضا عليه السلام، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٢ ق.

٩٠ـ **منتهىٰ المقال في أحوال الرجال**: محمّد بن إسماعيل المازندراني الحائري، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٦ ق.

٩١ـ **منية اللبيب في شرح التهذيب**: السيّد ضياء الدين عبد الله بن محمّد الحسيني الحلّي، مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٣١ ق.

٩٢ـ **نهاية الإحكام في معرفة الأحكام**: حسن بن يوسف العلّامة الحلّي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٩ ق.

٩٣ـ **هداية المسترشدين في شرح أصول معالم الدين**: محمّد تقي النجفي الإصفهاني، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، الطبعة الثانية، ١٤٢٩ ق.

٩٤ـ **الوافية في أصول الفقه**: عبد الله بن محمّد التوني، تحقيق: السيّد محمّد حسين الرضوي الكشميري، مجمع الفكر الإسلامي، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٥ ق.

٩٥ـ **وسائل الشيعة**: محمّد بن الحسن الحرّ العاملي، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، الطبعة الأولىٰ، ١٤٠٩ ق.

من أنباء التراث

هيئة التحرير

كتب صدرت محقّقة

*** الكشكول فيما جرىٰ لآل الرسول عليهم السلام.**

تأليف السيّد حيدر بن عليّ الحسيني الآملي (ق ٨ هـ).

كتاب تدور رحاه حول أسباب الخلاف والوقائع التي وقعت مع آل الرسول صلوات الله عليهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله، وغصب الخلافة المنصوصة من النبي صلى الله عليه وآله، والردّ علىٰ المخالفين بأجوبة قانعة، وبراهين قاطعة، يشهر فيه سيف الحقّ بوجه الجهّال، فهو يشتمل علىٰ عدّة فصول، منها: عقائد الشيعة وسبب الفتنة، مقام النبوّة والولاية، خصائص النبي والوصي صلوات الله عليهم، نسب الخلفاء حماية النبي صلى الله عليه وآله، وبعض مناقب آل محمد صلى الله عليه وآله.

تحقيق: علي عبد الكاظم عوفي.

الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين عليه السلام التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

*** تفسير الكلبي.**

تأليف: أبو النضر محمّد بن السائب الكلبي (ت ١٤٦ هـ).

من نفائس كتب التفسير الروائي يعدّ مصنّفه من أعلام القرن الثاني الهجري اعتمد في تفسيره أقوال العلماء والروايات ابتداء من سورة الفاتحة وحتّىٰ سورة الناس، وهو

تفسير لبعض الآيات من كلّ سورة.

تحقيق: الشيخ غلام حسن محرمي وحسين حاجي علي أكبري.

الحجم: وزيري.

نشر: مؤسّسة (شيعة پژوهشى) ـ قم ـ إيران.

*** تلخيص المرام في فقه حجّ بيت الله الحرام (مناسك الحجّ).**

تأليف الشيخ جمال الدين الحسن ابن زين الدين العاملي (١٠١١ هـ).

في أعمال الحجّ ومناسكه، فقد عَمد المصنّف ﵀ إلىٰ تبويب هذا الكتاب حسب الترتيب إلىٰ مقدّمة وعدّة فصول مهمّة، مشتملة علىٰ أعمال، وزيارات للنبي ﷺ والأئمّة الأطهار ﵈، وأقسام الحجّ، وما يتعلّق به من شروط وأعمال ومستحبّات.

تحقيق: الشيخ هادي القبيسي العاملي.

الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين ﵇ التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

*** الروضة البهية في الإجازات الشفيعية.**

تأليف: السيّد محمّد شفيع الموسوي الجابلقي البروجردي (ت ١٢٨).

كتاب إجازات كتبه المصنّف لولديه السيّد علي أكبر والسيّد علي أصغر وهو من المشاريع العلمية التي اعتنت بها مؤسّسة تراث الشيعة لإصدار موسوعة تشمل كافّة الإجازات تحت عنوان (موسوعة إجازات الشيعة).

وقد اشتمل هذا الكتاب علىٰ مقدّمة التحقيق، أساتذة المؤلّف وشيوخه في العلوم، مشايخ المؤلّف في رواية الحديث، ذكر بعض المجازين عن المؤلّف، ذكر بعض المعاصرين للمؤلّف، طريق المؤلّف إلىٰ الصحيفة السجّادية.

تحقيق: السيّد جعفر الأشكوري.

الحجم: وزيري.

نشر: مؤسّسة تراث الشيعة ـ قم ـ إيران.

*** تحفة الطالبين في معرفة أصول الدين.**

تأليف الشيخ عبد السميع بن فيّاض الأسدي الحلّي (ت ق ١٠).

رسالة قصيرة في بيان عقائد الشيعة الاثنا عشرية الحقّة، التي تُنير طريق المؤمنين إلىٰ سبيل الرشاد، وهي خالية من الإسهاب والإطناب، مشتملة علىٰ خمسة فصول، متضمّنة لأصول الواجبات الاعتقادية الصحيحة الموصلة لطاعة الله عزّ وجلّ في التوحيد، والعدل، والنبوّة، والإمامة ، والمعاد.

تحقيق: الشيخ عبد الحليم عوض الحلّي.

الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين عليه السلام التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

*** كنز المطالب وبحر المناقب في فضائل علي بن أبي طالب ج (١ـ٣).**

تأليف: السيّد ولي بن نعمة الله الحسيني الحائري (ق ١٠ هـ).

كتاب روائي في فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وذلك ما دأب عليه علماؤنا الأبرار التزاماً منهم بوصايا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للأمّة بأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وهذا ما أشار إليه في مطلع كتابه.

يختصّ هذا الكتاب في المناقب والفضائل التي وردت عن النبي صلى الله عليه وآله والأئمّة الأطهار عليهم السلام في حقّ سيّد الوصيّين وخليفة المؤمنين عليّ بن أبي طالب سلام الله عليه، فهو مجموع بثلاثة أجزاء تشتمل علىٰ تسعة وتسعين باباً.

فالجزء الأوّل منها: في بيان ولادة الإمام وتسميته وألقابه، والآيات التي نزلت بحقّه، سيرته في حياة النبي صلى الله عليه وآله ، وبعض من كراماته ومعجزاته.

الجزء الثاني: في بيان سيرته مع الصحابة، وغزواته، وأحكامه في القضاء.

الجزء الثالث: في عقائد الشيعة وسبب الفتنة، وفصل في الخلافة، وفصل في خبر الغدير...

تحقيق: علي عبد الكاظم عوفي.
الحجم: وزيري.
نشر: الأمانة العامّة للعتبة الحسينية ـ كربلاء المقدّسة ـ العراق.

*** العواصم والقواصم في الذبّ عن سنّة أبي القاسم ﷺ (١ـ٩).**

تأليف: الإمام العلّامة محمّد بن إبراهيم الوزير اليماني (ت ٨٤٠هـ).

عرض المصنّف دراسة موسّعة للكتاب والسنّة يتبيّن من خلالها حرصه بالحديث النبوي الشريف وحبّه له واعتداده به حيث عدّه والقرآن الكريم الطريق الأمثل لمعرفة الحقّ بين أقوال المختلفين وأنّه هو المفسّر للقرآن الكريم، وقد ضمّن المؤلّف ﵀ بحوثاً قيّمة تنبئ عن اطّلاع واسع علىٰ تقرير الأدلّة والبراهين المستنبطة من الكتاب والسنة بأسلوب يتّسم بالوضوح والجزالة، والتبحّر في جميع العلوم العقلية والنقلية علىٰ حدٍّ يقصُرُ عنه الوصف، وتجرّد كامل من العصبية والهوىٰ والتقليد.

تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
نشر: مؤسّسة الرسالة ـ بيروت ـ لبنان.

*** تسلية الحزين في فقد العافية والأحباب والبنين.**

تأليف العلّامة السيّد عبد الله بن محمد رضا آل شبّر (ت ١٢٤٢هـ).

أحاديث النبي الأوحد ﷺ وأهل بيته الطاهرين أئمّة الهدىٰ ﵈ في ذكر نعمة العافية وقدرها، وذكر الثواب الوارد في أحاديثهم ﵈ في الصبر علىٰ البلاء وفقد الأحبّة، وذكر مواساتهم ﵈، وهو مرتّب علىٰ عدّة فصول، منها: فصل في العافية، فصل في ثواب الصابرين، فصل في شكاية المريض، فصل في التداوي... إلىٰ آخر فصل فيه : فصل في كيفية التعزية.

تحقيق: أحمد عبّاس الأنصاري.
الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين عليه السلام التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

*** الفضائل ومستدركاتها.**

تأليف الشيخ سديد الدين شاذان ابن جبرئيل القمّي (ق ٦ هـ).

وهو كتاب روائي يحتوي علىٰ أحاديث كثيرة في بيان فضائل ومناقب ومعجزات النبي صلى الله عليه وآله وأهل بيته الأئمّة الأطهار الميامين عليهم السلام.

يشتمل علىٰ أخبار كثيرة مرتّبة علىٰ عناوين، منها: أخبار في بيان مولد النبي صلى الله عليه وآله، وتسميته، وطفولته، والبشارات التي دلّت علىٰ نبوّته صلى الله عليه وآله، ومولد أميرالمؤمنين عليه السلام وتسميته، وردّ الشمس له، وتكلّمه مع الموتىٰ، وأنّ عليّاً خير الأوصياء، ومعجزات كثيرة لآل محمد عليهم السلام.

تحقيق: الشيخ عبد الله الصالحي.

الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين عليه السلام التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

كتب صدرت حديثاً

*** مقتل الإمام الحسين علىٰ لسان جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله من كتب العامّة.**

تأليف الشيخ قيس بهجت العطّار.

من المواضيع التاريخية المهمّة والحوادث الأليمة في أسباب ومقتل الإمام الحسين عليه السلام سبط الرسول المصطفىٰ صلى الله عليه وآله، وأبيه عليّ المرتضىٰ وأبي الأئمّة صلوات الله عليهم أجمعين، يستعرض فيه مأساة الإمام الحسين عليه السلام وما يجري عليه في واقعة كربلاء يوم عاشوراء بالروايات المسندة عن النبّي صلى الله عليه وآله في كتب أهل العامّة.

الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين عليه السلام التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

*** صورة النبي صلى الله عليه وآله في نهج البلاغة.**

تأليف: د. عبّاس علي الفحّام.

كتاب يتحدّث فيه الكاتب عن كلّ ما جاء في نهج البلاغة من كلام أمير

المؤمنين عليه السلام في وصف وذكر رسول صلى الله عليه وآله وأحواله، سواء في احتجاجاته أو في خطبه أو رسائله.

اشتمل الكتاب علىٰ مقدّمة، وثلاثة مباحث: النبي صلى الله عليه وآله في بيئته الاجتماعية، محمد صلى الله عليه وآله النبي، من صور كمالاته، وخاتمة.

الحجم: رقعي.

نشر: مركز الرسالة، إيران ـ قم.

*** الزهراء المرضيّة في المكتبة الإسلامية.**

تأليف أم علي مشكور.

هو معجم مفهرس جامع لعدد ممّا أُلّف في شأن وحقّ الصدّيقة الطاهرة سلام الله عليها، حسب العناوين المختلفة التي تمّ تبويبها في هذا الكتاب، وحسب مجالات حياتها وسيرتها سلام الله عليها.

الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين عليه السلام التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

*** أثر المحتَسَب في الدراسات النحوية.**

تأليف: الدكتور حازم الحلّي.

كتاب يبحث في المسائل النحوية، جعل المؤلّف موضوع كتابه (كتاب المحتسب) لابن جنّي الذي يبحث القراءات الشاذّة للقرّاء، فعمل الكاتب علىٰ جعل هذه القراءات ضمن أبواب النحو المختلفة في اللغة العربية.

اشتمل الكتاب علىٰ مقدّمة واثني عشر باباً، الأوّل في: الأسماء الستّة، المثنىٰ، الجمع السالم، التنوين، والثاني في: النكرة وأنواع المعارف، والثالث في: المبتدأ والخبر ونواسخهما، والرابع في: الفاعل ونائبه، والخامس في: المنصوبات، والسادس في: المجرورات، والسابع في: المصدر والمشتقّات، والثامن في: نعم و بئس، والتاسع في: التوابع، والعاشر في : أسماء الأفعال، العدد، الحكاية، التذكير والتأنيث، جمع التكسير، الحادي عشر في: عوامل الفعل المضارع، نون التوكيد، الفعل

المعتلّ، والثاني عشر في: القَسَم، الاستفهام، بعض الحروف. وخاتمة.

الحجم وزيري.

نشر: المكتبة الأدبية المختصّة.

*** شعر سليمان بن قتّة العدوي (ت: ١٢٦ هـ).**

هو جمع لما قاله الشاعر سليمان بن قتّة في مدح ورثاء أهل البيت عليهم السلام، مع دراسة تحليلية عن حياة الشاعر لغويّاً وفنّياً، وما هي الأساليب والإيقاعات المستخدمة في شعره، مع خاتمة للكتاب.

جمع ودراسة وتحقيق: الدكتور مثنّىٰ عبد الرسول الشكري.

الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين عليه السلام التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

*** سلمان المحمدي (أبو عبد الله الفارسي).**

تأليف: الشيخ عبد الواحد المظفّر.

كتاب تاريخي في كتب التراجم والسير. يتحدّث فيه الكاتب عن الصحابي الجليل (سلمان المحمدي) الذي نال الرضا من رسول الله وآل بيته الأطهار حتّىٰ ورد فيه: (سلمان منّا أهل البيت)، ودوره التاريخي في البحث عن صاحب الرسالة المحمدية ودوره الفعّال في زمن الخلفاء.

اعتمد فيه الكاتب علىٰ سرد الروايات التاريخية بدءاً بنسب سلمان وهجرته.

وقد اشتمل علىٰ فهرسة في مواضيع الكتاب، ومنها: ألقاب سلمان، تغسيل سلمان وموضع قبره، فقه سلمان، عقيدته، وخاتمة.

الحجم: وزيري.

نشر: المكتبة الحيدرية ـ قم ـ إيران.

*** الخصائص الحسنيّة.**

تأليف: السيّد مجتبىٰ الموسوي الغيوري.

يختصّ هذا الكتاب بدراسة حياة الإمام الحسن بن علي عليه السلام وسيّد

شباب أهل الجنّة، وذكر فضائله ومناقبه عليه السلام، وعبادته، وحلمه، وعفوه، وكرمه، وما جرىٰ عليه من الظلم علىٰ أيدي المنافقين، وعوامل الصلح ودواعيه مع معاوية (لعنة الله) إلىٰ أن قتل مظلوماً محتسباً، ويشتمل علىٰ أربعة فصول وخاتمة تشتمل علىٰ استشهاد الإمام عليه السلام، ووصيّة الإمام عليه السلام عند شهادته.

الحجم: وزيري.

نشر: مجمع الإمام الحسين عليه السلام التابع للعتبة الحسينية ـ كربلاء ـ العراق.

*** القواعد الفقهية في فقه الإمامية ج (٩).**

تأليف: الشيخ عبّاس السبزواري.

موسوعة فقهية تناولت أكثر من أربعمائة قاعدة فقهية في مختلف أبواب الفقه بين القواعد الخاصّة والقواعد العامّة، وقد بحث المؤلّف فيها عن مفادها ومدركها وتطبيقاتها واستثناءاتها علىٰ نحو مستقلّ تسهيلاً لروّاد العلم وسالكي طريق الفقاهة وطالبي ملكة الاجتهاد.

وقد اشتمل هذا الجزء علىٰ قاعدة الصحّة، وقاعدة القرعة، وقاعدة اشتراك الكفّار مع المسلمين في التكليف بالفروع، قاعدة اشتراك الأحكام بين العالم والجاهل، قاعدة الحلّ والإباحة، قاعدة الالتزام، قاعدة الجبّ، قاعدة نفي السبيل.

الحجم: وزيري.

نشر: مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين ـ قم ـ إيران.

*** توثيق فقه الإمامية من الصحاح والسنن.**

تأليف: السيّد علي الشهرستاني.

الكتاب عبارة عن محاضرة في الفقه المقارن، يوضّح الكاتب فيه رؤية جديدة لدراسة الفقه المقارن وإثبات صحّة فقه الإمامية دون غيرهم من بقيّة المذاهب، باعتماد رواة في كتب العامّة هم أقرب إلىٰ الإمامية في

الحديث، كالمدوّنين، والأنصار، ورواة فضائل أمير المؤمنين عليه السلام، ومن شهد الحروب مع أمير المؤمنين عليه السلام.

واشتمل الكتاب علىٰ: مقدّمة حوار بين الأستاذ المحاضر وأحد علماء السنّة، دعوة إلىٰ البحث، وعلىٰ أربعة محاور في: المدوّنة، فقه الأنصار، رواة الفضائل، الذين شهدوا مع علي حروبه، وأثر البحث التاريخي علىٰ الاستدلال الفقهي.

الحجم: رقعي.

نشر: مركز الأبحاث العقائدية ـ قم ـ إيران.

*** أبو طالب شاعر الرسول الأعظم** صلى الله عليه وآله.

تأليف: محمّد مهدي صباحي الكاشاني.

كتاب تعرّض فيه المؤلّف إلىٰ قصيدة أبي طالب عليه السلام اللامية العصماء، التي تنبئ وتظهر إيمان هذا الرجل البطل الصنديد، الذي ظلّ مدافعاً عن النبي ودينه القويم، فيحاول الكاتب شرح هذه القصيدة ببيان وافٍ بالاعتماد علىٰ المصادر الموثوقة وكتب اللغة المعتمدة.

فيذكر المؤلّف القصيدة بيتاً بيتاً و ينسبه إلىٰ أقدم المصادر، ويذكر أيضاً المصادر التي تلت المصدر القديم من كتب التاريخ واللغة والحديث.

ثمّ يذكر بعدها المادّة اللغوية الواردة في البيت ويشرحها اعتماداً علىٰ كتب اللغة المعتمدة مثل العين والجمهرة والصحاح وتهذيب اللغة.

وبعدها يورد من استشهد من علماء الإمامية وغيرهم علىٰ إيمان أبي طالب عليه السلام بذلك البيت تحت عنوان (استشهد بهذا البيت علىٰ إيمانه) وممّا اشتمل عليه الكتاب: ديوان أبي طالب، القصيدة اللامية، عدد أبياتها، ترجمتها إلىٰ اللغات الأخرى، وذكر الأبيات بيتاً بيتاً.

الحجم: وزيري.

نشر: مؤسّسة أبي طالب للتحقيق والنشر ـ قم ـ إيران.

*** لاهوت المسيح في المسيحية والإسلام.**

تأليف: الأستاذ علي الشيخ.

كتاب عقائدي من سلسلة الرحلة إلىٰ الثقلين في تنزيه ربوبيّة الباري جلّ وعلا عن مجانسته للمخلوقين والاتّصاف بصفاتهم، تعالىٰ عن ذلك علوّاً كبيراً. بيّن فيه المؤلّف المنهج التوحيدي للدين الإسلامي الحنيف، المتمثّل بكتاب الله الذي ينزّه الخالق عن ألوان الشرك وينهىٰ عن التثليث بأن تكون للمخلوق صفات كصفاته تبارك وتعالىٰ نهياً عن تأليه المسيح عيسى ابن مريم وأمّه.

يحاول مؤلّف الكتاب دفع شبهة كون المسيح إلهاً كما يدّعي المسيحيّون، وببيان: أنّ المسيح هو كلمة الله المتجلّية في خلقه، لا أنّه كلمة الله المتجسّدة في خلقه، بمعنىٰ القول بالتجلّي عوضاً عن التجسّد مع الاحتفاظ بالتمايز بين الخالق والمخلوق.

اشتمل الكتاب علىٰ قسمين؛ والأول في: حقيقة المسيح في المسيحية وفيه فصول أربعة في: الكتاب المقدّس، الأناجيل وشخصية المسيح، الأدلّة علىٰ ألوهية المسيح، الكنيسة وألوهية المسيح. أمّا القسم الثاني فكان في: حقيقة المسيح في الإسلام وكان في ثلاثة فصول في: قصّة عيسىٰ وأمّه في القرآن، التوحيد ومراتبه في الإسلام، والمسيح وألوهيته في الإسلام، وخاتمة.

الحجم: وزيري.

نشر: مركز الأبحاث العقائدية ـ قم ـ إيران.

*** المرجعية الدينية ودورها في بناء الدولة العراقية.**

تأليف: الشيخ عماد الكاظمي.

تناول الكتاب المواقف والرؤىٰ في فتاوىٰ آية الله الشيخ محمد تقي الشيرازي ﷺ، والمرجع الأعلىٰ سماحة آية الله السيّدعلي السيستاني (دام ظلّه الشريف).

اشتمل الكتاب علىٰ فصلين، الأوّل: فتوىٰ الجهاد في ثورة العشرين وإسهاماتها في تأسيس الدولة العراقية؛ والفصل الثاني: قد تضمّن فتوىٰ الجهاد الكفائي لسماحة السيّد علي السيستاني (دام ظلّه) ودورها في الحفاظ علىٰ الكيان العراقي ووحدته أرضاً وشعباً، والكتاب هو بحث قدّمه الشيخ الدكتور عماد الكاظمي للمؤتمر العلمي الدولي الأوّل للبحوث، الذي أقامته العتبة العبّاسية ضمن فعّاليات مهرجان فتوىٰ الدفاع المقدّسة الثقافي الثالث.

تناول الكتاب دور المرجعية الدينية في بناء الدولة العراقية بين الماضي والحاضر، وبيان أثر مداد العلماء ودماء الشهداء.

الحجم: وزيري.

نشر: مركز تراث كربلا ـ كربلاء ـ العراق.

Address :

TURATHUNA,
Doreshahr, Khiyaban Shahid Fatemi,
Kochah No. 9, House No. 1 & 3,
P. O. Box 996/3715653771, Qum,
IRAN.
Tel : (025) 37730001 - 5.
Fax : (025) 37730020
e-mail : turathuna@rafed.net

TURATHUNA

A quarterly issued by

AAl ul Bayt Establishment for Revival of the Islamic Heritage

Third Number [14 7]

Thirty Seventh Year / Rajab - Ramdhan 1442 H.